الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(444)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	12
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	16
حقوق الإنسان فى العالم	103

عسير.. "حقوق الإنسان" تعيد طفلا إلى أمه

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=188904&CategoryID=3

أبها: سلمان عسكر

أعاد فرع "جمعية حقوق الإنسان" بمنطقة عسير طفلا يبلغ من العمر أربع سنوات لوالدته التي تقيم في محافظة النماص.

وقال المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمنطقة الدكتور على بن عيسى الشعبي، "إن القصة بدأت بحضور والدة الطفل لفرع الجمعية بعسير مطالبة بإعادة طفلها الذي أخذه أقاربه بهدف قضاء بعض الوقت للتعرف على عائلته ثم إعادته لها، ولم يفعل ذلك، فكثفت الجمعية جهودها بالتنسيق مع الجهات المعنية، وأعيد الصغير لوالدته بعد 15 يوما من الشكوى". وأضاف أن "الجمعية تحرص على التواصل مع الأسر في القضايا الأسرية، وتوفير ما يحقق الاستقرار الأسري"، مبدياً شكره للجهات المعنية التي تعاونت مع فرع الجمعية في إعادة الطفل.

توعية المعاقين وأهاليهم من أولويات "حقوق الإنسان"

عنف في محيط الأسرة

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/05/23/1147292

الدمام – سحر الشهري

يتراوح الوعي الأسري والمجتمعي بشكل عام تجاه الطفل المعاق بين الجهل الكلي لحقوقه وتجاهلها، وبين الرعاية الواجبة وسلب الحقوق بشكل كلي.. بينما يتفق أغلب الاختصاصيين والمعالجين النفسيين على أن هناك نقصاً حاداً في المجتمع بشأن كيفية التعامل مع هذه الشريحة المهمة.. وعلى وجود نقص واضح في وسائل التوعية المتنوعة في الوقت الذي هي مطلوبة بشكل جاد وسريع إذا أضفنا لها فقراً واضحاً في سن القوانين المتعلقة بحفظ حقوقهم.

«الشرق» ناقشت هذه القضية مع مختصين.

توعية الأسر

بداية، يقول عضو جمعية الأطفال المعاقين الدكتور بدر بن فارس الحمد: العنف ضد الأطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة يأخذ أشكالاً مختلفة، ولحماية الطفل المعاق لابد من توعية الأسر بتلك الأشكال فهي المسؤولة في المقام الأول عن حماية الطفل، وتتمثل أشكال العنف في التالي:

الإساءة الجسدية: وتتمثل في إيجاد إصابات غير عرضية على جسم الطفل المساء إليه كالحروق والرضوض والكدمات...

الإساءة الجنسية: وقد عُرِّف الاستغلال الجنسي من قِبَل منظمة الصحة العالمية في عام 1986م على أنه «استخدام الطفل بطريقة غير مشروعة بهدف الحصول على اللذة الجنسية».

الإساءة القائمة على الإهمال: وهذه تنطوي وبشكل كبير على إخفاق الوالدين في التنشئة والتربية السليمة لأطفالهم في توفير المتطلبات الأساسية لنمو وتطور أبنائهم.

الحرمان العاطفي

وأضاف الحمد قائلاً: كذلك الإهمال أو الحرمان العاطفي، وهذا يعني أن بعض الأسر لا تزال تعيش بعض الآثار النفسية لولادة طفل معاق يطلق عليها مرحلة النكران إما للطفل بشكل عام أو لإعاقته.

وقال: هنالك عوامل مختلفة تجعل هؤلاء الأطفال أكثر عرضة للعنف، فهناك عوامل ترتبط بالإطار الاجتماعي، والبيئي، وعوامل ترتبط بالطفل ذاته، ويتمثل الإطار الاجتماعي في ثقافة الأسرة ونظرتها للعنف باعتباره سلوكاً عادياً، وأن مثل هذه الممارسات ليست عنفاً كونها ارتبطت بتلك الثقافة، كذلك مشاهدة السينما والأفلام ذات الطابع العنيف والألعاب الحديثة، قد يجعل الأمر عادياً وطبيعياً بالنسبة لهم.

العوامل الاجتماعية

أما العوامل الاجتماعية فيأتي على رأسها التفكك الأسري أو التصدع داخل الأسرة الناتج عن قصور في بناء الأسرة، الذي يأخذ أشكالاً مختلفة مثل الطلاق أو النزاع المستمر بين الأبوين أو غياب أحد الوالدين، كذلك كبر حجم الأسرة أو الظروف الاقتصادية الصعبة مثل الفقر أو بطالة الأب، كذلك جهل الوالدين بأساليب التربية السليمة أو الضغوط النفسية التي يعاني منها الوالدان أو أحدهما، كذلك الوالدان اللذان مورس ضدهما العنف في صغرهما فتتكون لديهم مشاعر سلبية وميول عدوانية تجاه أطفالهما.

تقدير الذات

ويتابع الحمد قائلاً: أما العوامل المرتبطة بالطفل نفسه فقد تكون بسبب وجود أمراض لدى الطفل أو ضعف الثقة بالنفس وعدم تقديره ذاته، أو خوف الطفل بوجه عام أو عدم إدراكه الواقع الاجتماعي والثقافي أو عدم معرفته لما هو صحيح أو خطأ.

العنف ضد الأطفال

وأضاف: من الظواهر التي بدأنا نسمع عنها كثيراً في هذه الأيام ظاهرة العنف ضد الأطفال بشكل عام والمعاقين منهم بشكل خاص، قد يظن البعض أن مجتمعنا يخلو من مثل هذه الحالات، ولكنها مع الأسف الشديد موجودة وآخذة في الانتشار، صحيح أنها ليست بذلك الكم الكبير الموجود عن دول أخرى، ولكن ذلك لا يمنع من أن نلفت الأنظار إلى وجود هذا الأمر في مجتمعنا، وما تلك الحوادث المتكررة التي نسمعها بين فترة وأخرى لقصص العنف التي يتعرض لها المعاقون سواء من أقاربهم أو من هم في دور الرعاية وما نسمعه من بعض الأطباء في أقسام طوارئ الأطفال إلا دليل على وجود مثل هذه الظاهرة.

أشكال العنف

وقال: أما أماكن حدوث هذه الإساءة فهي متعددة ابتداء بالمنزل حيث الوالدين، فنجد الطفل صاحب الإعاقة كثيراً ما يتعرض للعنف والاضطهاد داخل محيط أسرته، ولعل من أسباب ذلك عدم قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم والتصدي لذلك العنف، ومن الأماكن التي يتعرض فيها الأطفال المعاقون للعنف المؤسسات التعليمية أو دور الرعاية والحضانة، التي من المفترض أن يكون دورها ودور القائمين عليها هو رعاية هؤلاء والاهتمام بهم، ولكن لقلة المختصين العاملين في مثل هذه الدور ولضيق نفس بعضهم نجدهم يلجأون إلى العنف في التعامل مع مثل هذه الحالات التي قد يكون من الصعب عليها أن تستوعب الأوامر والتعليمات بشكل سريع ومباشر مثل الحالات السليمة. وقد يسهم المجتمع في مثل هذا الأمر من خلال قلة الاهتمام بمثل هذه الشريحة ونبذهم وإشعارهم بأنهم عالة على المجتمع وأنهم حمل ثقيل عليه، ما يولد آثاراً نفسية على هؤلاء الأطفال.

آثار العنف

قد يتعرض الطفل المعاق لإساءة جسدية أو نفسية

قد يتعرض الطفل المعاق لإساءة جسدية أو نفسية

أما عن آثار العنف على هؤلاء الأطفال المعاقين، فيرى الحمد أن لها آثاراً مستقبلية على الصحة النفسية والعقلية للطفل، وخاصة إذا كان صاحب إعاقة عقلية فإن سوء المعاملة قد يزيد من سوء حالته وتصبح أكثر تعقيداً.

فمن الآثار ما يظهر بشكل تغيرات سلوكية على ذلك الطفل مثل العدوان على الآخرين وسرعة الغضب والانفعال، وبعضهم قد تعتريه حالة من الخوف والذعر من المجتمع بسبب ما يواجهه منهم من قسوة واضطهاد، إضافة إلى حالات القلق والاكتئاب التي قد يصاب بها بعضهم الآخر.

وقال: من الآثار كذلك انخفاض مستوى الأداء المعرفي والتحصيل الدراسي ومحدودية المهارات الحياتية التي يتمتع بها ذلك الطفل.

منظومة برامج
وعند سؤاله عن كيف نحمي هؤلاء الأطفال المعاقين من العنف؟ أجاب الحمد بقوله: من خلال توعية الآباء والأمهات والمربين حول الآثار المترتبة على العنف، وإقامة عديد من الدورات والندوات التي تتحدث عن حقوق الأطفال المعاقين وما يجب علينا تجاههم، إضافة إلى البرامج التوعوية حول آلية ومهارات التعامل مع الأطفال المعاقين وما هي الوسائل الجيدة في التواصل معهم، كذلك نحتاج إلى برامج توعوية للمجتع تتحدث عن قضايا العنف ضد هؤلاء الأطفال وما آلية التعامل معها.
وضوح القوانين
وقال: نحتاج أيضاً إلى وضوح القوانين والإجراءات التي تتخذ تجاه من يمارس العنف ضد الأطفال بشكل عام والمعاقين منهم بشكل خاص.
بلاغات وشكاوى
من جهتها، كشفت الباحثة القانونية في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إعتماد السنيدي، أن الجمعية تتلقى شكاوى العنف ضد الأطفال، وترد للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنواع من العنف الذي يتعرض لها الطفل (١٨ سنة فما دون) من إساءة جسدية أو نفسية أو جنسية، أو أطفال حُرموا من التعليم ومن أوراقهم الثبوتية، أيضاً حرمان الطفل من رؤية الأم أو الأب أو حجزه أو إهماله، وهو العنف الذي يقع غالباًعلى الطفل المعاق، فقد يهمل والداه أو أحدهما متابعة علاجه أو عدم تمكينه من الحصول على الأجهزة والأدوات التي تتطلبها حالته الصحية، وقد يقوم والداه أو أحدهما بحجز الإعانة المقدمة للطفل من الدولة. مؤكدة أن البلاغات الواردة للجمعية لم تخرج عن هذا الإطار.
الإجراءات الوقائية
وأضافت السنيدي: فيما يتعلق بالإجراءات المتبعة في هذا الشأن، أولت الجمعية اهتماماً خاصاً لحفظ الطفل المعاق غير القادر على حماية نفسه وصيانة حقوقه وضمان عدم تعرضه للعنف سواء كان عنفاً جسدياً أو نفسياً، أو حرمان الطفل من حاجاته الأساسية (كالملبس والمسكن والحق في الحصول على الرعاية الطبية)، إضافة إلى حرمانه من حقه في التعليم، حيث إن الجمعية تكثف الجهود التي من شأنها وقاية الطفل المعاق من أي انتهاك لحقوقه لضمان بيئة محيطة به خالية من الإساءة والإهمال والعنف، حيث تعمل على توعية الأفراد بحقوقه من خلال ما أصدرته من كتيبات (اتفاقية حقوق الطفل – حقوق الطفل في الإسلام – سلسلة اعرف حقوقك المتضمنة حقوق المعاق سواء كان طفلاً أو شاباً أو امرأة أو مسناً)، إضافة إلى اهتمامها بتوعية الطفل من خلال إصدار مجلة حقوقي التي تحمل شعار (اعرف حقوقك ولونها) التي تُعنى بتثقيف الطفل بحقوقه من خلال الرسم والتلوين والصور التعبيرية والجمل التثقيفية، بالإضافة إلى ملصقات لجذب انتباه الطفل وإكسابه معرفة بحقوقه، إضافة إلى ما تقوم به الجمعية من دورات وبرامج توعوية للأطفال المعاقين وأولياء أمورهم في المدارس، وإقامة الدورات وورش العمل لنشر ثقافة حقوق المعاق بما يضمن حقه في الوقاية والحماية.
أما فيما يتعلق بإجراءات حماية الطفل المعاق من قِبل الجمعية، فقالت السنيدي: نعمل على رصد البلاغات المتضمنة وقوع حالة عنف ضده كون الجمعية جهة رقابية تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة في تلقي واستقبال الشكاوى والبلاغات التي قد ترد إلينا من أحد الأقارب أو الجيران أو من المدرسة أو أحد الأبوين أو من الغير، أو من خلال رصد هذه الحالات من وسائل الإعلام المختلفة، كما قد يردها بلاغ من مجهول سواء بالاتصال الهاتفي أو عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني، أو بالحضور الشخصي لمقر الجمعية، وتتم مباشرةً دراسة الحالة والتحقق من وقوع العنف بعدة وسائل، منها الاتصال بشخص قريب من الطفل المعنف إن وُجد، أو بالمدرسة أو بالمستشفى أو بالزيارة والمشاهدة المباشرة، ثم تقوم باتخاذ ما يلزم بشأن الحالة، فتقوم الجمعية بالتنسيق مع إدارة الحماية الاجتماعية ووكالة وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية للقيام بواجبها إذا تطلب الأمر إيواء الحالة، أو إذا كان الضرر قد يلحق بالحالة في حال استمرارية وجودها في المكان نفسه.
متابعة مستمرة
وأضافت قائلة: قد يتطلب الأمر نقل الطفل إلى قريب آخر لضمان عدم تعرضه للأذى، فيتم التنسيق مع الجهات القضائية أو الحاكم الإداري في المنطقة في هذا الشأن بما يضمن عدم استمرار العنف وعدم تكرار وقوع الانتهاك مجدداً بمتابعة الحالة بصفة مستمرة، أما الطفل المعاق الذي يتعرض للحرمان من حصوله على ما يثبت هويته أو حرمانه من حقه في التعليم والتأهيل والرعاية الصحية والإعانة فتعمل الجمعية على إلزام ولي أمره بالقيام بواجباته تجاه ابنه، ومنها إنهاء إجراءات حصول طفله المعاق على حقوقه النظامية، وفي حال عدم التزامه بإنهاء الإجراءات تتم إحالته للجهات التنفيذية لإجباره ومعاقبته والتحقق من استفادة المعاق مما هو مخصص له من إعانات.
نسب العنف

وفيما يتعلق بنسبة العنف ضد الأطفال المعاقين في المملكة، قالت السنيدي: لا توجد لدى الجمعية نسب محددة، ولكن هناك حالات ليست كثيرة ترصدها الجمعية بين الحين والآخر.

زيارات ميدانية

وفيما يتعلق بمراقبة دور الرعاية الاجتماعية من قِبل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، قالت: استكمالاً لدور الجمعية في وقاية حق الطفل المعاق وحمايته من الانتهاك فالجمعية ممثلة بكافة فروعها تقوم بصفة دورية بزيارات ميدانية رقابية في أماكن وجود الطفل المعاق كالمستشفيات ودور الرعاية الاجتماعية في كافة مناطق المملكة، وتعمل على رصد كافة السلبيات في الدور ونقاط التحسين، في سبيل حصول هذه الفئة على حقوقها التي تكفلها الدولة وعدم انتهاكها، ورفع الضرر عنها، ورفع تقاريرها وتوجيهاتها للجهات المختصة بتنفيذها.

تسليم أطفال الزوجتين إلى عمهم

إيقاف زوج معنفة مكة وضرتها

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20140523/Con20140523701262.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)

أصدرت إمارة منطقة مكة المكرمة أمس الأول، تعليمات لشرطة العاصمة المقدسة، ممثلة في مركز شرطة الكعكية، بإيقاف مواطن وزوجته الثانية للتحقيق معهما في تورطهما في تعنيف الزوجة الأولى (ج، م) بالاعتداء عليها بالضرب المبرح مرات عدة وتقييدها بالسلاسل وقص شعرها، وتركها دون أي مساعدة لأيام عدة، ومن ثم نقلها إلى مستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة في وقت متأخر عن طريق أحد أصدقاء زوجها، بعد أن تم إقناع الضحية من قبل زوجها باتهام شقيقها الوحيد بضربها وسكب المياه الحارة على جسدها حتى يتم علاجها في المستشفى.

وأوضح مسؤول فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة سليمان الزايدي أن الجمعية تابعت القضية مع الجهات التي تمت مخاطبتها منذ البداية، وهي إمارة منطقة مكة المكرمة وشرطة العاصمة ممثلة في مركز شرطة الكعكية ومركز الحماية الأسرية التابع للشؤون الاجتماعية بمكة، وتم تكليف محامية من قبل الجمعية لمتابعة سير القضية ومرافقة الضحية في التحقيقات، والإنابة عنها في جلسات المحكمة نظرا للوضع الصحي السيئ الذي تعاني منه بحسب التقرير الطبي الصادر من المستشفى المتابع لحالتها.

فيما ذكرت المحامية المكلفة من قبل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أميرة أحمد طه أنه بناء على توجيهات إمارة منطقة مكة المكرمة في قضية موكلتها (ج، م) - 29 عاما - المعتدى عليها من قبل زوجها وزوجته الثانية بالضرب والتعذيب والتأخر في نقلها إلى المستشفى ما تسبب في وقوع العديد من الأضرار النفسية والجسمانية التي أدت إلى تدهور صحتها، زار المحقق الضحية في غرفتها بالمستشفى وتم التحقيق معها للكشف عن ملابسات القضية، مشيرة إلى أن فريقا من البحث الجنائي بعد توجيه الإمارة قبض على الزوج وزوجته الثانية ليلة البارحة، وسجن الزوج في مقر عمله، وإيقاف الزوجة في المؤسسة العامة لرعاية الفتيات؛ استعدادا لعرضهما على هيئة التحقيق والادعاء العام، وجرى تسليم الأطفال من الزوجتين إلى شقيق والدهم بخطاب رسمي، ليتكفل برعايتهم وحمايتهم لحين الانتهاء من التحقيقات.

وأوضحت المحامية طه بأنها حصلت على وكالة شرعية من الضحية لتولي قضيتها للمطالبة بالطلاق ومحاسبة الجانيين على ما ارتكباه من جرم في حقها، وحصولها على التعويض عن الآثار الجسدية والنفسية التي لحقت بها خلال السنوات التي قضتها تحت وطأة العذاب والقهر، مضيفة بأن للزوجة حق الحصول على حضانة أطفالها ونفقتهم عن طريق الاستقطاع من الراتب، كون الأب غير مؤهل لرعايتهم؛ بسبب إدمانه الحبوب المخدرة والاعتداء عليهم بالضرب وسوء المعاملة، ما أدى إلى سوء حالتهم النفسية وشعورهم الدائم بالقلق والخوف وهروب الابن الأكبر (11 عاما) من المنزل عدة أيام بعد أن فشل في كف الأذى عن أمه أثناء محاولته للدفاع عنها بعد أن قام والده بضربها فاضطر للدفاع عنها بالاعتداء عليه بسكين أخطأ في تصويبه لجسد والده الذي تمكن منه وأشبعه ضربا، ما أدى إلى هروبه من المنزل.

فيما ذكرت مسؤولة العلاقات العامة والإعلام بمستشفى حراء العام بالعاصمة المقدسة مكية مجرشي أن المريضة سيتم إخراجها من المستشفى الأسبوع المقبل، وتم تسجيلها ضمن برنامج الرعاية المنزلية، مبينة بأنها تلقى الدعم المعنوي والنفسي واستشعرت المريضة الأمان من خلال ما توفر لها من فريق طبي يباشر الحالة ويعمل على استشفاء الجروح وطبيب نفسي يدعم الجانب النفسي بمتابعة الأخصائية جميلة لتعزيز الجانب النفسي لها.
وأبان رئيس لجنة الحماية الاجتماعية بالعاصمة المقدسة محسن دخيل القحطاني أن اللجنة ستقوم باستقبال الضحية بعد خروجها من المستشفى صباح يوم الأحد ليتم إيداعها في دار الوفاء للحماية الأسرية، مبينا بأنه لم يتم استلام الحالة من قبل لجنة الحماية في الوقت الحالي بسبب وضعها الصحي الذي يتطلب بقاءها تحت الرعاية الطبية فهي تقوم بأخذ محلول وريدي ويتم تغيير ضماد الجروح العميقة والمفتوحة بجسدها في ساعات معينة في اليوم، بالإضافة إلى أنها تحتاج إلى نقل دم، موضحا بأنه تم إنهاء جميع إجراءات استقبالها في الدار، كما أفاد بأنهم بعثوا خطابا عاجلا إلى مركز الشرطة وتم تزويد مدير شرطة المنطقة بنسخة منه، بالإضافة إلى إمارة المنطقة، بالعنف الجسدي والنفسي الذي طال الضحية، بالإضافة إلى تهديد زوجها لها لاتخاذ الإجراءات اللازمة في القضية.

جمعية حقوق الإنسان بالمملكة تدين الفيتو الروسي والصيني

المصدر: جريدة الرياض السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938399

دانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان اعتراض روسيا والصين على مشروع قرار مجلس الامن تحويل ملف انتهاكات النظام السوري وجرائمه ضد الانسانية الى المحكمة الجنائية الدولية.
وقال الدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب رئيس الجمعية إن هذا الموقف غير الأخلاقي لا يمكن تبريره على الإطلاق، ويؤكد أنه لا يمكن المراهنة على روسيا والصين كقوى كبرى للعب دور ايجابي في القضايا الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان. وذكر الدكتور الخثلان أن تصويت موسكو وبكين السلبي يمنح النظام السوري دعماً في الاستمرار بجرائمه ضد الانسانية، كما يبعث برسائل سلبية أن المجتمع الدولي عاجز عن توفير الحماية للابرياء. ودعت الجمعية المجتمع الدولي الى انشاء محكمة جنايات دولية خاصة لمحاكمة جميع مجرمي الحرب في الصراع في سورية كبديل عن المحكمة الجنائية الدولية بعد تعطيل روسيا والصين لهذا الخيار. وقال إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ستعمل على التواصل مع الجمعيات والمنظمات الحقوقية العربية لإصدار بيان إدانة للموقف الروسي والصيني.

×صغيرة شراحيلي÷.. مواطنة تنتظر صدور بطاقة أحوالها منذ 9 سنوات حقوق الإنسان: تلك القضايا يجب التعامل معها بشكل عاجل

المصدر: جريدة المدنة السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/05/23/1147292

اضغط هنا

تحرير - داوود الكثيري - جدة كاميرا - منصور البلوي
تواجه المواطنة»صغيرة شراحيلي».. عقبة كبيرة في حياتها منذ حوالي 9 سنوات حرمتها، من التمتع بأبسط حقوقها كمواطنة من العلاج والتعليم والتنقل، وذلك بسبب عدم حصولها على الهوية الوطنية.
وتقول صغيرة شراحيلي: «تزوجت من رجل يمني منذ نحو 30 عاما، وكان ثمرة ذلك الزواج إنجاب 9 أبناء، توفي منهم واحد، وبقي 8، وقد أهمل في إضافتهم واستخراج أوراق ثبوتية لهم، وفي أثناء أزمة الخليج، سافر إلى اليمن، ثم توفي فيها، لتبدأ بعدها سلسة من المعاناة التي لا تنتهي، ولسوء حظي لم أقم أيضا باستخراج بطاقة أحوال لي، فذهبت إلى شيخ القبيلة لاستخراج مشهد يثبت بأني سعودية الأصل والمنشأ ومن أفراد قبيلة بني شراحيل، وأنه ليس لي أقارب إلا أولاد عمي، فأعطاني ما يثبت ذلك».
وتضيف شراحيلي:» نحن الآن مجهولي الهوية، وقد تقدمت بطلب إثبات هويتي وأحيلت المعاملة إلى جهة أحوال صامطة برقم 36467 بتاريخ 1426 هـ، أي مضى عليها 9 سنوات، ولا زالت حتى يومنا هذا لدى الإدارة العامة للجنسية، ولا نستطيع السفر لجازان للمراجعة لكبر سني وعدم وجود إثبات، أو محرم لديه هوية، وتواصل شراحيلي شرح معاناتها بقولها:» ولعدم جود إثبات، لم يستطع أبنائي إكمال دراستهم، فيما البعض الآخر لم يلتحقوا بالدراسة أساسا» مشيرة إلى أنهم يعتمدون على ما يجود به أهل الخير عليهم في مصاريفهم، أما الضمان الاجتماعي فقد رفض صرف أي مبلغ دون تقديم ما يثبت هويتي، ومثلها فعلت الجمعيات الخيرية».
وناشدت شراحيلي المسئولين النظر إليها بعين الشفقة والرحمة لإنهاء معاناتها بتسلمها بطاقة الأحوال الخاصة بها وذلك حسب مشهد شيخ القبيلة، وإعانتها وأبنائها على الحياة الكريمة».
من جهته أوضح مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن مثل هذه القضايا يجب التعامل معها بشكل عاجل، إذ تتطلب تقديم كل الأوراق وصور من المعاملات، إضافة إلى ما يثبت سعوديتها، وتتولى الجمعية مخاطبة الجهات المعنية لإنهاء ظروف المواطنة».

"البهكلي": الناتجة من السرعة وضيق الطرق والمطبات وما شابهها "حقوق الإنسان" تطلب موافاتها بتقارير الحوادث لمقاضاة المقصِّرين

المصدر: جريدة سبق الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://sabq.org/wjbgde

فهد كاملي- سبق- جازان:
طالب المشرف العام علي فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجازان الدكتور احمد البهكلي جميع من لديه تقارير عن الحوادث المروريه بارسالها اليه؛ كي يتمكن من رفع القضيه التي اعلنها مسبقاً لمقاضاه ثلاث جهات حكوميه، هي "اداره الطرق والمواصلات، اداره المرور واداره امن الطرق بجازان"؛ وذلك علي خلفيه تساهلها فيما يحدث بالمنطقه من حوادث مميته يومياً. وقال "البهكلي": انني جاد في عزمي علي مقاضاه الجهات المقصره، واطلب من الجميع، ممن لديه اي تقرير عن الحوادث التي كان سببها تقصير الجهات المعنيه، ان يتم ارسالها لارفاقها ضمن القضيه. وشرح "البهكلي" انواع الحوادث التي يعتزم مقاضاه الجهات المقصره عنها، وهي التي تثبت باسباب كالسرعه وضيق الطريق والمطبات والحفر والتحويل المفاجئ من دون تحذير وتهالك السيارات. وتابع: لتزويد المشرف العام علي فرع الجمعيه الوطنيه لحقوق الانسان بجازان بتقارير الحوادث الفاكس 0173173344 الايميل: abahkali1@gmail.com ص.ب: 476 جازان 45142.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

زبائنهم المعتمرون وزوار المدينة المنورة

أطفال يساندون أسرهم بالبيع تحت أشعة الشمس

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/26/article_851906.html

مريم الجهني من المدينة المنورة

يجد عدد من الأطفال الصغار ذوي الأصول الآسيوية، والعربية فرصة لبيع السبح والمشغولات اليدوية والخردوات، في شوارع المدينة المنورة، على المعتمرين والزوار بالقرب من الحرم النبوي الشريف. إضافة إلى ذلك يتجول أولئك الأطفال بالقرب من المعالم الدينية والتاريخية الشهيرة في المدينة المنورة مثل موقع جبل أحد والمساجد السبعة، أو في الحدائق العامة والإشارات المرورية، عارضين بضاعتهم البسيطة التي لا يتجاوز ثمنها بضعة ريالات وتجد رواجا لدى الزوار لكي يصطحبوها معهم كهدايا لأحبائهم وأقربائهم عند عودتهم إلى بلادهم. وتلجأ أسر أولئك الأطفال لتشغيل أبنائهم في تلك المهنة لزيادة مداخيلهم المادية، ودعم الأسرة ماليا، خاصة مع التعاطف الذي يبديه من يشتري تلك البضاعة من الأطفال الصغار، ولا تقتصر بضاعتهم على السبح والمشغولات اليدوية بل تشمل أيضا المناديل الورقية والمياه وكل ما خف وزنه وثمنه في نفس الوقت حتى لا يشكل وزن تلك البضاعة عائقا أمامهم في التنقل بخفة بين الزبائن أو السيارات.

وقال المواطن عبدالله الحربي إنه عند خروجه من الدوام في الظهيرة يجد أولئك الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم العاشرة يقفون أمام الإشارة المجاورة لمقر عمله لبيع المياه والمناديل في ظل ارتفاع حرارة طقس تصل إلى 39 درجة، وأشار الحربي إلى أنه في بعض الأحيان يقوم بالشراء، وأخرى يمنحهم مبلغا ماليا دون مقابل، وذلك تعاطفاً معهم وليس حاجة للبضاعة التي يبيعها الأطفال. من جانبها، قالت شرف بنت أحمد القرافي المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان في المدينة المنورة لـ" الاقتصادية" إن ظاهرة بيع الأطفال لتلك البضاعة، تتداخل فيها عدة أشكال استغلالية لهم والذين نجدهم ونصادفهم في أعمال تعرضهم للإساءة والاستغلال والانتهاكات العديدة والأضرار الصحية والنفسية، منهم أطفال يعملون في بيع الأشياء الصغيرة ومناديل ولعب أطفال والمياه المعدنية، أو يتسولون في الشوارع وعلى الأرصفة، وقالت إن تلك الصور من استغلال الأطفال تعد انتهاكاً لحقوق الطفولة في الحياة الكريمة والآمنة، وأكدت وجوب وقاية الطفل من ضروب الإهمال والقسوة والاستغلال، وألاّ يتعرض للاتجار به بأي وسيلة من الوسائل، وألا يتم استخدامه للعمل قبل بلوغ سن مناسبة، وألا يسمح له بتولي حرفة أو عمل يضر بصحته أو يعرقل تعليمه أو يضر بنموه البدني أو العقلي أو الأخلاقي، مشيرة إلى أن أكبر المخاطر التي تواجه هؤلاء الأطفال تكمن في البيئة المحيطة بهم والخالية من الحماية الأسرية أو المجتمعية.

منذ عامين.. "ملاحظة جدة" تحتجز 10 أحداث "تعسفيا"

متحدث "الشؤون الاجتماعية" لـ الوطن : أنا منشغل بحفل الوزير

المصدر: جريدة الوطن الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=189479&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

أبلغ قاضي دار الملاحظة بجدة، الشيخ نصر اليمني، "الوطن" بانقضاء فترة محكومية 10 نزلاء منذ عامين دون أن يطلقوا، موضحا أن عدد النزلاء في الدار "170 نزيلا، 15% منهم سعوديون، وأعمارهم بين الـ14و17".

وبينما علمت "الوطن" أن جمعية حقوق الإنسان خاطبت الوزارة في مضمون شكاوى تلقتها من أولياء أمور نزلاء، يتظلمون من الاحتجاز التعسفي لمن انتهت محكوميته، وتعرض البعض إلى عنف، أجرت الصحيفة اتصالا هاتفيا بالمتحدث الرسمي للوزارة خالد الثبيتي، وعرضت عليه المعلومات المتوافرة لديها، مع إمهاله للرد، إلا أنه قال: "لا معلومات لدي، أنا مشغول في حفل مع الوزير"، ثم أغلق الهاتف.

اختلفت الأسباب التي دفعت عشرة أحداث في جدة للخروج على القانون، ليصبح كل منهم فجأة نزيلا بـ"دار الملاحظة" في جدة، ولكن لم يتصور أحد منهم أنه سيتم نسيانه داخل الدار لأكثر من عامين بعد انتهاء فترة محكوميته.

وكشف قاضي الدار الشيخ نصر اليُمنى لـ"الوطن": "أن عشرة أحداث من نزلاء الدار قضوا فترة سجنهم، وما زالوا قيد الحبس منذ عامين"، مؤكدا أن دوره في الدار ينحصر في البت بالقضايا التي ارتكبها الأحداث، وإصدار أحكام قضائية بحقهم، ثم يودعون سجنا خاصا داخل الدار". وأضاف أن "البطء الذي تشهده إجراءات قضايا الأحداث يتسبب في بقاء الحدث داخل الدار دون الحكم عليه، على سبيل المثال تم حصر عشرة منهم انتهت فترة محكومياتهم منذ عامين، لرفع خطاب بأمرهم لوزير الشؤون الاجتماعية للنظر في إطلاق سراحهم".

وأوضح اليمني أن "عدد النزلاء في الدار يبلغ 170 نزيلا، 15% منهم سعوديون، و80% أجانب، و5٪ من مجهولي الهوية، وأن أعمارهم تتراوح بين 14 و17 عاما، وأن القضايا التي ترتكب تدور حول السرقة، والمضاربات، والجرائم الأخلاقية، مشيرا إلى أن الدار تحتوي على عنابر للحبس الانفرادي حسب السلوك السيئ المرتكب من قبل الحدث.

وكشف قاضي الدار عن تجاوزات وصفها بـ"الخطيرة" ترتكب من قبل بعض النزلاء ضد عدد من زملائهم، من بينها حالات تحرش تم ضبطها من قبل مشرفين ومراقبين في الدار، وتم توقيع العقوبات النظامية بالمخطئين، علاوة على وجود حالات هروب تدل على ضعف الرقابة".

وانتقد قاضي الدار مبنى دار الملاحظة الحالي، بقولة "مبنى الدار سيئ جدا، وأنشئ من 40 عاما وهناك مطالب لإنشاء دار مجهزة تناسب هذه الفئة، وتتوفر بها كافة الإمكانات".

من جهة أخرى، علمت "الوطن" من مصادر مطلعة بجمعية حقوق الإنسان، أن "الجمعية تلقت شكاوى عدة من أولياء أمور نزلاء في دار الملاحظة بسبب بطء إجراءات محاكمة أبنائهم، واحتجازهم تعسفيا بعد انتهاء محكومياتهم، وتعرض البعض لحالات عنف".

وأوضحت المصادر أن "حقوق الإنسان خاطبت وزارة الشؤون الاجتماعية بالتجاوزات التي تحدث في كافة دور الإيواء بشتى أنواعها، مطالبة بسرعة إيجاد حلول مناسبة لما تعاني منه تلك الدور، إلا أن المشكلة ما زالت قائمة".

"الوطن" أجرت اتصالا هاتفيا بالمتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي، وعرضت عليه ما توفر لديها من معلومات عن قصور في دار الملاحظة الاجتماعية في جدة، وانقضاء فترة محكوميات أحداث ما زالوا قيد الإقامة بالدار، إلا أنه بعد أن استمع لكافة الملاحظات، تعجل في الحديث، وقال "أعتذر عن الرد، فلا معلومات لدي عن الموضوع"، وعرضت عليه الصحيفة إمهاله لجمع المعلومات، إلا أنه عاد وكرر انشغاله بقوله "أنا مشغول، أنا في حفلة مع الوزير"، ثم أغلق الهاتف دون وداع.

الحياة
AL HAYAT

حقوق الإنسان في "مرور" آمن!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

عبدالعزيز السويد

مبادرة تستحق التقدير من المشرف على جمعية حقوق الإنسان في جازان الدكتور أحمد البهكلي، وبحسب صحيفة «سبق» قال البهكلي إنه جاد في رفع قضايا ضد كل من إدارات «النقل والمرور وأمن الطرق في جازان» بسبب الحوادث المرورية التي يتعرض لها السكان، لكنه طالب المتضررين بإرسال تقارير المرور على عنوانه الإلكتروني عن الحوادث التي تعرضوا لها، خصوصاً المتعلقة «بالسرعة التحويل المفاجئ من دون تحذير والحفر وضيق الطرق وتهالك السيارات». ولا أعتقد أن هناك حاجة لتقارير، يمكن للجمعية أن تضع كاميرات في الشوارع للتصوير في أي وقت، مؤكد أنها ستصيب الهدف، ومن حقها أن تترافع عن كل متضرر أو يحتمل تضرره.

والواقع أن المواطن لمس تراجعاً كبيراً في عمل جمعية حقوق الإنسان إذا ما قورن واقعها الحالي بأيام نشأتها، اختفت تلك الحماسة وخفت صوت الجمعية. والمبادرة لو عملت الجمعية على تبنيها في كل فروعها لربما أحسنت في حق حقوق الإنسان في بلادنا، أصبح الخوف والفزع من استخدام السيارات في التنقل حالاً مرضية مع كل هذه الفوضى وعدم الانضباط. ثم إن جازان ليست وحدها من تعاني بل كل المدن والطرق تعاني من هذا الخطر.

هناك حالة تكيّف رسمي مع حوادث المرور وسوء استخدام السيارات مثل التكيّف مع موجات الغبار، لكن الأخيرة موسمية في حين أن الحالة المرورية دائمة ناشطة مستفزة، خلال الـ24 ساعة يومياً.

يمكن لجمعية حقوق الإنسان أن تحدث فرقاً، فهي تحتضن كثيراً من القانونيين والاكتفاء بتقارير وتعليقات على أخبار بين فترة وأخرى يضعها في الرف نفسه الذي تستريح عليه جهات حكومية معنية من زمن بعيد.

والدتها أكدت: أنتِ لست ابنتي .. والدها أغلق هواتفه واختفى

غالية تسأل بعد 40 عاما: من أنا ؟

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140523/Con20140523701259.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

ظلت غالية طوال 40 عاما تعاني وتسأل كل من يصادفها من قريباتها من أنا ولا تجد غير صدى صوتها وسؤالها.. حيث إنها بلغت الأربعين من عمرها ولم تتزوج بعد، تركها والدها مع والدتها بعد خروجها للدنيا مباشرة وعاد إلى بلده في اليمن فيما بقيت هي مع والدتها .. ولها أخوات غير شقيقات.

مقطوعة من شجرة

تقول غالية إنها نضجت وكبرت قليلا لتسمع من أخواتها أنها مقطوعة من شجرة وعندما تسأل أمها يختلف ردها في كل مرة، تارة تنفي وتارة أخرى تؤكد، ليس ذلك فحسب.. أحيانا تقول إنني ابنة امرأة أخرى وأن والدي هو من جاء بي إلى المنزل كي تتولى الأسرة تربيتي فأصبحت في حالة شتات لا أعلم من أكون برغم حوزتي لورقة تثبت أنني ابنة مواطنة من أب أجنبي، الأمر الذي زاد من حيرتي، أريد أن أعرف من أكون ؟ والدتي كبيرة في السن وأخشى أن ينتهي أملي في معرفة هويتي برحيلها.

أنتِ لست ابنتي

تواصل غالية وتضيف: عندما بلغت 25 عاما خضعت للعلاج في أحد المستشفيات إثر عملية انتحار فاشلة أقدمت عليها بسبب تردي حالتي النفسية. وأثناء زيارة إحدى قريبات أمي فوجئت بها تعاتبها: «أخذتيها من الشارع لتعتني بها لا لتتعذبي بسببها».. أصبت بالدهشة مما سمعت فبدأت أبحث عن الحقيقة ومضيت إلى قريبة لأسالها عما سمعت فذكرت لي أن والدي جلبني من الشارع وطالب أمك بتربيتك والإحسان إليك.. سريعا عدت إلى أمي ورجوتها أن تقول الحقيقة فردت بشكل قاطع «أنت لست ابنتي وأبوك رماك عندي».. وبعد هذه الحقيقة المريرة بحثت عن الحقيقة لأكثر من 15 عاما افتش عن والدي في البلد الذي يعيش فيه وبعد عناء طويل توصلت إليه وسألته عن هويتي فأخبرني أنني ابنته وأن من أعيش معها هي والدتي فعلا وشرحت ما سمعته من والدتي لي ونفى الأمر وحاولت بعدها التواصل معه مجددا فأغلق هواتفه واختفى.

ساهر يضاعف الأوجاع

غالية مولودة في 28/ 11/ 1391هـ من أم سعودية وأب يمني، هكذا تقول أوراقها وهويتها التي استخرجتها لها والدتها قبل سنوات طويلة لحين استصدار إقامة لها وتقول غالية إنها حاولت الحصول على إقامة لكنها اصطدمت بغرامة تأخير بقيمة 16 ألف ريال فاضطرت للعمل في أحد المستوصفات الطبية بأجر لا يزيد على 1500 ريال بغرض تدبير مبلغ الغرامة وعند محاولتها للسداد فوجئت بغرامات ومخالفات مرور على سائق والدتها ووقفت عاجزة.. لم تقف المصاعب عند هذا الحد -كما تقول غالية- فقد تعرضت إلى شكاوى من أخواتها منها أن أحدى أخواتها أقرضتها مبلغا من المال فعادت تطالبها بسدادها فورا وأحضرت سجانات إلى المنزل -حسب أقوالها- فاضطرت إلى الهرب من منزل والدتها.

فاعلة خير

تقول غالية إنها تعيش الآن مع فاعلة خير على علم بمشكلتها وقد نصحتها برفع الأمر إلى حقوق الإنسان لكنها لا تنوي ذلك حتى لا تسبب ضررا لفاعلة الخير التي وفرت لها المأوى والمعيشة وترغب في تدخل الشؤون الاجتماعية لتدبير منزل لها ومتابعة قضيتها إلى النهاية. وتضيف أنها عدلت الفكرة وتقدمت ببلاغ إلى هيئة حقوق الإنسان في منطقة الرياض مطالبة بتدبير سكن لها مع توكيل محام يتولى عنها المرافعة وعززت مسعاها بتقديم طلب إثبات نسب أمام المحكمة وكف الأذى عنها -طبقا لأقوالها.

بدء الاكتتاب في "مجموعة الحكير" الأربعاء المقبل

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/141512.html

اليوم - الدمام
بدأ اكتتاب الأفراد في أسهم مجموعة عبدالمحسن الحكير للسياحة والتنمية يوم الأربعاء المقبل وينتهي الثلاثاء 3 يونيو 2014.
ويبلغ عدد الأسهم المخصصة للأفراد 8.25 مليون سهم وبسعر 50 ريالاً للسهم الواحد، حدد عن طريق بناء سجل الأوامر.
وقد أجاز الشيخ الدكتور عبدالعزيز الفوزان عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان، وأستاذ الفقه المشارك، ورئيس قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء الاكتتاب بأسهم شركة مجموعة عبد المحسن الحكير للسياحة والتنمية.
وقال الفوزان: إنه بعد مراجعة نشرة اكتتاب الشركة لم يظهر ما يمنع من جواز الاكتتاب فيها، مبينا أن هذا بيان لحكم الاكتتاب فيها وليس دعاية لها.
على صعيد آخر، ارتفعت أرباح شركة مجموعة الحكير، إلى 52.1 مليون ريال (0.95 ريال/ للسهم) بنهاية الربع الأول 2014، بنسبة 9%، قياساً بأرباح نفس الفترة من عام 2013م.

"مجهولات نسب" يتعرضن لـ "عنف مضاعف"... والمحاكم ترفض منحهن "تسهيلات"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
كشفت فتيات «مجهولات نسب» متزوجات أيضاً من «مجهولي نسب»، عن تعرضهن إلى «عنف زوجي» مضاعف عن الآخرين، عازين ذلك إلى «غياب دور الأهل»، الذي قد يحول دون تفاقم المشكلات الزوجية، مطالبات بضرورة سن أنظمة تعالج مشكلاتهن، وعدم معاملتهن في القضاء مثل النساء الأخريات، لاسيما في قضايا الطلاق والنفقة. وفي المقابل كشف مصدر قضائي عن وجود ثماني قضايا لفتيات «مجهولات النسب في محاكم المنطقة الشرقية، تتعلق في «طلب طلاق»، أو «عنف أسري»، لافتاً إلى أن هذه الحالات تحظى بـ «تسريع الإجراءات، وليس تقديم التسهيلات».
وذكرت إحداهن لـ «الحياة» أنها بعد أن تزوجت قبل عامين، من شاب كان يقطن إحدى الدور الإيوائية، «وجدت نفسي متزوجة من شخص يمارس العنف يومياً، وكان يعاملني بقسوة مفرطة إلى أن أصيب فكي بكسر كامل، وأبلغت الشؤون الاجتماعية عن الأمر وتم تحويلي للعلاج». وتعيش الفتاة حالياً في شقة مفروشة بإيجار 2700 ريال شهرياً، يتم صرفها من جانب الشؤون الاجتماعية. وذكرت أن هناك «متابعة لحالي وزيارات من لجنة مشرفة، وتقدمت بطلب الطلاق قبل عام ونصف العام، إلا أنني لم أحصل عليه حتى الآن»، متسائلة: «كيف نعامل ونحن مجهولات النسب معاملة غيرنا، فنحن لا أهل لنا ولا أقارب، وحتى الشهود غير موجودين، فلماذا لا يوجد نظام يحمينا من العنف كحال استثنائية».
فيما أوضحت فتاة أخرى تعرضت إلى ضرب أدى إلى حدوث كسور «بسيطة»، أن «حماية فتيات الدور الإيوائية في مرحلة ما بعد الزواج، أهم من حمايتهن من أية فترة مضت، فالواحدة منا تتزوج وهي لا حول لها ولا قوة، ويحاول الزوج

– على رغم أنه من الدور الإيوائية – تفريغ الشحنات السلبية في الزوجة الضعيفة، وهو يعلم أنها لا أهل ولا أقارب لها، وعاش في طفولة حبيسة أي بين جدران الدور الإيوائية، فيجد نفسه مسؤولاً فجأة، فهنا يفرغ رجولته السلبية وسلطته السيئة في الزوجة،ويصل الحد إلى الأطفال بعد الإنجاب».

وأضافت الفتاة «المُعنفات منا لا أحد يعلم عنهن شيئاً، ونطالب بضرورة إصدار قرار لحمايتنا»، مضيفة «توجهت إلى هيئة حقوق الإنسان، ولم أجد أي تجاوب من قبلهم، ولم أحصل على نتيجة إيجابية. فيما قامت الشؤون الاجتماعية بتقديم معونات مادية فقط، من خلال دفع إيجار الشقة المفروشة، ونحاول أنا وأخريات من صديقاتي أن نعمل لتوفير أبسط مقومات الحياة»، داعية وزير الشؤون الاجتماعية إلى «إيجاد آلية رادعة في حال الضرر، وعندما يتم تأكيد حالة العنف بتقرير طبي وتحويلنا للقضاء من أجل الطلاق، بناء على طلب الزوجة المعنفة، إذ نواجه مشكلات عدة، ولا تُراعى أوضاعنا النفسية والاجتماعية».

فيما أوضحت مشرفات وباحثات اجتماعيات لـ «الحياة»، أن «الزيارات تتم بناء على طلب الزوجة المعنفة، كونها إحدى فتيات الدور الإيوائية، وبعد التأكد من الحال وإثباتها تتم إحالة الملف إلى قسم الحماية من الإيذاء، ولا يمكن عودة الفتاة إلى الدور، إلا أنه يُصرف لها مبلغ مخصص للسكن الموقت لحين حل مشكلتها، أو يتم إلحاقها في دورات تدريبية للحصول على فرصة وظيفية».

بدوره، قال أحد القضاة في محكمة الدمام (تحتفظ الصحيفة باسمه)، في تصريح إلى «الحياة»: «إن دعاوى مجهولات النسب في محكمة الدمام لا تتجاوز الثماني، وغالبيتهن طلب طلاق وعنف أسري»، لافتاً إلى أنه «لا توجد آلية للتعامل مع هذه الحالات، إلا أنه يتم إبلاغنا من مكتب الشؤون الاجتماعية بأهمية مساعدة الحال قضائياً، من خلال إصدار صك الطلاق، أو الخلع في حال طلبته المدعية، والمساعدة قضائياً من طريق تسريع الإجراءات وليس تقديم التسهيلات».

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الحياة
AL HAYAT

رفعاً للحرج.. مطالبات أمنية وقانونية بتوظيف المرأة "محققة"

المصدر: جريدة الحياة السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
اضغط هنا

الخرج - نورا الحناكي

طالب اختصاصيون في القضايا الأمنية والقانون بتوظيف المرأة السعودية على وظيفة «محققة» في الجهات الأمنية، بهدف رفع الحرج عن المرأة أثناء التحقيق، لاسيما في القضايا الحساسة، مثل الاغتصاب والتحرش. وفي حين يقتصر عمل المرأة في القطاعات الأمنية حالياً على وظائف محدودة، مثل السجانات والمفتشات، شددوا في حديثهم إلى «الحياة» على ضرورة تأهيل المرأة وإلحاقها بدورات متخصصة قبل التوسع في توظيفها في أقسام معنية بالمرأة ضمن الجهات الأمنية. وتواجه الجهات الأمنية صعوبات أثناء التحقيق في القضايا التي تكون المرأة طرفاً، لاسيما إذا كانت المرأة ضحية جرائم اغتصاب أو تحرش، خصوصاً أن المحققين يحتاجون إلى معرفة أدق بالتفاصيل التي تتحرج المرأة من روايتها أمام محقق رجل، ما يؤثر في سير القضايا - بحسب مصدر مطلع - في ظروف التحقيقات بالجهات الأمنية تحدث إلى «الحياة»، لافتاً إلى أن وجود امرأة متخصصة في التحقيق تعمل لدى الجهات الأمنية سيزيل كثيراً من الصعوبات والعراقيل.

ويروي المصدر (فضّل عدم ذكر اسمه) أن امتناع إحدى الضحايا من البوح بتفاصيل حادثة اعتداء عليها اضطر رجال التحقيق إلى طلب المساعدة من مأمورة التحري، لمناقشة الضحية ولعب دور الوسيط للحصول على معلومات أكثر، مشيراً إلى أن وجود «محققة» يغني عن حضور ولي الأمر أو رجل الهيئة، وهو حضور يزيد من حرج المرأة الضحية.

من جهتها، اعتبرت عضو مجلس الشورى الدكتورة ثريا العريض أن خوض المرأة للمجال الأمني وتأهيلها في هذا الجانب «ضرورة أمنية ملحة»، وقالت لـ«الحياة»: «في الوقت الذي لا تستطيع فيه المعتدى عليها الإبلاغ عن تعرضها للاعتداء بشتى أنواعه، خصوصاً أن الجهات الأمنية وأقسام الشرطة تطلب حضور ولي الأمر الذي هو نفسه في بعض الحالات الخصم، الذي تحاول التبليغ عنه». وأضافت: «أكثر من ذلك أن بعض أقسام الشرطة تتجاهل البلاغات الأنثوية في بعض الأحيان، باعتبارها تتناول مشكلات خاصة تصنف بأنها شؤون أسرية، يصعب على المحقق الرجل التفاهم والتحاور حولها مع امرأة». مشيرة إلى أن المرأة لا تلجأ عادة إلى الشرطة أو القضاء إلا إذا وصل الاعتداء عليها مرحلة لا تحتمل، كما أن شكواها لا تؤخذ بجدية في كثير من الحالات - بحسب العريض -.

لذا طالبت العريض بتعيين نساء في مهنة «محققة» وفي وظائف أخرى في الجهات الأمنية، ما سيسهم في تسهيل عملية التحقيق من دون الحاجة إلى حضور ولي الأمر.

واستشهدت بحادثة تعذيب أب لابنته الطفلة التي تعرضت مراراً لضرب مبرح حتى فارقت الحياة، وقالت عن تلك الحادثة: «على رغم البلاغات المتعددة التي قدمتها جدة الفتاة للشرطة سلفاً عن عنف ابنها لابنته، وطالبت من خلالها إنقاذ حياة حفيدتها من عدوانية والدها، إلا أن الشرطة لم تسجل بلاغاتها أو على الأقل تتأكد من صدقيته، حتى فارقت الحياة».

ونصحت العريض بفتح أقسام نسائية في كليات أمنية متخصصة، لتأهيل المرأة وتدريبها قبل إلحاقها بالعمل، مؤكدة أن عملها «محققة» ضمن فريق عمل متكامل سيضمن الشفافية والحيادية في تسلم وتسجيل البلاغ وصياغة المحضر، إضافة إلى نوعية الأسئلة الموجهة إلى المرأة المدعية، ما يسهم في تسجيل الواقعة بلا تحيز. وأضافت: «لا تميل المرأة إلى البوح في قضاياها الحساسة إلا لامرأة مثلها، بخاصة في ما يتعلق بتفاصيل العنف الجسدي». ووصفت العريض عمل المرأة في المجالات الأمنية التخصصية بـ«المهم»، لترسيخ العدالة والتوازن الأمني في المجتمع.

وفي ما يتعلق بدور المرأة في عملها الأمني، قالت: «دورها مزدوج بصفتها مواطنة وموظفة وأماً. وعلى رغم أن مفهوم الأمن أعم وأشمل من الجانب العسكري الخالص، إذ تشمل جوانبه الأمن الفكري والجسدي والاجتماعي والصحي الفردي والمجتمعي، إلا أن النظرة التقليدية وأعراف المجتمع تختزل دور المرأة، وتبقيها في دور الفئة المفتقدة لقدرة حماية نفسها من الضيم، وبالتالي تتولد المشاعر السلبية الغاضبة وتصير مصدر تهديد للأمن الوطني». لذا تعتبر العريض أن من

الضروري توعية المرأة وتثقيفها بدورها في حفظ الأمن والاستقرار، سواء أكانت تعمل في المجال الأمني أم في دورها باعتبارها أماً تقوم على تنشئة أبنائها وتثقيفهم بالتعايش المبني على احترام حقوقهم وحقوق الآخرين ورفض العنف.
وكانت عضو مجلس الشورى السعودي ثريا العريض تطرقت أخيراً أثناء مشاركتها في مؤتمر الأمن الوطني والاستراتيجي لدول الخليج إلى دور المرأة في المحافظة على الأمن المجتمعي والاستقرار الأسري، من خلال مؤتمرات برنامج الأمان الأسري الأسبق، داعية إلى ضرورة توظيف نساء في أقسام التحقيق في الشُرط، والإشكال الذي تواجهه المرأة في عدم اكتراث الشرطة ببلاغاتها، بحجة أن «التعامل مع المرأة صعب».
وأيد هذا الطرح المستشار القانوني أحمد العثمان، واعتبر في حديث إلى «الحياة» أن عمل المرأة في مهنة «محققة» سيخدمها، مشيراً إلى ضرورة أن يسبق توظيفها إلحاقها بكليات أمنية متخصصة تسهم في تأهيلها، غير أنه اشترط أن يكون عملها مختصاً بالقضايا النسائية لاحقاً، كما أن إيجابياته ستشمل حفاظها على حقوقها.

"الشورى" يناقش تحسين جودة "الخدمات الإسعافية" وتفعيل نظام رعاية المعوقين ..غداً

المصدر: جريدة الحياة السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يناقش مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ41 التي يعقدها غداً (الإثنين)، تقرير لجنة الشؤون المالية في شأن التقرير السنوي لديوان المراقبة العامة للعام المالي 1434هـ - 1435هـ، كما يناقش جودة تحسين الخدمات الإسعافية.
كما يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة في شأن مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في المملكة العربية السعودية، المقدم من عضو المجلس الدكتور محسن الحازمي، استناداً إلى المادة (23) من نظام مجلس الشورى. وأوصت اللجنة بالموافقة على ملاءمة درس المقترح المكون من 27 مادة، ويهدف إلى تحسين جودة الخدمات الإسعافية، ووضع الإطار التنظيمي لممارسة الخدمات الإسعافية، وللعاملين في مجالها.
كما تنص مواد المقترح على دعم برامج التدريب، وتوعية المجتمع بجوانب الخدمة الإسعافية، وتحدد المواد الجزاءات المتعلقة بالخدمة عند المخالفة، ضماناً لجودة الخدمة وتعزيز سلامة المرضى.
ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن مقترح تعديل المواد الثانية والثامنة والـ11، ومن نظام رعاية المعوقين المقدم من أعضاء المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري والدكتورة لطيفة الشعلان والدكتورة منى آل مشيط والدكتورة نهاد الجشي، وكذلك مقترح مشروع تعديل نظام رعاية المعوقين المقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى استناداً إلى المادة (23) من نظام المجلس.
ويهدف المقترح الذي أيدته اللجنة وأوصت بالموافقة على ملاءمة درسها له، إلى تفعيل نظام رعاية المعوقين الذي تم إقراره سابقاً ولم تصدر له لائحة تنفيذية، وتفعيل آليات النظام المتمثلة في المجلس الأعلى لشؤون المعوقين، والأمانة العامة للمجلس، والموازنة المخصصة للمجلس لتتناسب مع متطلبات ذوي الإعاقة في المملكة.
ويدرج المقترح الحقوق القضائية للمعوق، والتي لم تتناولها المادة الثانية من النظام الحالي، الذي نص على أن تكفل الدولة حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل.
وفي موضوع آخر، يستمع المجلس لوجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في شأن ملاحظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة المساحة الجيولوجية السعودية للعام المالي 1433هـ - 1434هـ.

المحاكم تنظر 659 قضية حرمان سيدات من المستندات الزوجية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

شهدت محاكم المملكة حرمان 659 سيدة من مستندات الزوجية منذ بداية العام الحالي، مما عطل مصالحهن وبقين في أروقة المحاكم، من أجل الحصول على هذه المستندات التي حُرمن منها، وتحتل الرياض الصدارة في معدل تعسف الرجال وحرمان النساء من المستندات الزوجية، إذ بلغ عدد القضايا والمطالبات فيها 162 قضية، تليها جدة بـ 137 قضية وأكد القاضي السابق طالب آل طالب أنه في حال صدور حكم قضائي بتسليم المستندات الزوجية للزوجة، وامتناع الزوج عن هذا الأمر وعدم التنفيذ فإنه يعاقب بالسجن، إضافة إلى أن مخالطة هذه القضية لقضايا الابتزاز، مثل امتناع الزوج عن تسليم المستندات وابتزازه للمرأة بها، يخضعه للمعاقبة وفقاً لجريمة الابتزاز والتي تصنف من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف، أيضاً تُشدد العقوبة إذا ثبت عبث الزوج بمستندات الزوجة الخاصة وإتلافها.

وأوضح آل طالب أن المستندات الزوجية منها ما هو حق للزوج، مثل بطاقة العائلة وعقد النكاح ونحوه، ومنها ما هو حق للزوجة مثل بطاقتها وصورها الشخصية، فإذا كانت بينهما دعوى أصلية منظورة في المحكمة العامة، هي دعوى طلب فسخ أو خلع أو طلاق فيكون نظر المطالبة بالمستندات من اختصاص المحكمة العامة تبعاً للدعوى المنظورة، وإذا لم يكن بينهما دعوى وإنما تم الطلاق أو الفرقة، فيكون نظر الدعوى من اختصاص المحكمة الجزائية - حالياً -، بخاصة إذا كانت المستندات والأوراق المنقولة حصل عليها الزوج عن غير وجه حق بغصب وحيلة.

وقال إن كان الزوج حصل على المستندات عن طريق مشروع ثم امتنع عن تسليمها، فالاختصاص منعقد للمحكمة العامة وهناك من يقول الجزائية، وما زال هذا الاختصاص مثار جدل بين المهتمين، مضيفاً هناك المستندات المتعلقة بالأبناء مثل شهادات الميلاد والتطعيم وتكون لمن هم في حضانته، وتصنف هذه الدعاوى ضمن دعاوى (استرداد الحيازة) ولها صفة الاستعجال بنص النظام.وأوضح آل طالب أن منع السيدة من المستندات الزوجية نظمها نظام المرافعات الشرعية في الدعاوى المتعلقة بالمستندات، وتصنف هذه الدعاوى ضمن دعوى منع التعرض للحيازة، ودعوى استردادها، فإذا رفعت بدعوى مستقلة قبل رفع الدعوى الأصلية في الموضوع، تختص بنظرها المحكمة الجزائية، أما إذا رفعت هذه الدعوى مع الدعوى الأصلية، أو بعد رفعها كطلب عارض فتنظرها المحكمة المختصة بنظر الدعوى الأصلية في الموضوع فيختص النظر في دعوى منع التعرض للحيازة، ودعوى استردادها لها صفة الاستعجال.

1351 قضية "عنف أسري" في 7 أشهر تشمل الضرب والاغتصاب و"العقوق"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي

يشير إحصاء حديث إلى أن المحاكم السعودية نظرت خلال الأشهر السبعة المنقضية من العام الهجري الحالي 1351 قضية عنف أسري، أعلاها في الرياض (305 قضايا) تليها جدة (210 قضايا)، ثم مكة المكرمة (206 قضايا). وتشمل القضايا وفقاً للإحصاء العدلي (اطلعت عليه «الحياة») الضرب، والاغتصاب، والحبس، والإهانة، والإهمال، وعقوق الوالدين. وعلمت «الحياة» أن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد العيسى قرر تفعيل التنسيق بين وزارتي العدل والشؤون الاجتماعية في شأن قضايا العنف الأسري. وخصصت وزارة العدل موظفين ليكونوا همزة وصل بين القضاة وجهاز الحماية الأسرية التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية. (للمزيد).

وقالت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن وزير العدل وجّه المحاكم بإبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية عن قضايا العنف الأسري التي تنظرها عبر بريد إلكتروني خصصته وزارة الشؤون الاجتماعية، إثر مخاطبات بين الجانبين، عرضت خلالها وزارة الشؤون الاجتماعية مساندتها العاجلة، وفقاً لمسؤولياتها في توفير الحماية الاجتماعية للمرأة والطفل، في نطاق إجراءات حماية تقتضي السرعة والسرية. وأكدت مصادر عدلية لـ«الحياة» أن وزارة العدل كرّست موظفين مختصين في الخدمة الاجتماعية، ومدربين في أقسام الصلح ومكاتب الخدمة الاجتماعية، للعمل في محاكمها، للتعامل مع بلاغات العنف الأسري. وأشارت إلى أن مهمات الموظفين متابعة حالات العنف مع القضاة، ويتولون الإبلاغ عنها بالتواصل مع الجهاز المختص في وزارة الشؤون الاجتماعية، موضحة أن «العدل» تعمل على ذلك وفقاً لبرنامجها للحماية من حالات العنف، الذي حددت له آليات وإجراءات مهنية داخل المحاكم، وانطلاقاً من تطبيق نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية. وكشفت أن وزارة العدل تنتظر الموافقة على دراسة عدلية رفعت إلى المقام السامي، تتضمن تقنيناً لكل ما يتعلق بالحماية الأسرية، وتمنح القاضي سلطة أوسع في التعامل مع حالات العنف الأسري.

في تأكيد قراره الذي لم تنفذه "التأمينات" منذ 7 سنوات..!
"الشورى" يطالب ببرنامج إسكان للموظفين السعوديين في القطاع الخاص

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/937959

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

طالبت لجنة الإدارة والموارد البشرية بالشورى التأمينات الاجتماعية بتنفيذ قرار المجلس الذي دعا المؤسسة إلى تطبيق برنامج إسكان لموظفي القطاع الخاص السعودي مماثل لبرنامج المؤسسة العامة للتقاعد من خلال برنامج» مساكن»، وبينت اللجنة أنها لم تجد في التقرير أي إشارة حول هذا القرار الذي مر على صدوره نحو 7 سنوات.
ولاحظت لجنة الإدارة لدى دراستها لتقرير التأمينات الاجتماعية للعام المالي341435، خلوه من تفاصيل تذكر عن استثمارات المؤسسة الخارجية سوى انها تشكل 35% من استثمارات المؤسسة وهي معلومة غير وافية ولا تلقي أضواء كافية حول مجالات الاستثمار ودرجة الأمان أو المخاطرة ومستوى العائد على هذه الاستثمارات، فأكدت اللجنة على قرارها السابق الذي مضى عليه أكثر من 3 سنوات ونص على « تضمين تقارير المؤسسة العامة للتأمينات معلومات وبيانات تفصيلية عن استثماراتها في الخارج على النحو الذي تتبعه بالنسبة لاستثماراتها الداخلية استناداً إلى التزامها بالإفصاح عن نشاطها الاستثماري».
«التأمينات» تتلكأ في كشف تفاصيل استثماراتها الخارجية وتخل بالتزام «الإفصاح»
وأوصت لجنة الموارد البشرية في تقريرها المعروض للمناقشة في جلسة الشورى التي ستعقد الثلاثاء المقبل، بزيادة عدد الوظائف المشغولة بالعنصر النسوي والاستفادة من الوظائف الشاغرة لديها لهذا الغرض.
واوضحت اللجنة بأن الوظائف المشغولة بالنساء لا تشكل 2،1% من مجموع الوظائف المعتمدة بميزانية « التأمينات» لعام التقرير وعددها353 وظيفة، وهي نسبة متدنية جداً ولا تتوافق مع تأكيد الدولة وتوجهاتها بإتاحة مزيد من الفرص الوظيفية المناسبة للعناصر النسوية في حدود الضوابط المرعية، وترى اللجنة أن على المؤسسة زيادة عدد تلك الوظائف والاستفادة من الشواغر ومجموعها 283 وظيفة لأجل هذا الغرض.
وأشارت «الإدارة والموارد البشرية» إلى أن «التأمينات الاجتماعية» شرعت بتشكيل فريق عمل مشترك مع وزارة المالية لتنفيذ مقتضى توجيه المقام السامي في رجب العام الماضي، لتطبيق جميع الأجهزة الحكومية ما ورد في فرع الأخطار المهنية على جميع العاملين لديها الخاضعين لنظام العمل والعمال عن أن يدفع الاشتراك إلى مؤسسة التأمينات عن كل عام، واعتماد حصة الحكومة في التأمينات في ميزانية الجهة التابعة لها العامل ضماناً لسداد هذه الحصة في المواعيد المحددة، وأيضاً تطبيق نظام التأمينات على السعوديين العاملين في الجهات الحكومية غير الخاضعين لنظامي التقاعد المدني والعسكري الذين لم يمتد اليهم التطبيق بعد، وأكدت اللجنة لمجلس الشورى أنها ستتابع مع التأمينات الاجتماعية للتحقق من حله بصورة نهائية.

التربية تقصر التعويض بمائة ألف ريال لحالات الوفاة أو العجز التي حدثت بعد صدور قرار مجلس الوزراء

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/937943

الرياض - راشد السكران
أصدر صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم قراراً يقضي باقتصار التعويض للحالات التي حدثت بعد صدور قرار مجلس الوزراء رقم 78 في5/3/1435ه بمنح الطالب في جميع مراحل التعليم والتدريب تعويضاً قدره (100000) مائة ألف ريال في حالة الوفاة أو العجز ويصرف من وزارة المالية ويشمل التعويض حالتي ذهاب الطالب إلى المدرسة أو التدريب أو عودته منهما، أما الحالات التي تسبق هذا التاريخ فيطبق عليها قرار مجلس الوزراء رقم 228 وتاريخ 18/12/1400ه وفق الضوابط المحددة فيه، وتكون المؤيدات والمستندات المطلوب إرفاقها وفق برقية وزير المالية رقم 4892 وتاريخ 9/6/1435ه لصرف التعويض للطلاب الذين يتعرضون لحوادث بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 78 وتاريخ 5/3/1435ه، حيث ترفق للطلاب المتوفين في الحوادث صورة بطاقة الهوية الوطنية للطالب المتوفى أو

صورة من سجل الأسرة لوالده إذا لم يكن لديه بطاقة هوية مستقلة، وصورة من شهادة وفاة الطالب، وصورة من سجل الأسرة لوالد المتوفى، وصورة من حصر الورثة للطالب المتوفى، ووكالات شرعية من جميع الورثة للوكيل الشرعي، وصورة الهوية الوطنية للوكيل الشرعي، وتقرير طبي من المستشفى الذي باشر الحالة وقتها، وأيضاً مشهد من المدرسة يفيد بوقوع الحادث وأن الطالب منتظم بنفس السنة التي وقع فيها الحادث، وأصل محضر الجهة الأمنية التي باشرت الحادث موقع من معدي التقرير ومصادق عليه من مدير الجهة بالمنطقة، أما الطلاب المصابون في الحوادث فيرفق أصل تقرير الدفاع المدني أو الجهة الأمنية التي باشرت الحادث موقع من معدي التقرير ومصادق عليه من مدير الجهة بالمنطقة موضحاً به مكان ووقت وقع الحادث ، وصورة بطاقة الهوية الوطنية للطالب المصاب أو صورة من سجل الأسرة لوالده إذا لم يكن لديه بطاقة هوية مستقلة، وصورة من تقرير المستشفى الذي قام بمعالجة المصاب في حينه، وأصل تقرير الطب الشرعي للمصاب موضحاً فيه نسبة العجز، ومشهد من المدرسة يفيد بوقوع الحادث، وأن الطالب منتظم بنفس السنة التي وقع فيها الحادث.

كما جاء في القرار قيام إدارة التعليم باستكمال المستندات الخاصة بالمعاملة ورفعها كاملة للإدارة العامة لخدمات الطلاب لدراستها وعرضها على وزارة المالية وفق الإجراءات المتبعة.
يأتي ذلك تعقيباً على القرار رقم 35483506 في 5/5/1435ه المبني على موافقة المقام السامي رقم (78) وتاريخ 1435/3/5ه القاضي بتعديل قرار مجلس الوزراء رقم (228) وتاريخ 18/12/1400ه بشأن تعويض الطلاب المتوفين والمصابين، وإشارة للتعميم الوزاري رقم 41/5/30/852/1 وتاريخ 15/9/1402ه المتضمن إجراءات صرف التعويضات .

.. ولذوي الاحتياجات الخاصة في المهرجان نصيب

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938089

الرياض - أحمد الشمالي
يشارك المئات من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين شاركوا في فعالياته الرياضية والتثقيفية إلى جانب الفعاليات الأخرى بالمهرجان الذي يختتم فعالياته بمتنزه الملك عبدالله بحي الملز.
وشارك عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة في المسابقة الثقافية التي أجراها مركز المروة الترفيهي لزائريه من المعوقين والنساء التي يحصل الفائز فيها على هدية قيمة، كما استمتع آخرون بالمشاركة في لعبة الكرة الطائرة داخل ملعب صغير داخل المعرض. وشهد المعرض إبداعات لأعضاء مركز المروة الترفيهي من ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث قام النحات راشد الدوسري (32 سنة) بنحت أسماء الزائرين على حجر الغرانيت الذي يستخدم كلافتة حجرية توضع على الفلل والمكاتب وذلك بأسعار رمزية.
وأوضح الدوسري أنه شارك في أكثر من مهرجان لأمانة منطقة الرياض لعرض منتجاته من اللافتات على الزائرين الذين أكد أن غالبيتهم من الأطباء والطلاب، مشيداً بدور أمانة منطقة الرياض بالاهتمام بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين دائماً ما يبحثون عن الدعم والرعاية.
وأكد عبدالعزيز الذياب المشرف على معرض مركز المروة الترفيهي، أن المعرض شهد إقبالاً كثيفاً من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يعتبرون مهرجانات أمانة الرياض مناسبة لتجمعهم وتفاعلهم مع المجتمع، موضحاً أنه يستغل فترة إشرافه على المعرض في إمتاع الأطفال ورسم الفرحة على وجوههم بكتابة أسمائهم بالخط العربي على كارت خاص يحمل شعار أمانة منطقة الرياض.
أما المصور زياد الزايد فيوضح أنه أحضر الاستوديو الخاص به إلى معرض مركز المروة الترفيهي لالتقاط الصور الفوتوغرافية للأطفال بأسعار رمزية، مشيراً إلى أنه يقوم دائماً بالمشاركة مع زملائه وأصدقائه من ذوي الاحتياجات الخاصة في كافة المهرجانات التي تنظمها أمانة منطقة الرياض.

تنفذها الشؤون النسوية في"المكافحة"

•الوطن بسواعد امرأة".. برامج متكاملة للتعريف بمخاطر المخدرات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938477

الرياض - محمد الحيدر

أعدت إدارة الشؤون النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات مجموعة من البرامج التوعوية تحت شعار"الوطن.. بسواعد امرأة بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة المخدرات" الذي يوافق يوم الخميس 26 يونية 2014م – 28 شعبان 1435ه.

وتتضمن الخطة محاضرات ومعارض وحلقات نقاش وورش عمل التدريبية لمختلف القطاعات يتم من خلالها تقديم الرسالة التوعوية الوقائية.

إلى ذلك أوضحت مديرة إدارة الشؤون النسوية ب "مكافحة المخدرات" أمل بنت يوسف خاشقجي أن الإدارة نفذت عدداً من البرامج لهذا العام في مناطق المملكة بالتركيز على توعية العنصر النسائي، وتزويد الأخصائيات والمعلمات والمرشدات الطلابيات بالمعلومات الشاملة حول قضية المخدرات ومخاطرها على الجوانب الصحية والاجتماعية والاقتصادية.. وضمن هذا التوجه تم تنفيذ برنامج وقائي في جامعات منطقة القصيم.

وغطت الفعاليات ثماني كليات في منطقة بريدة، والمليدة، وعنيزة، والأسياح، والمذنب، والرس. بالإضافة إلى عقد لقاء وحوار مفتوح عن الرحلة التوعوية النسائية بالمنطقة تم من خلاله مناقشة معوقات البرامج التوعوية النسائية واقتراح الحلول من خلال تجارب الجميع حيث حضر اللقاء ممثلات من مختلف القطاعات ذات العلاقة.

وأشادت وكيل عمادة شؤون الطلاب بأنشطة الطالبات بجامعة القصيم، الدكتورة أسماء العمرو، بالبرامج الوقائي وأوضحت أنه عندما تكون هناك شراكة بين مؤسسات المجتمع في العملية التوعوية الوقائية ويستشعرون أهمية القضية يكون النجاح حليفهم بإذن الله

من جانبها نوهت مديرة شعبة الشؤون الوقائية بإدارة الشؤون النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات، هناء بنت عبدالله الفريح بحسن استجابة أهالي القصيم للبرامج الوقائية وتفاعلهم معها.

شدد على منح الديوان الاستقلال المالي ليناسب توجه الدولة في الإصلاح الشامل

الشورى يطلب تقريراً عن الجهات التي تتجاهل ملاحظات المراقبة وكشف حجم مخالفاتها

المصدر: جريدة الرياض الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938494

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

من جديد يشكو ديوان المراقبة العامة في تقريره السنوي المرفوع إلى خادم الحرمين الشريفين الذي أحاله إلى مجلس الشورى لدراسته، عدم تعاون بعض الجهات الحكومية من الرد على الديوان والكشف عن الإجراءات التي اتخذتها لتحصيل المبالغ التي أبدى ملحوظات بشأنها.

وفي محاولة لردع الجهات التي تتجاهل الملاحظات الرقابية، طلبت اللجنة المالية بمجلس الشورى في توصياتها على التقرير السنوي للديوان عن العام المالي 341435، معلومات تفصيلية عن الجهات غير المتعاونة التي لا تلتزم بالرد على ملحوظات الديوان مع تحديد حجم ونوعية المخالفة، وتضمينها لتقارير الديوان المقبلة.

وفي تقرير يعرض للمناقشة في جلسة الشورى التي ستعقد غداً الاثنين، أكدت اللجنة استمرار تأخر الجهات الخاضعة لرقابة الديوان في الرد على ملحوظاته وإيضاح الإجراءات التي اتخذتها لتحصيل المبالغ التي أبدى الديوان ملحوظات بشأنها.

ووفقاً للمعلومات التي حصلت عليها "الرياض" فقد بلغ عدد المخالفات المحالة لهيئة الرقابة والتحقيق خلال سنة التقرير 275 حالة، كما تم الرفع للمقام السامي عن 20 حالة.

توصية لامتداد الرقابة لتشمل استراتيجيات تطوير التعليم العالي والعام والقضاء والصحة

واوضحت مالية الشورى، خلو تقرير الديوان من المعلومات التفصيلية عن أسماء الجهات غير المتعاونة معه وأيضاً حجم ونوعية المخالفات المالية على كل جهة حكومية، وطالبت بالكشف عن كل هذ المعلومات ليتسنى للمجلس من خلال لجانه المختصة ممارسة دوره الرقابي على الجهات التي لديها مخالفات ولا تستجيب لملحوظات الديوان ومساءلة تلك الجهات.

وأوصت اللجنة على تقرير الديوان بأربع توصيات شددت فيها على توسيع نطاق الرقابة على الأداء لتشمل الخطط والبرامج والاستراتيجيات لجميع الجهات الحكومية للتحقق من ان تلك الجهات قد استخدمت الموارد المالية والبشرية في الأنشطة والمهام المنوطة بها بأعلى قدر من الكفاءة والفعالية والاقتصادية.

وتأتي التوصية السابقة لتحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية للديوان في تطبيق الرقابة على الأداء تنفيذاً للأمر السامي ليشمل نشاط الديوان رقابة أداء الأجهزة الحكومية للتأكد من استخدام تلك الجهات لمواردها بكفاءة اقتصادية وفعالية تامة والتحقق من نجاح تلك الجهات في تحقيق الأهداف المرسومة لها.

وأشارت اللجنة إلى أهمية امتداد دور ديوان المراقبة العامة ليشمل مراقبة تنفيذ الخطط والبرامج والاستراتيجيات خاصة التي تترك انعكاسات كبيرة على رفاهية المواطن وخصصت لها الدولة اعتمادات مالية كبيرة ومنها على سبيل المثال مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام، وتطوير القضاء، واستراتيجية التعليم الجامعي للخمس والعشرين سنة القادمة حتى عام1450، والاستراتيجية الوطنية للصناعة، وللصحة، وغيرها من الخطط والاستراتيجيات والبرامج.

وترى اللجنة تحقق الديوان من استخدام الجهات الحكومية للموارد المالية والبشرية المخصصة لتلك البرامج بأعلى قدر من الكفاءة الاقتصادية وانجازها ضمن المدى الزمني المقرر لها مع تضمين تقارير الديوان المقبلة معلومات تفصيلية.

275 مخالفة في عام و41 جهة لم تنشئ وحدة للمراجعة و27 لم تفعّلها ولجنة عليا للحلول..!

وطالب مالية الشورى بتشكيل لجنة عليا لوضع حلول عاجلة لمعالجة المعوقات التي تحول دون إحداث أو تفعيل وحدات المراجعة الداخلية في الجهات المشمولة برقابة الديوان.
وأوضح التقرير أن 41 جهة حكومية لم تنشئ وحدات للمراجعة بحجة عدم اعتماد الوظائف اللازمة رغم طلبها في كل ميزانية، كما ان 27 جهة لم تفعل نشاطها من ضمن 92 جهة أنشأت وحدة للمراجعة الداخلية، ولأهمية الإسراع في إنشاء تلك الإدارات لممارسة دورها الرقابي فإن الأمر يتطلب إنشاء لجنة عليا لتحديد معوقات استكمال إنشاء إدارات المراجعة الداخلية ووضع الآليات التي تضمن إنشاء وتفعيل تلك الإدارات.
اللجنة المالية وبعد دراستها لتقرير ديوان المراقبة العامة، أكدت الحاجة الماسة إلى توفير الاستقلال المالي له أسوةً ببعض الأجهزة الرقابية في المملكة مثل هيئة مكافحة الفساد وكذلك الأجهزة الرقابية في دول العالم وتعزيزاً للكفاءة والمساءلة والشفافية، وأوصت بمنح الديوان الاستقلال المالي ليتناسب ذلك مع توجه الدولة نحو الإصلاح الشامل.
فقيه: الديوان ليس لديه حلول قسرية وتنفيذية لكنه يكشف عن الأخطاء ويشخص ويدل على العلاج
وبينت اللجنة أن المقصود بالاستقلال المالي منح الديوان صلاحية كاملة في إعداد ميزانيته واعتمادها مباشرة من السلطة العليا في الدولة دون أي تدخل من أي جهة وتنفيذ ومراقبة ميزانيته من قبل الديوان.
يذكر أن رئيس ديوان المراقبة العامة اسامة جعفر فقيه قد أكد للمجلس في الثالث والعشرين من شهر جمادى الأولى عام 1430 حينما أجاب على اسئلة بعض الأعضاء، أن اكتشاف الأخطاء والتجاوزات في الجهات الحكومية يعالج عن طريق المادة (16) من نظامه حيث يطلب من الجهة المعنية إجراء التحقيق اللازم وقال بان الديوان ليس لديه حلول قسرية وتنفيذية، لكنه يكشف الأخطاء ويشخص الحالة ويدل الجهات على العلاج، وفي رده على استمرار بعض الجهات في نفس المخالفات السابقة قال: إن الديوان يمنح فرصة للجهة لعرض وجهة نظرها، ويعذر الكثير من الجهات بالنظر لطبيعة عملها ومتطلباته لكن نطالب بالالتزام بالأنظمة ونتابع ذلك.

صحة مكة تدشن اليوم العالمي للخدمة الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
اضغط هنا

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
افتتح مساعد مدير الشؤون الصحية بمنطقة مكة للخدمات العلاجية الدكتور سري بن ابراهيم عسيري فعاليات اليوم العالمي للخدمة الاجتماعية تحت شعار (التوحد.. قضية مجتمع) بحضور مدير عام الإدارة العامة لخدمات الحج والعمرة بوزارة الصحة الدكتور حسين غنام ومسؤولي الشؤون الصحية بالعاصمة المقدسة وذلك بقاعة الاجتماعات بمستشفى الولادة والأطفال بمكة المكرمة. من جهته قال المساعد العلاجي الدكتور سري عسيري خلال كلمته التي ألقاها: إننا حريصون على المشاركة في جميع المناسبات العالمية وما يصاحبها من إقامة معارض ومحاضرات واحتفالات تبرز الدور الكبير الذي تقوم به إدارة الخدمة الاجتماعية التي تهدف إلى رفع مستوى الوعي لدى المرضى والمراجعين والتعريف بماهيّة الخدمة الاجتماعية والأدوار التي تقوم بها تجاه المرضى.
وأوضح الدكتور عسيري أن المناسبة تجمع سنوي للاختصاصيين الاجتماعيين حيث يعتبر دور الاختصاصي الاجتماعي الطبي مساهمًا وبناءً في تسهيل العملية العلاجية الى جانب الدور الوقائي والإنمائي من خلال البرامج المستهدفة للفئات المختلفة من المراجعين لمساعدتهم على التغلب على مشكلاتهم الصحية والاجتماعية وتحسين الحالة النفسية لفئة غالية على قلوبنا وهي فئة مرضى التوحد.

أهالي مصابي التوحد: أمير المدينة داوى أوجاع أطفالنا بمبنى ×نموذجي÷

•الاجتماعية" 44 حالة توحد بالمنطقة وجاري البحث عن مبنى مستأجر

المصدر: جريدة المدينة الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
اضغط هنا

أحمد السالم -إلهام محمود المدينة المنورة

عبّر عددٌ من أهالي وأسر أطفال مرضى التوحد بمنطقة المدينة المنورة عن عظيم شكرهم وامتنانهم لصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أمير منطقة المدينة المنورة لموافقته الكريمة على مشروع إنشاء (مركز للتوحد) كونها ستساهم في تطوير وتكثيف الخدمات الشاملة التي تحتاجها فئة التوحد وأسرهم وتخفيف العبء المالي على أبنائهم ويأتي إنشاء مركز متكامل للتوحد بالمدينة بعد موافقة مجلس المنطقة والتي يترأسها صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة على التوصية بإنشاء مركز متكامل للتوحد بالمدينة وقال أهالي أسر التوحد: إن إنشاء المركز يأتي امتدادًا وشاهدًا آخر على اهتمام الدولة -حفظها الله- لرعاية وتأهيل أبنائنا من ذوي القدرات المحدودة ولتوفير طموحات وتطلعات أسر مرضى التوحد ليصبح هذا المركز علامة بارزة في العمل الخيري لهذة المنطقة، وقال ريان المحمدي والد الطفل التوحدي(يزيد) وهشام همام والد الطفلة جنى: نتقدم بالشكر لأميرنا المحبوب فيصل بن سلمان آل سعود -حفظه الله- على الموافقة السامية من سموه بإنشاء مركز للتوحد لـ أهالي المدينة واهتمامه لهذه الفئة والوقوف مع معاناتنا وهذا ليس بمستغرب على سموه وولاة أمرنا ونثني بالشكر والعرفان لمجلس المنطقة على مبادرتهم سائلين المولى بأن يوفق سموه ويسدد خطاه لما يحبه ويرضاه، أضاف أبوجنى: لم نتفاجأ من موافقة سمو الامير فيصل فهو سباق للخير ولدية رؤية واهتمام لأبناء هذه المنطقة.

اضطرابات التواصل

فيما ثمن طلال الحربي مختص في علاج اضطرابات التواصل باحث أكاديمي وعضو الجمعية السعودية لأمراض السمع والتخاطب وسالم رزق أخصائي نطق وتخاطب حرص سمو أمير منطقة المدينة على متابعة المشروعات بشتَّى أنواعها ومشروع إقامة مركز للتوحد من الصروح العملاقة التي تخدم مواطنين وزائرين مدينة المصطفى، كما عبرت (أم الطفلة منتهى)، (وأم الطفل أيمن)، (وأم الطفل حمزة) قائلات: نتوجه بالشكر والعرفان لسمو أمير منطقة المدينة المنورة الذي لمس حاجات فلذات أكبادنا الشديدة لمركز التوحد بالمدينة المنورة فكم عانينا لسنوات طوال وأرهقتنا مصاريفهم ولا نعرف لهم علة ولا علاج، فيما أعربت العنود أم الطفل (أحمد) و(أم الطفل عبدالمحسن) (وأم الطفل علاء) عن عظيم شكرهم وامتنانهم لصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة على مباركته بالموافقة على توصية إنشاء مركز للتوحد حيث ستسهم هذه الموافقة الكريمة في إنشاء مشروع ضخم يخدم أهالي المنطقة وما جاورها لدفع عجلة التنمية، وقالت أم عبدالمحسن: إنه حلم طال انتظاره فالمراكز الخاصة مكلفة جدا تصل إلى 45، ألف في السنة.. بالإضافة أن لطفل التوحدي متطلبات كثيرة.. وعلاجات ومكملات، لا تتوفر في الخاص، وتضيف: ابني عبدالمحسن عمره 10 سنوات وغيره كثير من أبناء هذا الوطن الغالي يحتاجون إلى مثل هذه المشروعات الصحية ونادٍ ترفيهي فهم لديهم طاقه عالية، توافقها الرأي (أم الطفل علاء) وأشارت إلى استغلال الخاص لوضع أطفالنا حيث بلغت تكلفة جلسات تعديل السلوك في المراكز الخاصة 1500 ريال لمدة 45 دقيقة فقط بمعدل 16 جلسة في الشهر مما أدى إلى تراكم الديون فشكرًا سمو الأمير وبارك الله فيكم فأنتم أهل الخير والعطاء..

نشر ثقافة صحة المسنين

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140523/Con20140523701283.htm

حسام كريدي (المدينة المنورة)
تنظم المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة ممثلة في إدارة الصحة العامة وبرعاية من مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله بن علي الطائفي مجموعة من البرامج الاحتفائية في المراكز الصحية بالمنطقة.
أوضحت ذلك استشاري طب الأسرة ومنسقة برنامج المسنين بالمنطقة الدكتورة هند بنت عبدالعزيز العماري، مضيفة إن هذه المناسبات تأتي بهدف نشر ثقافة رعاية صحة المسنين وتوفير الرعاية الصحية المتكاملة لهم وتحسين نوعية حياتهم وتسليط الضوء على تعزيز الصحة بالتشيخ النشط ليتمتعوا بالاستقلالية في نشاطاتهم اليومية وتعزيز النضرة الإيجابية للشيخوخة.
وذكرت العماري أن الفئات المستهدفة هم المسنون فوق 60 سنة وما قبل الـ60 إضافة إلى عائلات المسنين والعاملين في المجال الصحي من الأطباء والممرضين والصيادلة والمثقفين الصحيين والعاملين في المجال التعليمي وصانعي القرارات والجمعيات والمنظمات الصحية.

افتتاح ملتقى بصيرة الأول بسجن الدمام

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140523/Con20140523701164.htm

خالد البلاهدي (الدمام)
افتتح مدير السجون بالمنطقة الشرقية العميد سعد بن محمد العتيبي، ملتقى بصيرة الأول في سجن الدمام، وذلك بحضور مفتي المنطقة الشرقية الشيخ خلف المطلق وقاضي الاستئناف صالح اليوسف ورئيس المحكمة العامة بالخبر عقيل بن عبدالرزاق العقيل رئيس مجلس إدارة بصيرة ومدير الإدارة العامة لسجن الدمام العميد عبدالحميد بن حسين.
وبين العميد العتيبي أن وجود المكتب نعمة من نعم الله على المنطقة، داعيا إلى تكاتف الجهود في سبيل إنجاح مهمته.
من جهته، قال مدير عام المكتب أحمد الشهري، إن الملتقى هو باكورة الملتقيات التي ستقام في كافة سجون المنطقة الشرقية حيث تتنوع برامجها وفعالياتها لكافة النزلاء بما فيها سجون النساء والوافدين، مفيدا أن الملتقى يستمر لمدة خمسة أيام، ثلاثة للرجال ويوم للنساء ويوم للوافدين.

بدء تطبيق لائحة الجرائم الموجبة للتوقيف .. غداً

المصدر: جريدة عكاظ السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140524/Con20140524701485.htm

سعد القابوسي (جدة)

تبدأ الجهات الأمنية غد السبت، تطبيق لائحة الجرائم الكبيرة المقررة من قبل وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، مؤخرا، والتي شملت 20 جريمة موجبة للتوقيف. وكان وزير الداخلية وبناء على الصلاحيات المقررة بموجب المادة 112 من نظام الإجراءات الجزئية، التي تنص على تحديد الوزير بناء على توصية من رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام ما يعد جرائم كبيرة موجبة للتوقيف.

فيما ترعى 85 من الأطفال المتسولين
"بر جدة" تسلم 14 طفلًا وطفلة لذويهم

المصدر: جريدة عكاظ السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140524/Con20140524701486.htm

عبدالمحسن السابطي (جدة)

أكملت جمعية البر بجدة، عملية تسليم 14 طفلا وطفلة لذويهم، في الوقت الذي تقدم فيه خدمات الرعاية لـ 85 طفلا وطفلة بمركز إيواء الأطفال المتسولين.

وتقدم الجمعية مختلف الخدمات التربوية والثقافية والترفيهية والصحية لنزلاء الدار من الجنسين، فضلا عن إشراكهم في البرامج والأنشطة المتنوعة والتي تشمل برامج حلقات تحفيظ القرآن الكريم، والأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية والتدريبية، واستضافة العلماء والدعاة وتعليم النزيلات من الفتيات على وجه الخصوص مهارات الخياطة والتطريز.

وأوضح مازن بن محمد بترجي رئيس مجلس إدارة جمعية البر بجدة، بأن المركز يعتبر أول مركز لإيواء الأطفال المتسولين على مستوى المملكة، ولا يزال يقدم خدمات الرعاية والإيواء للأطفال من الجنسين، مشيرا إلى أن المركز يهدف للحد من ظاهرة التسول حيث لا يقتصر دوره على إيواء هؤلاء الأطفال فقط وإنما يتعدى ذلك عبر تأهيلهم من جديد وتعليمهم القرآن الكريم وتوعيتهم وتوجيههم بكثير من المبادئ وتعريفهم بأن ما يقومون به خطأ كبير لا بد من تجنبه.

وبين بترجي بأن المركز يعمل بالتعاون مع الجهات الأمنية على إيداع الأطفال المتسولين إما لوجود آبائهم في إدارة الترحيل حتى يتم إنهاء إجراءات ترحيلهم مع ذويهم أو لحين إصدار إقامة نظامية بعد أن يتم سداد الغرامات المالية، حيث يتعهد الكفيل بعدم تكرار مهنة التسول لهؤلاء الأطفال، وتبدأ خدمات المركز منذ لحظة وصول الأطفال بتسجيل بياناتهم الشخصية وأرشفة معلوماتهم واستلام ما بحوزتهم من مبالغ مالية وعينية ووضعها في الأمانات وتبديل ملابسهم القديمة بأخرى جديدة؛ إضافة لإجراء فحص طبي شامل عليهم وإعداد تقرير طبي عن حالة كل طفل واتخاذ اللازم حيال ذلك.

"أواصر" تستكمل أوراق الأسر السعودية بالخارج

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140525/Con20140525701510.htm

نواف عافت (الرياض)

أكد لـ«عكاظ» رئيس الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية بالخارج (أواصر) الدكتور توفيق السويلم، أن الجمعية ستزور عدة دول في الأسبوع الحالي، منها: الأردن، لبنان، العراق، سوريا وفلسطين للاطمئنان على الجاليات السعودية هناك واستكمال أوراقها القانونية ودعمها ماديا ومعنويا، مشيرا إلى أن مجلس إدارة الجمعية يناقش خطة استيراتيجية ستجاز خلال شهرين من الآن، وأهم أهدافها إقامة برامج ونشاطات لخدمة الأسر السعودية المنضمة للجمعية وعددها 7 آلاف أسرة.

وأوضح السويلم، أنه تم اكتشاف عدد من السعوديات مسؤولات عن أسر بهذه الدول، ما يستدعي استكمال الأوراق القانونية لجميع أفراد هذه الأسر والمساهمة بدعمهم ماديا ومعنويا، مشيرا إلى أن الجمعية ستزور الدول الآسيوية والأوروبية بعد شهر رمضان المقبل، لحفظ حقوق السعوديات وإبعادهن عن الزيجات غير الناجحة بعيدا عن الوطن، مبينا أن مجلس إدارة الجمعية يعكف حاليا على وضع خطة لحملة توعية بأخطار الزواج العشوائي.

وأضاف «الجمعية لديها قسم نسائي مشرف على الحالات النسائية وتقوم بالزيارات داخل المملكة للأسر التي عادت من الغربة والتعرف على أوضاعها وحل مشاكلها».

11 توصية لتسريع البت في قضايا الموقوفين

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140525/Con20140525701523.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

انتهت ورشة عمل نظمتها وزارة العدل في جدة إلى 11 توصية لتسريع محاكمة الموقوفين والبت في قضاياهم، وكذلك القضايا الأسرية ومواعيد الجلسات وإحضار الخصوم، سيتم رفعها إلى وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محد بن عبدالكريم العيسى، لاتخاذ اللازم حيالها، وذلك عقب تجربتها كنموذج في المحكمة العامة بجدة، ومن ثم تقييمها وتعميمها على كافة المحاكم.

وتضمنت التوصيات (التي تنفرد «عكاظ» بنشرها): الربط الإلكتروني بين جهات الاختصاص من خلال محضر مشترك يتم الرفع من خلاله للمركز الوطني للمعلومات لاعتماده، تشكيل لجنة في إعداد نقاط للنظر في إطلاق السجين في الحق الخاص من المحافظة والمحكمة، (إشكال: من له أمر إبعاد لا يمكن إخراجه بعد انتهاء الحق العام من أجل الحق الخاص، ويكون الحل بكتابة تعهد بالمراجعة من قبل المدعي بالحق الخاص ومن خلاله يسقط حقه ويطلق سراحه ويكون ذلك التعهد لدى القضية ابتداء لدى هيئة التحقيق والادعاء العام). كما أكدت التوصيات على التزام السجون بتزويد المحاكم بالسجناء الذين مضى عليهم أكثر من ستة أشهر ولم تتم محاكمتهم، ويتضمن ذلك اسم السجين ورقمه وتاريخه وتوقيفه

ورقم الإحالة وتحديد عدد القضايا المقامة عليه، والتزامها كذلك باحضار هوية السجين أو بطاقة بديلة له مع التنبيه على أصحاب الفضيلة بأن تكون في المذكرة وأخرى في المعاملة، إيضاح اسم السجين وهويته حسب ماورد له من الجهات مع التوصية بأن يوجد الاسم ابتداء من أول تسجيل له، على السجون عند إحضار السجناء للمحاكم إحضار النموذج المعروف لديها ويتم تعبئته من قبل ناظر الدعوى من حيث التمديد أو الإطلاق مع تفعيل المادة 123 من نظام الإجراءات الجزائية لاطلاق السجناء بالكفالة، تشكيل لجنة عاجلة للنظر في القضايا المتعثرة للسجناء القدامى الذين لهم مدة طويلة ولم يفصل فيها، الطلب من المحافظات تعيين وتحديد الجهة التي تتولى البحث ممن لا يعرف محل إقامته أو عنوان معروف له، أن تكون إفادة البحث منتجة وتحدد مكان إقامته ولها أن تستعين بالجهات الأخرى، تزويد المحكمة بعدد من شرطة البحث الجنائي ومكافحة المخدرات للقيام بهذه المهمة.

كاميرات تخدش حياء النساء في محلات الأقمشة بالخميس

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140525/Con20140525701534.htm

خالد آل مريح (أبها)

لم تتوقع بعض المتسوقات في خميس مشيط، أن تكون من بين أرفف بعض المحلات كاميرات صغيرة تراقب كل صغيرة وكبيرة بالداخل، الأمر الذي اعتبره البعض منهن تلصصا عليهن، خاصة أنهن يبادرن بكشف جزئي للوجه لمعاينة المشتروات.

وطالب العديد من المواطنين بسرعة تدخل رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القيام بحملات مفاجئة ومصادرة الكاميرات صغيرة الحجم، التي انتشرت مؤخرا في عدد من محلات أقمشة النساء في محافظة خميس مشيط، باعتبارها دخيلة على مجتمعنا، وباتت تشكل خطرا كبيرا -حسب وصفهم- ولا بد من إيقافه على وجه السرعة، وفرض أقسى العقوبات بحق من تثبت إدانته. وأوضحوا أن نساءهم بتن يتهربن من محلات بيع الأقمشة في المحافظة والتي تكثر في بعضها كاميرات يتم تعليقها في الأسقف وبجوار مداخل المحلات دون حسيب أو رقيب من الجهات المختصة في حين تزداد مخاوف المتسوقات من هذه الإجراءات الغريبة.

وأشار كل من عبدالله أبودبيل وناصر الحوشي ومشبب بن لجهر ومحمد حسون وعبدالله الهاجري وسعد القرني وحمد الوثيني، إلى أن هذه الكاميرات تشكل خطرا كبيرا على النساء على وجه الخصوص ونحمل الجهات المختصة في بلدية المحافظة وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر السبب الرئيسي في انتشارها دون تحريك أي ساكن، نظرا لأن غالبية النساء على مختلف الأعمار السنية يقمن بكشف وجوههن خلال معاينتهن الملابس في غفلة عن الكاميرات التي تكون في وضع التشغيل دون أن تشعر النساء بها، والأولى من رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن ينفذوا حملات واسعة على محلات النساء بين فترة وأخرى، وكشف المستور ومصادرة المخالفات وفرض عقوبات مادية والتحقيق مع القائمين عليها في تعاون مع بلدية المحافظة لإغلاقها على وجه السرعة ووضع حد لانتشارها والتشهير بأصحابها.

من جهته، قال الناطق الإعلامي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عسير الشيخ عوض الأسمري إن وضع الكاميرات في محلات النساء أمر مرفوض ومخالف وإذا ثبت ذلك فسيتم اتخاذ كافة الإجراءات النظامية.

جريمة "أبو ملعقة" تطرح التساؤلات عن ضعف مراكز التأهيل وتزايد الأمراض النفسية

المرضى نفسياً في الشوارع.. مجرمون تائهون أم ضحايا لإهمال المجتمع؟

لمصدر: جريدة سبق الجمعة 24 رجب 1435هـ - 23 مايو 2014م
http://sabq.org/aeQo5d

دعاء بهاء الدين، ريم سليمان- سبق- جدة:
أثارت حوادث اعتداء مرضى نفسياً على بعض الأشخاص في الشوارع، القلق والرعب في نفوس المجتمع، وبات هناك حالة من الفزع تجاه هؤلاء الذين يجوبون شوارع المملكة، وتتصاعد أعدادهم يوماً بعد اليوم،
وأشارت منظمة الصحة العالمية في إحصائية حديثة إلى أن المرضى نفسياً وعقلياً يُشكّلون أكثر من 20 % من سكان العالم، وثلث البشر مصابون بالقلق، وفي مدينة الرياض -حسب آخر إحصائية- ما يقارب العشرة آلاف مريض نفسياً يتجولون في شوارعها بلا رقيب ولا عناية. وعلى الرغم من وجود مستشفى للصحة النفسية في كل مدينة؛ إلا أنها غير كافية لاستيعاب الحالات الهائمة في الشوارع.
لا شك أن حوادث القتل الأخيرة تُعدّ سبباً لفتح ملف المرض النفسي من جديد، وخطورة وجود المرضى في الشوارع، ولعل السؤال المطروح الآن: "ماذا يحدث إذا لم يحصل هؤلاء المرضى على العلاج والرعاية اللازمة؟".

حوادث نادرة

قال لـ"سبق" مدير عام إدارة الصحة النفسية والخدمة الاجتماعية بوزارة الصحة الدكتور "عبدالحميد الحبيب": "إن المريض نفسياً مريض عادي ولا يمثل أي خطورة على المجتمع إلا في حالات نادرة، والحوادث متوقع حدوثها من أشخاص طبيعيين وليسوا مرضى نفسياً؛ لافتاً إلى أن الشرطة تستقبل عشرات البلاغات من أشخاص طبيعيين كل يوم".
ورداً على حادثة الرياض وما جاء بعدها من حوادث، قال: "تُعَدّ مثل تلك الحوادث نادرة وفردية؛ بيْد أنه يجب التعامل معها بجدية".
وأوضح أن البحث في الشوارع ليس من مسؤوليتنا أو مهامنا؛ بل مهمة الجهات الأمنية، بيد أنه علينا أن نتأكد من كون القائم بأي حادثة مريض نفسياً أم لا.
وأكد "الحبيب" أن هناك مراكز ودُوراً لاحتواء الحالات الموجودة في الشارع؛ ولكننا في حاجة ماسّة إلى زيادتها"؛ موضحاً أنه ليس كل حالة في الشارع "مريض نفسياً؛ فهناك مرضى في الشارع ولكنهم يحتاجون خدمات أخرى.

ظاهرة عالمية

وألقى مدير مستشفى الأمل للصحة النفسية في جدة الدكتور سهيل خان، مسؤولية وجود مرضى نفسياً في الشوارع على جهات متعددة؛ أهمها الصحة والشؤون الاجتماعية والجهات الحكومية؛ بَيْد أنه أوضح أنها ظاهرة عالمية موجودة في كل دول العالم.
وقال: "ليس من اختصاصي علاج المريض خارج المستشفى؛ فهناك جهات ناقلة عليها أن تنقل المريض النفسي إذا وُجد خطورة منه، وأوضح أن أغلب مرضى الـ"home less" مرضى مصابون بالفصام والاضطراب العقلي الذهاني المزمن، ويصعب على مستشفيات الصحة احتواء مئات من مرضى الفصام، وتوفير مكان لهم؛ مشيراً إلى أن نسبة بسيطة هي مَن تمثل الخطر.

ورأى "خان" أنه يجب القيام بلجان مشتركة من عدة جهات؛ لتقصّي هذه الظاهرة إحصائياً ووضع الخطط اللازمة لحلها.

عجز الخدمات

وأرجع استشاري الطب النفسي الدكتور محمد عبدالله شاووش، تشرد المرضى نفسياً في الشوارع إلى عجز الخدمات أمام واقع الأمراض النفسية، وسوء البرامج، وعدم وجود مراكز تأهيل نفسي في المملكة ودُور لإيواء الأمراض النفسية، لافتاً إلى أنه يؤدي لزيادة معدلات الجريمة وتعاطي المخدرات، والاعتداءات المختلفة على المواطنين والممتلكات، وقال: "قد يتعدى ذلك إلى تحويل هؤلاء المرضى المتروكين إلى مشاريع فكرية منحرفة؛ كاستخدامهم وتوجيههم إلى الاتجاه المضاد للمجتمع والإرهاب والترويج".

وانتقد الخدمات النفسية في المملكة قائلاً: "إنها متواضعة كماً ونوعاً؛ فبرغم تزايد أعداد المرضى نفسياً؛ إلا أن الخدمات النفسية لا تزال كما هي منذ أكثر من 25 عاماً"، وقال: "لم يتم التوسعة في البرامج النفسية، ولا السعة السريرية، ولا بالمستشفيات النفسية، ومستشفيات علاج الإدمان"؛ لافتاً إلى أن مستشفيات الصحة النفسية تفتقر إلى المتطلبات الأساسية لتقديم الخدمة، كما تفتقر إلى اهتمام وزارة الصحة والمجتمع، والمتخصصين في هذا المجال.

وأضاف "شاووش"، أن برامج الوقاية النفسية لا تزال مغيّبة تماماً في الاستراتيجيات الصحية؛ مما يجعل الوضع النفسي لا يحظى بالاهتمام والتعامل مع عوامل الخطورة المبكرة؛ لافتاً إلى أن هذا يؤدي إلى زيادة نسبة الأمراض النفسية.

ورداً على سؤال حول عزوف بعض أطباء المرض النفسي، واستقالاتهم في بعض المناطق، أجاب: "شعور الأطباء بعدم الاهتمام بالتخصص؛ هو ما يُشعرهم بالدونية وعدم القدرة على تحقيق مطالب المرضى والمجتمع؛ مشيراً إلى تميز الأطباء الوافدين في الميزات المالية".

وطالب وزارة الصحة بتقييم الوضع بشكل علمي دقيق، والعمل على المحاور الصحية الثلاثة (الوقاية والعلاج والتأهيل)، وعمل استراتيجيات واضحة المعالم بناء على إحصائيات ومسح للأمراض النفسية، واعتماد ميزانية للتطوير من قِبَل المختصين داخل المملكة وخارجها.

وقال استشاري الطب النفسي: "لوكنت مكان الوزير؛ لوضعت الاهتمام بالصحة النفسية ضمن ملفات التغيير والتطوير"؛ مبيناً أن هناك مئات الآلاف من المرضى نفسياً، ومرضى الإدمان الذين يستحقون أن يعالجوا بمهنية وإنسانية وكرامة، كما تحدّث عن برامج التدريب في التخصصات النفسية، التي تحتاج إلى مراجعة حقيقية، وخطط مستقبلية لتقديم خدمات عالية.

وتابع: "يجب إعادة النظر في مخرجات الجامعة في تخصصات علم النفس والاجتماع"؛ لافتاً إلى ضعفها وعدم تلبيتها احتياجات السوق، وقال: "يُعتبر خريجو هذه التخصصات؛ بعيدين كل البعد عن تقديم خدمات تُلبّي حاجة المجتمع المرضى".

أشخاص عدوانيون

ولفت الكاتب "خالد السليمان" إلى أن هؤلاء المرضى خطر يمشي على قدمين، لم يكن ليمتلك حريته؛ متسائلاً: لماذا لا توجد برامج فاعلة لدى وزارة الصحة لعلاج المرضى نفسياً بدلاً من تركهم يهيمون على وجوههم في الطرقات؟ وماذا لو كانت مستشفى الأمل قادرة على احتجاز ومعالجة المدمنين الذين يتحولون تحت تأثير تعاطي المخدر أو ضغط عدم تعاطيه إلى أشخاص عدوانيين يهددون حياة القريب والبعيد؟

واسترجع "السليمان" حادثه مقتل العامل الهندي في أحد شوارع الرياض على يد مواطن ثلاثيني مدمن مخدرات ومضطرب نفسياً وصاحب سوابق، ولديه ملف لدى مستشفى الأمل، وقال: "إن العامل الهندي الذي كان يمارس عمله في بقالته؛ بكل براءة، أُزهقت روحه وسُلبت حياته على يد رجل غريب؛ لا يمتّ له بصلة تخيّله شيطاناً يجب القضاء عليه، وكان من الممكن أن يكون هذا الشيطان الخيالي أي واحد منا أو من فلذات أكبادنا يمشي في أمان الله؛ ليباغته رجل غريب بالذبح!".

وتساءل الكاتب: "من المسؤول؟ وعلى أي رقبة ستُعَلّق روح هذا العامل البريء الذي جاء لطلب لقمة العيش، فأعاده مجنون مدمن مطلق السراح إلى وطنه مكفناً؟!".

وأعرب في ختام حديثه عن قلقه؛ متسائلاً: "كم من مجنون مضطرب أو مدمن مستشر يسير بيننا، ويمكن أن يُباغتنا على غفلة من مؤسساتنا المسؤولة عن علاج المدمنين وحجز المجانين ومراقبة سلوكيات المضطربين؟!".

سلوكيات خاطئة

وأفاد أستاذ مشارك في علم الجريمة بكلية الملك فهد الأمنية الدكتور "صالح بن عبدالله الدبل" أن المشردين ليسوا نوعاً واحداً، وقال: "بعضهم يعاني مرضاً نفسياً، وآخرون مرضاً عقلياً، ومنهم من يفتقد المأوى"؛ لافتاً إلى أن عدداً منهم كانوا يعملون في أعمال محترمة، وبارزين في أنشطة مختلفة؛ بيْد أنهم تعرّضوا لظروف معينة وصدمات نفسية جعلتهم مشردين، وأوضح أن بعضهم ليس مكانُهم الشارع؛ بل المصحات النفسية والعقلية.

وبسؤاله عن أخطارهم على المجتمع أجاب: "هذه الفئة تُمثّل خطراً على الأمن، ويروّعون الناس، ويرتكبون سلوكيات خاطئة، ويتحرشون بالنساء في الأسواق"؛ محذراً في الوقت نفسه من استغلال البعض لهم، وقال: "قد تتعرض هذه الفئة للاستغلال الأخلاقي والجنسي، والمالي، وفي تهريب المخدرات؛ تستغلهم عصابات في التسول؛ بل ويتطور الأمر إلى الاستغلال الفكري؛ فينساقون خلف سلوكيات خاطئة، ويرتكبون الجرائم دون أن يشعروا؛ نظراً لحاجاتهم المادية".

إيواء المشردين

ونبّه "الدبل" إلى أن وجود هذه الفئة طليقة بلا مأوى؛ يؤدي إلى ارتفاع معدل الجرائم في المجتمع، كما أنها قد تكون مصدراً لنشر الأمراض؛ لتنقلها بحُرّية بين المستشفيات والشوارع؛ لافتاً إلى أن وجودها يؤثر على الذوق العام، ويقلل من قيمة المجتمع.

وحمل كل الجهات في المجتمع مسؤولية تجاهل هذه الفئة، وقال: "هناك قصور في بعض الأنظمة التي تقدم الخدمة لهؤلاء؛ فهذه الفئة المريضة لا يمكن تركها بهذه الطريقة"؛ مقترحاً إنشاء جمعيات خيرية متخصصة في إيواء جميع الفئات المشردة في المجتمع تساعدهم وتعالجهم، وتقوّم سلوكهم؛ حتى يستقيموا في حياتهم.

وقال: "يجب وجود كوادر نفسية واجتماعية مؤهله في أماكن الإيواء"؛ مؤكداً دور المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال دعمها لهذه الجمعيات، وبإشراف الشؤون الاجتماعية.

وحدد خطوات التعامل مع هذه الفئة، وقال: "يجب احتواؤهم في دُور إيواء، ثم تقسيم حالاتهم نفسياً واجتماعياً، وتوجيههم للجهات المعنية، التي تعجز أحياناً عن استيعاب الجميع".

وطالب في ختام حديثه بالتوسع في إنشاء الدور الاجتماعية والعلاجية والنفسية؛ لاستيعاب هذه الفئة الوطنية من المجتمع التي تستحق الرعاية والتقويم.

الأهالي يناشدون أمير المنطقة بزيارتهم والوقوف على وضعهم بنفسه في القنفذة: قرى أضواؤها علب زيت الفرامل ومنازلها أخشابٌ وأعلاف

المصدر: جريدة سبق الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://sabq.org/Qjbgde

ياسر العتيبي- سبق- مكة المكرمة:

قرى البنان بالشعيرة والخريص والعبادلة الواقعة شرق مركز المظيلف التابع لمحافظة القنفذة التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، قرى يعيش أهلها في ظروف معيشية صعبة جداً حيث لا يجدون أبسط مقومات الحياة. من لم ير بعينه حتماً لن يصدق أن يكون هذا الحال موجوداً في أرض من أراضي المملكة العربية السعودية، ولاغرابة، فقد صدمنا بما رأيناه.

فأهالي تلك القرى لا يملكون منازل تأويهم ويعيشون في عشش وأكواخ من الخشب يغطونها بالأعلاف ويسمونها "الصبل أو العريش"، نعم هذه الحقيقة المؤلمة التي أذهلت الجميع، بيوتهم عبارة عن أخشاب لا ترد الشمس وحرارتها عنهم، ولا ترد المطر وتسرب قطراته لداخلها.

أعداد قليلة منهم قاموا ببناء منازل شعبية بمساعدة بعض المحسنين، لكن بعضها لم يكتمل بناؤه والبعض الآخر لم تصله الكهرباء، تحملوا ديوناً مالية كثيرة، وبعضهم قام برهن بطاقة الضمان الاجتماعي الخاصة به لدى بعض التجار للحصول على قوته وقوت أهله.

مشاكل متعددة يتعرض لها أهالي تلك القرى، من ضمنها حالات الطلاق، حيث بالكاد ألا تمر أيام دون أن تقع قضية طلاق، وأرجع البعض السبب إلى انعدام البرامج التوعوية ما تسبب في حدوث العديد من المشاكل الاجتماعية، كما أنهم بحاجة ماسة إلى دورات علمية شرعية للنساء والرجال بشكلٍ مكثف، حيث يكثر لديهم الجهل بالعلوم الشرعية والفقهية.

"سبق" وقفت على تلك المأساة، ورصدت بالصور جميع جوانب حياة أهالي قرى البنان والخريص والعبادلة وجوانب القصور من بعض الجهات الحكومية والوزارات.

فمن جانب وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، لوحظ قصور كبير، بحيث لا يوجد لديهم مسجد يقيمون فيه الصلوات، بعد أن هجروا المسجد الذي تم إنشاؤه قديماً على نفقة أحد المحسنين قبل عقود من الزمن، لعدم وصول الكهرباء إليه، وبعد أن تهالكت أطرافه.

ولم تكلف وزارة الشؤون الاجتماعية نفسها بتكليف باحثيها للوصول إلى أهالي تلك القرى، ولم تعلم عنهم شيئاً، بل هم من يتحملون عناء الوصول لمكاتب الضمان الاجتماعي التي أعطت بعضهم وحرمت البعض الآخر.

وقامت شركة الكهرباء بإيصال التيار الكهربائي لعدد بسيط جداً، ممن لديهم منازل شعبية، علماً بأن درجات الحرارة تتجاوز 48 درجة مئوية في ذروة الصيف.

وتجاهلت وزارة النقل والمواصلات هذه القرى، حيث إن الطرق ترابية ولا يوجد بها سفلتة نهائياً، والطرق تكثر فيها الرمال وتكثر فيها "التغاريز -غوص إطارات السيارات في الرمال-.

واشتركت وزارة الشؤون البلدية والقروية مع سابقاتها من الوزارات في تجاهل احتياجات ومتطلبات هذه القرى، حيث لم تقم بإدراجها في مشاريعها على مستوى المنطقة، كما أنها لم تضع حاويات للنفايات بتلك القرى، وسيارات النظافة لا ترسل إليهم، كما هو الحال في بعض القرى التابعة لمحافظة القنفذة.

وبدت وزارة الصحة بأنها قد تكون هي الأنسب نوعاً ما، حيث يخدمهم مركز صحي، على بعد مسافة 10كيلومترات فقط ويتبع لمنطقة الباحة.

وزارة التربية والتعليم أوجدت مدرسة ابتدائية وحيدة للبنين، ومتهالكة ولا يكاد يصدق أنها مدرسة، وأن هناك طلاب يتعلمون فيها، مما كبد الأهالي معاناة إيصال أبنائهم وبناتهم إلى مدارس بعيدة عنهم.

"سبق" زارت أهالي قرية البنان وصادفت خلال زيارتها، وجود عزاء في القرية، بعد وفاة اثنين من أهالي القرية في حادث مروري، وقدمت واجب العزاء في مشهد غريب جداً، حيث أقيم العزاء في العراء، لعدم وجود مكان يستقبلون فيه المعزين، سوى أنهم قاموا باستئجار خيمة، ومولد كهربائي صغير، تناوب محاولة تشغيله عدد من أبناء القرية.

والتقت "سبق" عدداً من الأهالي واستمعت لهمومهم، حيث قال المواطن خيرالله العبدلي يسكن في قرية العبادلة: أنا رجل كبير في السن تجاوزت الثمانين عاماً وأسكن في منزل شعبي قديم ومتهالك وآيل للسقوط في أي وقتٍ، وبعض غرف منزلي مكشوفة بلا غطاء نهائياً، وما زال لدي الأمل في أن أعيش حياة كريمة أو أؤمن أهلي قبل وفاتي، وإيصال التيار الكهربائي عاجلاً لهم في هذا المنزل المتواضع.

ومن المشاهد التي رصدتها "سبق"، لدى المواطن العبدلي، هي عملية تبريد مياه الشرب، خصوصاً مع عدم وجود ثلاجة كهربائية لديه، بحيث يأخذ "جالون بلاستيك" ويتم تغليفه ب"خيشة أرز" ويقوم برشه من الخارج بالماء ويتم تعريضه للهواء حتى يصل لمرحلة محددة من التبريد، يستطيع معها قطع ظمأه.

ويلجأ هذا المسن وعدد من أهالي القرية لوضع كمية من الديزل أو القاز بداخل "علبة زيت فرامل"، يخرج منها قطعة قماشية يوقد في أعلاها بالكبريت وتضيء نوراً ضعيفاً يخالطه دخان أسود كثيف، وبالتأكيد أنه مضر بالصحة.

وفي قرية الخريص تسكن المواطنة حسنية حسن عبدالله السيد، وتعيش هماً من نوع آخر، فهذه المرأة لا تحمل أي وثيقة رسمية لإثبات هويتها سوى شهادة ميلاد صادرة من أحوال محافظة بلجرشي في عام 1401هـ، وهي مطلقة منذ عام 1413هـ، وبهذه المشكلة حرمت من الحصول على المساعدات الاجتماعية "على حد قولها" كالجمعيات الخيرية والضمان الاجتماعي.

"المواطنة حسنية" تسد رمق أبنائها عن طريق بيع مساويك الأراك، حيث تحفر تحت شجر الأراك حتى تستخرج المساويك وتبيعها لتصرف بها على نفسها وأولادها.

وحصلت "سبق" على خطاب من إحدى الجهات الحكومية، تطلب تكليف الفرق الميدانية للأحوال المدنية بزيارتها كون لاعائل لها، إلا أن ذلك لم يحدث.

وفي القرية نفسها يسكن المواطن بشير مشرف العبدلي، الذي يعول ثلاثة أبناء مرضى نفسيين ويحتاجون إلى رعاية طبية جيدة، ولديه بنت مطلقة، في عشة من الأخشاب لا تقيهم من حرارة الشمس وبرد الشتاء.

كما رصدت حالة صعبة لأرملة طاعنة في السن ومصابة بمرض السكر والضغط تدعى: متعبة سعيد أحمد العبدلي، اشتكت هي الأخرى من عدم وجود أجهزة تبريد لديها وعادة ما يتعرض دواؤها الشهري الذي تصرفه، لحرارة الشمس،

وقالت مع ذلك مضطرة إلى استخدامه، على الرغم من أنه بما هو متعارف عليه طبياً أن هناك درجات حرارة معينة إذا تعرض لها بعض الأدوية قد يرجع بالضرر لمستخدمه.
وزادت "متعبة": فاعل خير أنشأ لي منزلاً شعبياً متواضعاً، لم تصله الكهرباء بسبب عدم وجود صك استحكام على المنزل، وأسكنه برفقة ابنتي المطلقة وأبنائها الستة!
واستطلعت "سبق" آراء أهالي تلك القرى، في حال تم إنشاء إسكان خيرية لهم هل سينقلون إليها؟، فرد الأغلبية منهم بأنه في حال سيتم بناء مساكن خيرية لهم فإن كل واحدٍ منهم يريد أن ينشأ له مسكناً في قريته، لأن كل واحدٍ منهم متمسك بمكانه ومكان أجداده، ولن ينتقل منه!
وقال عددٌ من الأهالي: لن نسامح أي مسؤول قصر في واجب من واجباته تجاهنا، خصوصاً أن خادم الحرمين الشريفين حملهم أمانة عظيمة، وهي خدمة المواطن وكل مسؤول يلقي القسم بين يدي الملك حفظه الله، ويرد عليهم: المواطن أولى مني وحق المواطن حق لي، فأين حقوقنا يا "مسؤولين".
وواصلوا حديثهم: نعلم أن الملك عبدالله حفظه الله لا يرضى لنا هذه الحياة، فهي حياة نكد وفقر وضنك، ولكنه لا يعلم بحالنا.
وزادوا: أملنا كبير في "صحيفة سبق" بإيصال معاناتنا وصوتنا للملك حفظه الله وكلنا نثق ونعلم أنه لن يتوانى في تكليف من يهمه الأمر بخدمتنا، فنحن نسمع عن مؤسسة الملك عبدالله لوالديه للإسكان التنموي وأنها تبني مساكن للفقراء فأين هم عنا؟، بل نسمع بوزارة الإسكان والصندوق العقاري وأنهم يقرضون نصف مليون ريال، ونقول لهم ليتكم تقرضوننا خمسين ألف ريال فقط ولكم الشكر حينها.
وتوضح "سبق" أنها رصدت في تقريرها بعض الحالات وليس جميعها، كونها متشابهة وتتمثل في عدم وجود مساكن تكفل لهم العيشة الكريمة، وانعدام بعض الخدمات المرتبطة بوجود المساكن كالكهرباء وغيرها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

"العمل": أسباب خارجية وداخلية وراء ارتفاع تكاليف الاستقدام

3 حالات تتيح الحسم من رواتب العمالة المنزلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/25/article_851573.html

أيمن الرشيدان من الرياض
أتاحت لائحة عمالة الخدمة المنزلية ومن في حكمهم التي أقرها مجلس الوزراء، لصاحب العمل ثلاث حالات يتم بموجبها الحسم من راتب العمالة المنزلية، وبما لا يتجاوز مبلغ الحسم نصف الأجر وهي، تكاليف ما أتلفه عمدا أو إهمالا، أو سلفة حصل عليها من صاحب العمل، أو تنفيذ حكم قضائي أو قرار إداري صادر ضده، ما لم يكن قد نص في الحكم القضائي أو القرار الإداري أن الحسم يزيد على نصف الأجر.
بينما ألزمت اللائحة ـ التي حصلت "الاقتصادية" على نسخة منها ـ صاحب العمل بتقديم الرعاية الصحية للعامل المنزلي وفق الأنظمة والتعليمات النافذة في السعودية، كما نصت على أنه عند ترك عامل الخدمة المنزلية العمل، على صاحب العمل أن يبلغ أقرب مركز شرطة لمقر منزله، وعلى مركز الشرطة إبلاغ إدارة الجوازات بترك العامل العمل لاتخاذ الإجراءات اللازمة، وإفادة مكتب العمل بذلك للتأكد من أنه ليس للعامل دعوى ضد صاحب العمل، أو لصاحب العمل دعوى ضد العامل، وعندما تكون هناك دعوى فعلى مكتب العمل إفادة إدارة الجوازات بذلك، وتزويد المبلغ بنسخة من بلاغ ترك العمل.
وأشارت اللائحة إلى أن عقد العمل بين الطرفين ينتهي بوفاة صاحب العمل أو العامل، وإن رغبت أسرة صاحب العمل في استمرار بقاء العامل فيتعين عليها مراجعة مكتب العمل لتصحيح اسم صاحب العمل.

في حين، أنه إذا انتهى العقد أو كان الفسخ من قبل صاحب العمل لسبب غير مشروع، أو من قبل العامل لسبب مشروع، يجب على صاحب العمل أن يتحمل دفع قيمة تذكرة السفر لإعادة العامل إلى بلده.
وتختص مكاتب العمل بتلقي الشكاوى، وضبط المخالفات التي تقع على عامل الخدمة المنزلية، وصاحب العمل وتقدم لائحة ادعاء ضدهما أو ضد أحدهما للجنة المنصوص عليها في اللائحة التي تفصل في الخلافات الناشئة.
يشار إلى أن مجلس الوزراء وافق في وقت سابق على لائحة عمالة الخدمة المنزلية أو من في حكمهم، على أن يكون التظلم من قرارات اللجان المنصوص عليها في المادة الحادية والعشرين من لائحة عمال الخدمة المنزلية أمام ديوان المظالم وفقا لنظامه، وذلك إلى حين مباشرة المحاكم العمالية اختصاصاتها.
وكانت وزارة العمل قد أطلقت الموقع الإلكتروني التوعوي لبرنامج العمالة المنزلية تحت مسمى "مساند"، الذي يهدف للتعريف بالحقوق والواجبات لصاحب العمل والعامل، وذلك وفقا لما ورد في لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، والتعريف بمزودي خدمة الاستقدام من مكاتب وشركات مرخص لها بمزاولة التوسط في الاستقدام.
كما يتيح موقع "مساند" للعمالة المنزلية وأصحاب العمل التعرف على آلية تقديم الشكاوى والنزاعات، إضافة إلى توفير النماذج والمستندات المطلوبة مثل، طلب استقدام الأفراد، ونموذج الراتب، استمارة خروج وعودة، استمارة إصدار رخصة إقامة، وطلب إصدار رخصة قيادة. ويمكن الاطلاع على الموقع بزيارته على الرابط الإلكتروني أو الوصول إليه من خلال موقع وزارة العمل.
ومن المقرر، أن يتوسع موقع "مساند" ليقدم خدمة إمكانية تقييم مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية وفقا لرأي العملاء المتعاملين مع هذه المكاتب أو الشركات، كما تم تطوير مركز خدمة عملاء الوزارة (920001173) بثماني لغات، لتتمكن العمالة المنزلية من الاستفسار، والتعرف على واجباتها وحقوقها، والتبليغ عن أي ممارسات أو مخالفات قد تتعرض لها.

الحياة AL HAYAT

•العدل" تحرم مأذوني أنكحة من العمل:زوّجوا نساء بلا أولياء!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
أكدت مصادر عدلية مطلعة لـ«الحياة» أن وزارة العدل السعودية قررت حرمان عدد من مأذوني الأنكحة من العمل بعد ثبوت تورطهم في تزويج نساء من دون ولي الأمر، وتجاهلهم ضرورة وجود هوية وطنية لأحد الزوجين أو الشهود، إضافة إلى إتمامهم مراسم الزواج من دون وجود مستند الفحص الطبي. (للمزيد)
ويأتي قرار الوزارة في الوقت الذي زاد فيه الطلب على عدد المأذونين لإتمام عقود الأنكحة للمواطنين. وأشارت المصادر إلى أن الحرمان الذي طاول مأذوني الأنكحة يعود إلى تراكم المخالفات الشرعية والنظامية السابقة، ما أدى إلى حرمانهم من تجديد رخصهم. وفيما أعلنت وزارة العدل أمس تجديد رخصة 447 مأذون عقود أنكحة خلال النصف الأول من العام الحالي 1435هـ، بينهم 225 متقدماً جديداً لعمل المأذونية، قالت المصادر إنه يوجد تفاوت في أعداد المأذونين المخالفين من منطقة إلى أخرى.
وأفادت بأن لائحة مأذوني الأنكحة منحت السلطة للمحكمة المختصة بالرفع عن مخالفة مأذون الأنكحة بعد مساءلته، فيما تتولى إدارة مأذوني الأنكحة بالوزارة الرفع عن المخالفة للجنة التأديبية عندما تصدر عن المأذون مخالفة شرعية أو نظامية في إجراء عقد النكاح، أو صدر عنه ما يخل بالسلوك والآداب، أو اشترط مبلغاً مالياً على إجراء العقد، أو مارس أعمال المأذونين بعد انتهاء الرخصة.
وكشفت وزارة العدل في بيانها المشار إليه عن تجديد تصاريح 222 مأذوناً، وتدريب 120 مأذوناً، مشيرة إلى أن إجمالي عدد مأذوني عقود الأنكحة يبلغ 5652 مأذوناً شرعياً. وأوضحت أنها رخصت خلال الربع الأول من العام الحالي لـ264 متقدماً بالعمل مأذوني عقود أنكحة، بينما بلغ عدد المتقدمين الجدد 135 رُخّص لهم في مناطق المملكة كافة، فيما جددت الوزارة لـ129 مأذوناً، أما الربع الثاني من هذا العام، فصرحت الوزارة لـ183 مأذوناً.

"الجوازات": صلاحيات جديدة لموظفاتنا في المطارات تتجاوز مرحلة "المطابقة"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - أحمد الجروان

علمت «الحياة» أن المديرية العامة للجوازات أقرت حزمة من الصلاحيات التي ستمنح لموظفات المديرية خلال الفترة المقبلة، إذ سيتولين مهمة إتمام إجراءات المسافرات كاملة بعدما كانت صلاحيتهن محصورة في مطابقة الصورة فقط سابقاً.

وكشف المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات المقدم أحمد اللحيدان لـ«الحياة» عن أن موظفات الجوازات ستتمكن من إنهاء إجراءات المسافرات بشكل كامل في الفترة المقبلة، وليس الاكتفاء بمطابقة الصورة كما هو معمول به حالياً. وأشار المقدم اللحيدان إلى أن موظفات الجوازات يخضعن لدورات تدريبية لتمكينهن من إنهاء كامل الإجراءات الخاصة بالجوازات في المنافذ، موضحاً أن النظام يمنح الموظفات حقوقاً ومميزات بشكل كامل أسوة بزملائهم في أقسام الرجال.

ونفى اللحيدان حدوث أي استثناءات من البصمة سواء للمواطنين أم المقيمين، مشيراً إلى أن سرعة إجراء المعاملات مربوط بتسجيل البصمة.

ودعا جميع المقيمات سواء من على رأس العمل أم ربات البيوت إلى المسارعة في تسجيل البصمة لإتمام جميع الإجراءات القادمة بسهولة، مضيفاً: «أوراق تأشيرات الخروج والعودة، وتصاريح السفر الورقية ملغاة، وتعمل الجوازات حالياً على الأنظمة الإلكترونية والبيانات في النظام المركزي».

وأفاد المتحدث الرسمي للجوازات بأن المديرية حددت 32 موقعاً لتسجيل البصمة النسائية في مدن ومحافظات البلاد كافة.

يذكر أن مهمات موظفات الجوازات تختص باستقبال وتدقيق المعاملات الرسمية لجوازات المواطنات السعوديات بعد اكتمال الشروط وموافقة ولي الأمر، واستقبال وتدقيق استمارات إجراءات إصدار الإقامات وتجديدها، وكل ما يتعلق بنظام الإقامة، وتدقيق الاستمارات الخاصة بالتأشيرات، وجميع الإجراءات التي تتم في شعبة شؤون الوافدين لأصحاب العمل من المواطنات السعوديات بعد التأكد من إثبات الهوية. وشهدت الأقسام النسائية في إدارات الجوازات بمناطق المملكة كافة أخيراً، ازدياداً لأعداد المراجعات، لاسيما من المقيمات، وذلك بعد إقرار تطبيق شرط وجود البصمة على النظام الآلي للمديرية، إذ يمكّن القرار المقيمات من تنفيذ خدمة إصدار الإقامة، وتأشيرة الخروج النهائي، ونقل الخدمات وتعديل المهن.

وأكدت المديرية العامة للجوازات أخيراً، أن الهدف من هذه الخطوة «الحفاظ على حقوق المقيمات على أرض المملكة، والتسهيل عليهن في الحصول على الخدمات في أسرع وقت ممكن».

وزير العدل يوجّه المحاكم بإبلاغ "الشؤون الاجتماعية" عن قضايا العنف الأسري

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي

علمت «الحياة» أن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد العيسى وجّه المحاكم كافة أخيراً، بإبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية عن قضايا العنف الأسري المنظورة أمامها.

ويأتي توجيه وزير العدل للمحاكم بالإبلاغ عن حالات العنف الأسري عبر بريد إلكتروني خصصته وزارة الشؤون الاجتماعية على خلفية مخاطبات بين وزارتي الشؤون الاجتماعية والعدل، عرضت خلالها وزارة الشؤون الاجتماعية مساندتها العاجلة، وفقاً لمسؤولياتها في توفير الحماية الاجتماعية للمرأة والطفل، وفق إجراءات حماية تقتضي السرعة والسرية بواسطة بريد إلكتروني مخصص لاستقبال البلاغات، وفق نموذج مرفق إلى العدل ويتضمن (بيانات شخصية للحالة المبلغ عنها، وبيانات الجهة المبلغة، والختم الرسمي، وتوقيع مسؤول الجهة).

فيما خصصت وزارة العدل موظفين في أقسام الصلح ومكاتب الخدمة الاجتماعية في المحاكم للتعامل مع حالات التبليغ، ليكونوا همزة وصل بين القضاة وجهاز الحماية الأسرية في الوزارة.

ويتزامن التوجيه مع نظر المحاكم السعودية في ما يقارب 1351 قضية عنف أسري منذ بداية العام الهجري الحالي حتى الآن وفق إحصاء عدلي حديث (حصلت «الحياة» عليها)، إذ سجلت أعلى المعدلات في ثلاث مدن سعودية على رأسها العاصمة الرياض بواقع 305 قضايا بنسبة تبلغ 22.6 في المئة من إجمالي قضايا العنف الأسري، تليها جدة بواقع 210 قضايا بنسبة 15.6 في المئة، ثم مكة المكرمة 206 قضايا بنسبة 15.3 في المئة.

وصنف الإحصاء العدلي دعاوى العنف الأسري إلى ما هو متعلق بالضرب والاغتصاب والحبس والإهانات ومنع الحقوق والإهمال، ودعاوى أخرى تمسّ إيذاء أو عقوق أحد الوالدين، ودعاوى عنف ضد امرأة ودعاوى عنف ضد الأطفال، وأخيراً دعاوى تتعلق بإيذاء الزوج لزوجته أو الزوجة لزوجها.

في المقابل، أبلغت مصادر عدلية «الحياة» بتجنيد «العدل» موظفين مختصين في الخدمة الاجتماعية، ومدربين في أقسام الصلح ومكاتب الخدمة الاجتماعية في محاكمها للتعامل مع بلاغات العنف الأسري.

وأشارت إلى أن مهمات الموظفين متابعة حالات العنف مع القضاة، ويتولون الإبلاغ عنها بالتواصل مع الجهاز المختص في وزارة الشؤون الاجتماعية، موضحة أن «العدل» تعمل على ذلك وفقاً لبرنامجها للحماية من حالات العنف الذي حددت له آليات وإجراءات مهنية داخل المحاكم، وانطلاقاً من تطبيق نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية.

وكشفت عن انتظار وزارة «العدل» الموافقة على دراسة عدلية شاملة رفعت إلى المقام السامي، وتتضمن تقنيناً لكل ما يتعلق بالحماية الأسرية، وتمنح القاضي سلطة أوسع في التعامل مع حالات العنف الأسري.

قانوني يركز على دور المحامين في كشف قضايا العنف

< رأى المستشار القانوني المحامي خالد الشهراني أن الإجراء العدلي المتمثل في تخصيص بريد للإبلاغ عن حالات العنف الأسري يأتي في وقت يتخلل الخلافات الأسرية استعمال للعنف بطريقة أو بأخرى من دون وعي من المعنِّف. وأوضح المحامي الشهراني خلال حديثه إلى «الحياة»، أن المحاكم ستُسهم في إحالة حالات العنف إلى الشؤون الاجتماعية أو الأمر بإحالتها إلى الشرطة للتحقيق فيها، ومنها إلى الادعاء العام تمهيداً لمعاقبة المعتدي.

وأكد أهمية دور المحامين في الكشف عن حالات العنف، من خلال ما يعرض عليهم من قضايا ربما تتضمن حالات عنف، مشيداً باستهداف «العدل» لحث جميع منسوبيها من قضاة وموظفين وغيرهم على المساندة في الحماية من العنف الأسري لكون أعمالهم تمسّ هذا النوع من القضايا. ولفت إلى ما يظهر أمام القاضي أو أقسام الصلح من ملابسات أية قضية تعرض أمامه، وتشير إلى عنف تحال إلى مكاتب الصلح في المحاكم، وبالتالي يحق لهم إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية بوجود

انتهاك لقانون الحماية من الإيذاء بأي شكل. وأضاف: «ويتم بعد ذلك اتخاذ الإجراءات الخاصة بالحد من الإيذاء من الوزارة، وإحالة المعنف إذا ثبت ذلك لجهات الاختصاص لمحاكمته».

بر جدة ترعى 85 طفلاً وطفلة بمركز إيواء الأطفال المتسولين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938757

جدة - ياسر الجاروشة

تواصل جمعية البر بجدة تقديم خدمات الرعاية ل 85 طفلاً وطفلة بمركز إيواء الأطفال المتسولين بعد أن أتمت تسليم 14 طفلاً وطفلة لذويهم. وتقدم الجمعية مختلف الخدمات التربوية والثقافية والترفيهية والصحية لنزلاء الدار من الجنسين فضلاً عن إشراكهم في البرامج والأنشطة المتنوعة والتي تشمل حلقات تحفيظ القرآن الكريم والأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية والتدريبية واستضافة العلماء والدعاة وتعليم النزيلات من الفتيات على وجه الخصوص مهارات الخياطة والتطريز. وأوضح الأستاذ مازن بن محمد بترجي رئيس مجلس إدارة جمعية البر بجدة بأن المركز يعتبر أول مركز لإيواء الأطفال المتسولين على مستوى المملكة، ولا يزال يقدم خدمات الرعاية والإيواء للأطفال من الجنسين، مشيراً إلى أن المركز يهدف للحد من ظاهرة التسول حيث لا يقتصر دوره على إيواء هؤلاء الأطفال فقط وإنما يتعدى ذلك عبر تأهيلهم من جديد وتعليمهم القرآن الكريم وتوعيتهم وتوجيههم بكثير من المبادئ وتعريفهم بأن ما يقومون به خطأ كبير لا بد من تجنبه. وبيّن بترجي بأن المركز يعمل بالتعاون مع الجهات الأمنية على إيداع الأطفال المتسولين إما لوجود آبائهم في إدارة الترحيل حتى يتم إنهاء إجراءات ترحيلهم مع ذويهم. أو لحين إصدار إقامة نظامية بعد أن يتم سداد الغرامات المالية، حيث يتعهد الكفيل بعدم تكرار مهنة التسول لهؤلاء الأطفال، وتبدأ خدمات المركز منذ لحظة وصول الأطفال بتسجيل بياناتهم الشخصية وأرشفة معلوماتهم واستلام ما بحوزتهم من مبالغ مالية وعينية ووضعها في الأمانات وتبديل ملابسهم القديمة بأخرى جديدة؛ إضافة لإجراء فحص طبي شامل عليهم وإعداد تقرير طبي عن حالة كل طفل واتخاذ اللازم حيال ذلك.

ضمن مقترح لمحافظ التأمينات السابق.. ويبدأ ب(50) ملياراً.. "•

تنفرد:

إنشاء صندوق احتياطي لدرء مخاطر عجز أنظمة التقاعد وتحسين المعاشات

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938760

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

حذر المحافظ السابق للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية سليمان سعد الحميِّد من نفاذ كامل احتياطات نظام التقاعد العسكري بعد سبع سنوات والمدني بعد نحو 23 سنة، واستمرار ارتفاع العجز الاكتواري وعدم تمكن الأنظمة التقاعدية من الوفاء بالتزاماتها ليصل العجز الحقيقي في عام 1459 إلى 191 مليار ريال في النظامين المدني والعسكري.

ويؤكد الحميِّد عضو الشورى الحالي في مقترح قدمه للمجلس وحصلت عليه "الرياض" أن أحد الحلول لمواجهة العجوزات التي توقعت الدراسات أن تتعرض لها أنظمة التقاعد الثلاثة (المدني، العسكري، التأمينات) هو إنشاء "الصندوق الاحتياطي للتقاعد" ليمكن المملكة من الاحتفاظ بجزء من الفوائض المالية الكبيرة بسبب ارتفاع أسعار البترول والإنتاج للأجيال القادمة كما سيمكن الدولة من تحسين المعاشات ودرء المخاطر التي تحدق بدون شك لصناديق التقاعد العسكري والمدني والتأمينات.

الحميد: يستعجل حفر قبره من يطالب بزيادة المعاشات دون رفع التمويل..!

دراسة: نفاد الاحتياطات التقاعدية خلال 24 سنة والعجز إلى 191 ملياراً

وعبر العضو الحميد عن قناعته بأن المعاشات الدنيا في الأنظمة التقاعدية الثلاثة غير كافية لمواجهة الأعباء الضرورية للمواطن والمواطنة الذين حسب قوله يستحقون أفضل من ذلك لكن رفع المعاشات أو المطالبة برفعها دون زيادة التمويل او المطالبة برفعه كمن "يستعجل في حفر قبره"، مؤكداً صعوبة رفع الاشتراكات التي تدفع من قبل المشتركين في الأنظمة الثلاثة فمستوى الرواتب والأجور لايساعد على ذلك لمواجهة العجز المتوقع.

واقترح عضو الشورى تشريع نظام الصندوق الاحتياطي للتقاعد وإيداع 50 مليار ريال من الميزانية العامة للدولة في حسابه وتجنيب الفائض السنوي من الحساب الختامي للدولة إذا قل عن خمسين مليار ريال لصالح الصندوق.

ويهدف الصندوق المقترح إلى تكوين احتياطات من خلال الموارد المنصوص عليها بموجب نظامه وهي إضافة إلى الميزانية العامة للدولة والفائض السنوي للحساب الختامي، العوائد الناتجة عن استثمار موارده والهبات والوصايا المتبرع بها للصندوق واستثمار هذه الموارد لغرض الدعم المادي لصناديق التقاعد، المدني، العسكري، والتأمينات، المهددة بنفاذ الاحتياطي بالكامل خلال 23 سنة.

سليمان سعد الحميِّد

وأشار محافظ التأمينات السابق الذي عمل بالمؤسسة منذ تخرجه عام 1393 وحتى تعينه عضو شورى قبل نحو عامين، في مقترحه إلى ارتفاع عدد المتقاعدين من 663 ألف هذا العام ليصل إلى 1،17 مليون في عام1444 بمعدل ارتفاع سنوي يتجاوز7% وترتفع المبالغ التي ستصرف كمعاشات سنوية من 49 مليارا إلى 116 مليار ريال عن نفس الفترة بمعدل يفوق 13% ويتوقع أن تنفذ الاحتياطيات بالكامل لأنظمة التقاعد "المدني والعسكري" عام 1458، كما ارتفع عدد المتقاعدين في نظام التأمنيات من 84 ألفا إلى 190 ألفا خلال الفترة من 1424 حتى 1434 وارتفعت المعاشات من 2،8 مليار إلى 14،8 مليارا ويتوقع أن ترتفع المعاشات إلى من 15،4 مليارا عام 1435 إلى 38،8 مليارا في عام 1450.

ونبه الحميِّد على أنه كلما زاد عدد المشتركين كلما ارتفع العجز الاكتواري وبعد ذلك العجز الحقيقي طالما أن الأنظمة الثلاثة غير ممولة بالكامل، فيما لو رفعت الاشتراكات سيتحسن الوضع تبعاً لنسبة الزيادة، كما اوضح بأن الدراسة التي تمت قبل نحو ثلاث سنوات وأجريت بناء على بيانات 1430 تؤكد ان الاشتراكات المطلوبة لتمويل نظام التقاعد المدني هي 33،7% بينما المطلوب لتمويل تقاعد النظام العسكري 78% والتأمينات 28% وقد واجه التقاعد العسكري عجزاً قبل حوالي عامين قدره 6 مليارات تقريباً واستدعى ذلك استخدام إيرادات الاستثمار لنظام التقاعد المدني لسد العجز.
116 ملياراً معاشات سنوية ل1،17 مليون متقاعد عام 1444ه
النظام المقترح للصندوق الاحتياطي للتقاعد نص في بعض مواده على قصر الصرف من موارده على الدعم المالي للصناديق التقاعدية وإعفاء موارده من الضرائب والرسوم، وتمتعه بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي.

• حيروني".. مبادرة شبابية سلطت الأضواء على مخاطر التفكك الأسري

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938783

الرياض - محمد الحيدر
أطلقت مجموعة "شباب الأمان" مبادرة "حيروني!" ، وهي مبادرة تهدف للحد من أضرار ومخاطر التفكك الأسري ونشر الوعي المجتمعي حول حقوق أطفال هذه الفئة وتعريف السلوكيات الخاطئة الشائعة في التعامل مع الأبناء بعد الطلاق أو الانفصال وكيفية تجنبها. و"شباب الأمان" مجموعة تطوعية أعمارهم ما بين 14-24 سنة، تبنت هذه المبادرة بالتزامن مع اليوم العالمي للأسرة.. وتمثلت مبادرة "حيروني" في حملة توعوية إلكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، استمرت يومين، قام خلالها الشباب بإعداد إعلانات سلطت الضوء على مشكلة التفكك الأسري، وبث رسائل تربوية عن السلوكيات الخاطئة وكيفية تفاديها. وتضمنت رسائل الحملة معلومات وتحذيرات عن الأسباب التي تؤدي إلى فشل العلاقة الزوجية وأشارت إلى أن تزايد حالات الطلاق، حيث هناك حالة طلاق واحدة تحدث في كل ثلاث زيجات، أي إن النسبة تتجاوز 33% إجمالاً وتصل النسبة في الفئة العمرية بين 20- 30 سنة إلى أكثر من 42%.
وأشارت مبادرة "حيروني" إلى أن الانفصال والطلاق من الأحداث العاطفية الصعبة ولكن من الممكن تقليل أضراره بوضع خطة بين الآباء للحصول على طلاق صحي. المقصود بالطلاق الصحي هو الخالي من النزاعات بين الأطراف المرتبطة بالأبناء وأن يضع الآباء اختلافاتهم جانباً لمصلحة الأبناء وتوحيد جهودهم في التربية لإعطاء الأطفال شعوراً بالاستقرار.
ورصدت الحملة مشاكل ما بعد الطلاق التي تجعل تصبح تربية الأبناء محفوفة بالمخاطر، وعرفّت بالسلوكيات الخاطئة الشائعة في التعامل مع الأبناء بعد الطلاق وكيفية تجنبها، مثل: تشويه علاقة الطفل مع أحد الوالدين، سب أحد الوالدين في حضور الطفل والتكلم عنه بسوء، لوم أحد الوالدين في مشاكل الأسرة وتفككها، توظيف الطفل ليكون أداة انتقام للطرف الآخر، استخدام الطفل للتجسس على الطرف الآخر واستجوابه حول حياته الشخصية، إجبار طفلك على اختيار أحد الأبوين في حال الصراع بين الأطراف، تحميل الطفل مسؤوليات أكبر من عمره، تحويل الشعور بالذنب الناتج بعد الطلاق إلى الإفراط في تلبية رغبات طفلك المادية.

إغلاق ومعاقبة 47 منشأة مخالفة لنظام البيئة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

هتان أبو عظمة - جدة
أقرت لجنة النظر في المخالفات وإيقاع العقوبات في الرئاسة العامة للأرصاد و حماية البئية إغلاق ومعاقبة (47) منشأة مخالفة للاشتراطات والمقاييس والمعايير البيئية المنصوص عليها في النظام العام للبيئة ولائحته التنفيذية وقد تراوحت الغرامة المالية من (10,000) الى (80,000) ريال. وأوضح وكيل شؤون البيئة ورئيس لجنة النظر في المخالفات وإيقاع العقوبات الدكتور حاتم المطيري أن هذه العقوبات تأتي ضمن جهود الرئاسة في التفتيش البيئي المستمر في مختلف مناطق المملكة للتأكد من التزام جميع المنشآت الصناعية والتنموية بالاشتراطات والمقاييس والمعايير البيئية.

المحامي الزمزمي يحذر من التغريدات المسيئة وعقوبات تنتظر المغردين

أكد أنها تندرج تحت تصنيف الجريمة المعلوماتية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

علي العميري - مكة المكرمة
كشف المحامي والمستشار القانوني والمحكم المعتمد الدكتور إبراهيم زمزمي بأن بعض من يستخدم برنامج التواصل الاجتماعي «تويتر» قد يغفل عن خطورة بعض التصرفات التي تؤدي بهم إلى المساءلة القانونية من خلال تغريداتهم أو إعادة التغريد لبعض التغريدات أو متابعة بعض المعرفات المشبوهة.
وأكد زمزمي بأن الجريمة المعلوماتية هي أي فعل يرتكب متضمنًا استخدام الحاسب الآلي أو الشبكات المعلوماتية بالمخالفة لأحكام النظام، وحال عدم المخالفة فلا جريمة، مشددًا على أن تويتر ينطبق عليه وصف الحاسب الآلي في مكوناته ويدار من خلال الشبكة المعلوماتية وبالتالي من يغرد بالإساءة يكون عرضه للعقاب بالإضافة لمن يعيد التغريدة المسيئة أو يتابع الحسابات المجرم فعلها نظامًا بالكلية وأن لها حالات محددة ، وسنبين من وجهة نظرنا «التكييف القانوني» لجرائم تويتر حيث ندين من يغرد بالإساءة أو يعيد التغريدة المسيئة أو من يتابع المعرفات المشبوهة مستدلين بنظام مكافحة الجرائم المعلوماتية ونظام جرائم الإرهاب وتمويله، مع التفرقه بين ما يعد تعبيرًا عن الرأي وما يدخل في الاختصاص وزارة الإعلام من عدمه حسب المحتوى وفق النص النظامي.
التكييف القانوني

وأشار زمزمي إلى أن كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئًا إلى أن يثبت ارتكابه لها نظامًا وفق محاكمة عادلة مع توفير الضمانات للدفاع عن نفسه ولا عقاب على فعل لا يشكل جرمًا بمقتضى النظام، ووفقًا لنص المادة (38) من النظام الأساسي للحكم التي تنص على: العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا
بناءً على نص شرعي أو نص نظامي، ولاعقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي. وعليه فإن مبدأ الشرعية يحقق المصلحة العامة من خلال وحدة الأحكام الجنائية وتحقيق العدل والمساواة بين أفراد المجتمع.
وتطرق د. زمزمي «وفق نص الأنظمة» لوقوع الجريمة من عدمها في برنامج تويتر وماهو الاستخدام الأمثل للتغريدة أو إعادتها او المتابعة لحساب الغير بما فيه بث الوعي والرأي والمعرفة الحقه أو التعبير البناء، وتحدث عن الجانب المظلم الذي تحاك فيه الأفعال التي نص النظام على تجريمها، وبين أركان الجريمة بصفة عامة وطبقها في حدود النص على من يقوم بالاستخدام السيئ لمثل هذه التطبيقات وفق النظام، ولا بد ألا نتجاهل النص الشرعي المشار إليه وفق م(38) فالكتاب والسنة أساس م(1)،م(7) والدولة تحمي عقيدة الإسلام وتطبق شريعته م(23) من النظام الأساسي للحكم.
لكل جريمة أركان (شرعي ـ مادي ـ معنوي) الركن الشرعي: وهو نص التجريم الذي ورد في النظام، أما الركن المادي: وهو ينصب عن ماديات الجريمة ولا يتأتى ذلك إلا من خلال العناصر المكونة له وهي: الفعل ـ النتيجة ـ علاقة السببية.
الفعل وهو النشاط المتخذ من الشخص سواء بالقول أو بالفعل وقد يكون إيجابيًا بحركة عضوية وإرادة مسيطرة وقد يكون سلبيًا ويأتي في صورة الامتناع عن فعل فرض القانون واجب اتباعه مع قدرة الفاعل على أتيانه.
النتيجة: وهي المحصلة التي أثمرت عن هذا الفعل المادي مغيرًا للشكل الخارجي للحق الذي يحميه القانون أو المساس به وبالصورة القانونية التي نص القانون على تجريم اقترافها أو كان معاقبًا عليه وفق مقتضى الشرع.
علاقة السببية: وهي الرابطة التي تشير بأن النتيجة لم تكن إلا ثمرة للفعل الذي حدث.
الركن المعنوي: ويقصد به هنا القصد الجنائي الذي لا بد له من وجود علم وإرادة وهو العلم بعناصر الجريمة مع اتجاه إرادة الجاني إلى أتيان هذا الفعل وتحقيقه أو قبوله مع علمه بأن هذا السلوك أو الفعل مجرم نظامًا، أما العلم بالقانون هو المعرفة به وهو مفترض لا يعذر من تعذر بجهله.
وبالتطبيق على ما يحدث في تويتر من إنشاء تغريدة أوإعادة إرسالها أو المتابعة للمعرفات المشبوه أو الوهمية التي تخالف النظام بالكلية، فإننا سنلقي بعض التفصيل على بعض الممارسات محاولين إنزال التكييف القانوني وفق النص الصريح ومدى اعتبار الأفعال جريمة معاقبًا عليها من عدمها وبيان ذلك كما يلي:
1-إنشاء التغريدة:
الفعل: وهو كتابة التغريدة هذه الكتابة نشاط بحركة عضوية إرادية من قبل الفاعل مكونًا بيانات تحتوي معلومة في شكل رسالة من خلال جهاز إلكتروني معالجي لها عبر شبكة معلوماتية.
النتيجة: وهي وصول التغريدة إلى القائمة المتابعين للمعرف بما تحتويه التغريدة من إساءة على سبيل المثال.
علاقة السببية: وهي أن النتيجة التي أرادها الفاعل كانت بسبب فعله.
2-إعادة التغريدة:
الفعل: وهو نقل المحتوى من صفحة الغير بآلية إعادة الإرسال (الريتويت) فيكون إنشاء جديدًا بصفحة من أعاد إرسالها لأنها بث لقائمته، وقد تراها القائمة على شكل تحويل من حساب الغير أو تراها مباشرة دون إشارة للغير في حالة استعمال خاصية الاقتباس مع مسح الناشر الأول أو من يليه، ففي الحالة الأولى يكون مؤيدًا لغيره في حساب الناشر الأول ومنشئًا لها في قائمته، وفي الحالة الثانية يكون منشئًا لها باستقلال حيال قائمته، إن كل هذه العمليات لا تأتي إلا بفعل ولو كان بضغط زر واحد وهذا يسمى النشاط الذي يمثل الفعل وتوافر النتيجة بعده بمجرد عمل الريتويت له من القائمة ما لم يتدارك خطورة فعله ويرجع عن التغريدة قبل تحقق نتيجتها وبالتالي يكون في مأمن.
3-المتابعة في تويتر:
وفيما يخص متابعة المعرفات المسيئة أبان زمزمي بأن المتابعة للغير لا جرم فيها، ولا يكون فيها نشاط مباشر إلا أن تسجيل المتابعة للمواقع أو الحسابات التي في إجمالها تنتهك الحقوق التي جرمها القانون نصًا يعد (تسجيل المتابعة) فعلاً يجعل الشخص المتابع محل نظر لأن بمتابعته يزيد من عداد الحساب الآخر لمتابعيه وقد يأخذ الفعل المتجسد بالضغط على المتابعة صورة التعاطف أو التأييد أو التشجيع محققًا نتيجة الانضمام مع زمرة قائمة الآخر وتوفر علاقة السببية بين النتيجة والفعل، ويتوافر الركن المعنوي بعلم المتابع بعدم مشروعية نهج الحساب المُتابع، ونحن لا نصفها بجريمة على الإطلاق ولكن ممكن أن تكون.

محتوى التغريدة
وكشف زمزمي عن مدى قيام تنازع الاختصاص ما بين وزارة الإعلام وما بين القضاء العام وقال إن بعض الجهات تصرف النظر عن الدعوى وبعضها تقبل انعقاد الاختصاص لها، ولعل من أبرز المشكلات مسألة النشر الإلكتروني، ويرى أن تحديد الاختصاص يستلزم الوقوف على محتوى التغريدة المنشورة ووسيلة نشرها وما هو النظام المطبق، ووصل إلى وضع معيار جديد لذلك وسماه «معيار المحتوى» ، الذي يحدد مدى اعتبار محتوى التغريدة من قبيل الإساءة أو عدمه أو تعبيرًا للرأي البناء أو خلافه، ويحدد القانون الأقرب للتطبيق سواء كان نظام المطبوعات والنشر أو نظام مكافحة جرائم المعلوماتية أو نظام
الإرهاب وتمويله، ورأى أن يكون النقد مكتوبًا بشكل مباشر لذات الجهة لكي تستفيد من وجهة النظر ولكي يكون الأثر فعالًا دون التغريد به عبر وسائل التواصل الاجتماعي بالمساس الذي قد يكون مسيئًا.

"العمل": اعتماد 5 قرارات مجتمعية بينها الحوافز وتنظيم استقدام الحراس والرعاة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

غازي القحطاني - الرياض
أنهتْ وزارةُ العمل تحليل 24 مسودة قرارٍ تم طرحُها على بوابةِ المُشاركة المُجتمعية «معًا نُحسن» بالتعاون مع «إدارةِ التشارُكية» بحضور مُستشارين ومُحامين ومُوظفين من داخل الوزارة لتدقيق الصيغ النهائيةِ ومطابقتها مع الأنظمةِ المعمُول بها في المملكة.
واعتمدت الوزارة 5 مسودات كقرارات نهائية سيعلن عنها فيما بعد وهي (برنامج التقييم الذاتي، تنظيم استقدام حراس العمائر، تنظيم استقدام مهن الرعاة والمزارعين وصائدي الأسماك والنحّالين وساسة الخيل، التوطين الوهمي، حوافز الاستقرار الوظيفي)، في حين بلغَ عدد المسودات التي سيتم مراجعةُ بنودها نظرًا لتلقي ملاحظات جذرية عليها (6) مسودات، إذ ستعيدُ الوزارة تقويمها ودراسة البدائل المقترحة، وهي (كيفيةُ احتساب المُبلغ عنهم تغيب في التأشيراتِ المكتسبةِ، تحديدُ أثر أجور المتدربين السعوديين ومن يعامل معاملتهم على نسب التوطين، تعديلُ معادلة حساب السعوديين في نسبة التوطين، اشتراط البقاء في النطاقات الآمنة للحصول على الخدمات، تحديد أثر أجور السعوديين ومن يعامل معاملتهم على نسب التوطين، حقوق وواجبات موظفي الدوام الجزئي). وأوضح وكيلُ الوزارةِ للسياسات العُمالية أحمد الحميدان أن المشاركاتِ الواردةِ كانت هادفة جدًا، وأسهمت في اعتماد بعض القراراتِ وتحسين البعض الآخر بإعادة النظر فيها ودراسة البدائل المناسبة، مشيرًا إلى أن فريقَ العمل عقد سبع ورش عملٍ لتحليل ملاحظات وتصويتات الجُمهور على المسوداتِ المطروحةِ، إذ بلغ عدد المشاركين في الورش (73) مختصًا من ذوي العلاقة في الوزارة، في حين بلغ عدد المُشاركين والمصوتين على المسودات خلال فترة طرحها على البوابة «8859» مهتمًا. وفي ما يتعلق بالمسودات الـ(24) التي تم الانتهاء من تحليليها، فقد تم اعتماد مُسودةَ (7) قرارات بعد مُراجعتها وتعديلِها حسب المُلاحظاتِ الواردةِ، ويمكن الاطلاع عليها بصورة النهائية في بوابة «معًا»، أحدها قرار «المرحلة الثالثةِ لتنظيم عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية» الذي تم إعلانه في 29 جمادى الأولى 1435هـ. أمّا بقية المسودات فهي (تطبيق المعدل التراكمي في حساب نسب التوطين، تنظيم نقل خدمات القوى العاملة الوافدة بين الكيانات التابعة للرقم الموحد، تعديل المادة 16 من اللائحة التنظيمية، عدم تجديد رخص عمل العمالة الوافدة لدى الكيانات الواقعة في النطاق الأصفر، اللائحة التنفيذية لنظام التأمين ضد التعطل عن العمل، برنامج الإعانات المالية للمنشآت التي تحقق نموًا في أجور عامليها السعوديين). وكانت وزارة العمل قد أوصت بإعادة النظر في مسودةِ قرار « احتساب العمالة الوافدة «،

وكلفتْ فريقَ عملٍ لإجراء دراساتٍ للخروج ببدائل وحلول أخرى، وإرجاء إعادة طرح المسودة مرة أخرى على البوابة إلى الربع الأول من العام المقبل 1436هـ تجاوبًا مع الملاحظات المتعلقة بالقرار.

20 خريجة قديمة يطالبن بالتوظيف..والشمراني: عليكن التوجه لـ×جدارة÷

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

علي عائض - الطائف

تجمّع عدد من الخريجات القديمات أمام مبنى إدارة التربية والتعليم بالطائف صباح أمس وهن يحملن لافتات يطالبن فيها بالتوظيف.

وقال مدير عام التربية والتعليم بالطائف والذى استقبل الطالبات ان الوظائف تتم عن طريق «جدارة» وليس عن طريق إدارته.

إلى ذلك اصدرت ادارة التربية والتعليم بالطائف بيانا على موقعها الالكتروني أشارت فيه إلى 20 جامعية من الخريجات القديمات في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح امس أمام البوابة الرئيسة لمبنى الادارة بحي الفيصلية ، يحملن لوحتين كتب عليها «الخريجات الجامعيات القديمات يطالبن بالتوظيف أسوة بغيرهن « حيث بذل رجال أمن البوابة جهوداً في سبيل حثهن على الدخول من الشارع العام إلى فناء الادارة الخارجي .

وأوضح مدير إدارة الاعلام التربوي بتعليم الطائف

عبدالله الزهراني بأن المدير العام للتربية والتعليم الدكتور محمد بن حسن الشمراني توجه إليهن واستمع إلى مطالبهن موضحاً لهن آلية طلب التوظيف وذلك عن طريق موقع جدارة لوزارة الخدمة المدنية ، كما تم إبلاغ الجهات الامنية ذات العلاقة لاتخاذ الاجراءات اللازمة من قبلهم وإفهامهن بسرعة مغادرة الموقع .

"العمل" تدرس حصول المرأة على استراحة مدفوعة لرعاية مولودها

• نطاقات" ترفع توظيف السعوديات من 50 ألف إمرأة إلى 450ألفاً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

بسام بادويلان - جدة تصوير - أحمد السابطي

كشفت وزارة العمل عن دراسة تنظم تمكين المرأة العاملة من الحصول على فترة أو فترات استراحة مدفوعة الأجر بقصد إرضاع ورعاية مولودها لا تزيد في مجموعها عن الساعة في اليوم الواحد، بحيث تحسب من ساعات العمل الفعلية وذلك لمدة أربعة وعشرين شهرا من تاريخ الوضع سواء كانت الرضاعة طبيعية أو غير ذلك. وبيّنت الوزارة في مسودتها على بوابتها الإلكترونية أن للمرأة العاملة الحق في تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة أثناء ساعات العمل اليومية، بما يتناسب مع ظروفها بحيث لا يزيد عدد الفترات عن ثلاث مرات في اليوم الواحد. وتتيح الدراسة للمرأة العاملة عند تحديد وقت الحصول على فترة أو فترات تلك الاستراحة الحق في ربطها بوقت فترات الراحة العادية المخصصة لجميع العاملين سواء كانت قبلها أو بعدها أو جعل وقت الحصول عليها في بداية أو نهاية ساعات العمل اليومية سواء توفرت حضانة للأطفال داخل المنشأة أو لم تتوفر. وتضمن التنظيم الجديد إلزام الوزارة للمرأة العاملة بضرورة إشعار صاحب العمل كتابة بوقت فترة أو فترات تلك الاستراحة بعد عودتها من إجازة الوضع وما يطرأ على تلك الفترة أو الفترات من تعديل. وجاءت الدراسة تنفيذًا للأمر الملكي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/51) وتاريخ 23 /8 /1426هـ الذي أكد على أهمية تنظيم حقوق المرأة العاملة بشكل عام وتنظيم أوقات رعاية المولود للمرأة العاملة بشكل خاص. يذكر أن تطبيق برنامج «نطاقات» لوزارة العمل رفع نسب توظيف المرأة السعودية من 50 ألف سيدة في السابق إلى 450 ألفًا حاليًا بعد تطبيق السياسات التي اتخذت والأجور التي ساهمت في تحسين الوضع في سوق العمل.

وفي ذات الإطار ذكرت دراسة أن السعوديات يواجهن معوقات ذاتية ومجتمعية تحد من انخراطهن في كثير من المهن والوظائف، كما كشفت الدراسة أن الغالبية العظمى من السعوديات العاطلات عن العمل هن من الجامعيات.

وأشارت الدراسة التي أعدتها الدكتورة غادة بنت عبدالرحمن الطريف - أستاذ علم الاجتماع المشارك، ومولتها عمادة البحث العلمي بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن تحت عنوان «معوقات تمكين المرأة السعودية في سوق العمل» إلى أن المعوقات الذاتية المرتبطة بتمكين المرأة في سوق العمل تمثلت بضعف الوعي الاجتماعي بأهمية دور المرأة في التنمية بنسبة 57.9%، ثم الضغوط النفسية التي تواجهها المرأة للالتحاق في الأعمال غير التقليدية بنسبة بلغت 56.2%، ثم عدم قدرة المرأة على اتخاذ قرار التحاقها ببعض الأعمال بنسبة 55.9%

وبينت الدراسة أن بعض العادات والتقاليد تحد من التحاق المرأة بالكثير من المهن بنسبة بلغت 69.5%، لا يزال المجتمع غير مقتنع بانخراط المرأة في الأعمال التي يزاولها الرجال بنسبة 68.9%، كما ترفض أغلب الأسر السماح بالعمل في الأعمال التي فيها اختلاط بين الجنسين بنسبة 68.0%. طول ساعات العمل يحرم المرأة من الاهتمام بأسرتها بنسبة68.3%، خضوع المرأة لسلطة الذكور والقرارات التي تخص تعليمها وعملها57.1%.

ولفتت ذات الدراسة إلى أن المعوقات الاقتصادية التي تعيق تمكين المرأة في سوق العمل تكمن في انخفاض مستوى الأجور المقدمة في القطاع الخاص مقارنة بالقطاع الحكومي 74.1%. كما مثلت منافسة العمالة الوافدة على سوق العمل نظرًا لانخفاض رواتبها 73.2%، عدم تناسب الراتب المعروض مع الجهد المبذول 71.2%، عدم توافر المكافآت والحوافز المادية» 64.8%، أيضا تعقيد الإجراءات الإدارية والأنظمة عند البحث عن عمل63.7%، الافتقار للإرشاد المهني المناسب 59.7%، عدم توفر المعلومات بسهولة وبدرجة كافية بالنسبة لاحتياجات سوق العمل 59,7%.

وأوصت الدراسة بأهمية معالجة المعوقات التي تواجه تمكين المرأة في سوق العمل وذلك من خلال تضافر الجهود بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص لتحقيق نتيجة إيجابية من أجل الوصول إلى مشاركة حقيقية وفعلية وليست صورية، وذلك من خلال الدراسة والعمل المستمر على تغيير نظرة المجتمع لبعض المهن، من خلال إحداث تغيرات جذرية في الموروث الاجتماعي والثقافي الذي يعيق تمكين المرأة في سوق العمل. وكشفت دراسة أخرى لصندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» شملت قطاعات في المجتمع السعودي والمسجلات في برنامج «حافز» ومسؤولي الشركات، وخلصت إلى أن 82 % يعتبرون التحاق المرأة بالعمل في القطاع الخاص سببه عدم وجود فرص عمل كافية في القطاع الحكومي، بينما اعتبر 77 % أن عمل المرأة في القطاع الخاص يساهم في تعزيز التنمية الوطنية»، ولفتت ذات الدراسة إلى أن هناك
65 % من الذين استطلعت الدراسة آراءهم أن عمل المرأة في القطاع الخاص يكسبها خبرة أكثر من عملها في القطاع الحكومي، بينما أكد 84 % أن غالبية أسر النساء العاملات بشكل عام تستفيد من دخولهن، في حين توقعت نسبة 63% من طالبات العمل على قائمة «حافز» الحصول على أجر يتراوح من ثلاثة إلى خمسة آلاف ريال شهريًا».
وأشارت الدراسة إلى أن 31% من الباحثات عن عمل «في حالة انتظار» حتى تأتي الوظيفة التي تتناسب مع ظروفهن، بينما تظل 13% منهن في حالة حيرة ولا يعرفن طريقة البحث عن العمل، وتصرّ 13% منهن على الحصول على وظيفة وفق شروط معينة، في حين أن 9 % منهن فقط يكنّ مستعدات لقبول أي وظيفة مناسبة».

الشورى يناقش مقترحاً بتعديل النظام اليوم

التأكيد على مراعاة الظروف الصحية للمعوقين في أماكن التوقيف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140526/Con20140526701761.htm

فارس القحطاني (الرياض)
أكدت عضوات مجلس الشورى المتقدمات بمقترح تعديل بعض مواد نظام رعاية المعوقين الدكتور لبنى الأنصاري والدكتورة منى آل مشيط والدكتورة نهاد الجشي والدكتورة لطيفة الشعلان، أن الهدف من التعديلات هو تفعيل النظام الذي مر على صدوره أكثر من 14 عاما، وبين أن التعديلات سوف تساهم في تفعيل النظام وإضفاء نوع من المرونة عليه بحيث يساهم في تسهيل العمل وانعقاد اجتماعات مجلسه الأعلى.
وأوضحن أن التعديلات التي سوف يناقشها المجلس اليوم الاثنين تشمل إضافة فقرة جديدة (الفقرة التاسعة) في المادة الثانية من النظام تختص بالمجالات القضائية (للمعوق رفع الدعاوى القضائية في موطنه، تراعى الظروف الصحية للشخص المعوق من حيث الأماكن الخاصة بالتوقيف إذا اقتضت طبيعة القضية وظروفها توقيفه، وتوفير التقنيات المساعدة للأشخاص المعوقين بما في ذلك ترجمة لغة الإشارة للإعاقة السمعية وإصدار صك الحكم بلغة برايل للإعاقة البصرية وما إلى ذلك).
كما شمل التعديل المادة الثامنة لتكون بعد التعديل بالصيغة التالية: تنشأ جهة مستقلة متمثلة بالمجلس الأعلى لشؤون المعوقين، ترتبط برئيس مجلس الوزراء، وتؤلف على النحو الآتي:
- رئيس بمرتبة وزير يصدر بتعيينه أمر ملكي.

- عضوية كل من ممثل عن وزارة الشؤون الاجتماعية، ممثل عن وزارة الصحة، ممثل عن وزارة التربية والتعليم، ممثل عن وزارة المالية والاقتصاد الوطني، ممثل عن وزارة التعليم العالي، ممثل عن وزارة الشؤون البلدية والقروية، ممثل عن وزارة العمل، ممثل عن وزارة النقل والمواصلات، ممثل عن وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات.
- يعين كل ممثل من قبل رئيس المجلس الأعلى بناء على ترشيحه من قبل وزير الوزارة التابع لها على أن يكون بالمرتبة الممتازة، وأن تكون مدة عضويتهم أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
- أمين عام المجلس يعين من قبل رئيس المجلس الأعلى لشؤون المعوقين.
- اثنان من المعوقين، واثنان من رجال وسيدات الأعمال المهتمين بشؤون المعوقين، واثنان من المختصين بشؤون الإعاقة، واثنان من مؤسسات المجتمع المدني والجهات الخدمية الأخرى أو حسب ما يراه الرئيس يعينون من قبل رئيس المجلس الأعلى بعقد لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
- لرئيس المجلس الأعلى أن ينيب عنه أحد الأعضاء في حالة غيابه.

كما طال التعديل المادة الحادية عشرة لتكون بالصيغة التالية:

- يعقد المجلس الأعلى بناء على دعوة من رئيسه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل.
– ينعقد المجلس الأعلى بحضور أغلبية أعضائه بمن فيهم الرئيس أو من ينيبه، ويتخذ قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي فيه رئيس الجلسة.

معاناة 150حالة توحد بالمدينة سنوياً

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140526/Con20140526701909.htm

حسام الضفيان (المدينة المنورة)

يعاني مصابو التوحد وذووهم من عدم وجود مركز حكومي متخصص لتعليم هذه الفئة وعلاجها، في ظل ارتفاع رسوم المركز الوحيد الموجود حاليا في المدينة إلى 30 ألف ريال سنويا، إضافة إلى عدم وجود عيادات تشخيصية متخصصة وخدمات للتدريب والتعليم والخدمات الصحية الشاملة ومراكز غذائية خاصة بهم.

وفي ظل ارتفاع حالات التوحد بما يعادل تشخيص 150 حالة سنويا، يناشد أولياء أمور مصابي التوحد بضرورة إنشاء مركز لأمراض التوحد في المدينة المنورة.

يروي والد يوسف الحجيلي، أن معاناة ابنه البالغ من العمر 20 ربيعا قد تفاقمت، في ظل عدم وجود مراكز متخصصة لعلاج المصابين بالتوحد في المدينة المنورة، مؤكدا أن الشؤون الاجتماعية تتكفل بصرف إعانة شهرية له، في نفس الوقت الذي أكد له مدير فرع الشؤون الاجتماعية أنه سيتم تخصيص مركز لمرضى التوحد لخدمة ما دون الـ(12)، لافتا إلى أنه استنفذ جميع المحاولات لرعاية ابنه وإمكانية علاجه، مضيفا أنه لا يطالب بإيوائه بل العمل على علاجه من قبل أخصائيين.

ومن جانبها، تروي أم عبدالله المحمدي والدة طفل توحدي عمره سبع سنوات، أن معاناتها بدأت منذ أن حاولت دمجه في المدارس العامة ولم يقبل ابنها في أي مدرسة، إضافة إلى أن المدرسة الخاصة ترفض استقبال أمثال هؤلاء باستثناء حالات الإعاقات الفكرية الخفيفة فقط، لافتة إلى عدم معرفة المركز الصحي الموجود في الحي لحالات التوحد وتشخيصها، حتى أن ابنها لم يتم تشخيص حالته إلا عند سن الرابعة، وقد لاحظت الاختلافات التي ظهرت عليه منذ الصغر لكن أحدا لم يصدقها، مطالبة بافتتاح قسم مختص لهذه الفئة في المستشفيات أو تخصيص مركز لرعايتهم وعلاجهم.

أما شريف همام والد طفلة عمرها أربع سنوات مصابة باضطرابات التوحد فيؤكد معاناة الأسر من الاضطراب الطبي والسلوكي في علاجهم، معربا عن أمله في أن تكون هناك خطة علاجية حتى التأهيل السلوكي.

وتقول أم عبدالرحمن الأحمدي 4 سنوات: اكتشفت حالة ابني منذ سنتين ولكن للأسف خدمات التوحد غائبة والمركز الوحيد الذي يقال إنه متخصص في هذا المجال رسومه السنوية 29 ألف ريال إضافة إلى 3 آلاف رسوم النقل، متسائلة: هل كل عائلة تستطيع دفع هذا المبلغ؟.

وفي ذات السياق، تروي أم عبدالمحسن: اكتشفت حالة ابني منذ بلوغه الثالثة وفي سن الثامنة تطورت حالته، ولم أجد أي مدرسة تستقبله فألحقته لمدة سنة ونصف بالمركز الأهلي دون أي تحسن في حالته الصحية، فيما ملفه يحتوي على تكرار تقييم (لم يستجب) فقمنا بسحبه من المركز نظرا للمبلغ الكبير الذي يتطلبه، علما بأن لديه قدرات عالية في الرياضيات والحاسب ولكن لا جهة ترضى بأن تقبله.

الدكتور محمد العوفي استشاري أطفال نمو سلوكي بمستشفى النساء والولادة والأطفال، يوضح أن دور التشخيص في المراكز الصحية يأتي ضمن إطار برنامج التعليم الطبي المستمر، مؤكدا أنه برغم وجود المشاركات إلا أنها مازالت قليلة، متمنيا أن تكون هناك مشاركات بشكل أكبر في المستشفيات، موضحا أنه يتم محاولة التشخيص بقدر المستطاع خلال عمر مبكر، مضيفا، قد نوفق في تشخيص بعض الحالات ونخفق في تشخيص أخرى، وكأي عمل بشري لا بد أن يكون فيه هناك قصور ونقص في الخدمة في ظل وجود أعداد كبيرة وإمكانات غير متناسقة مع الأعداد التي تصل إلى المراكز والعيادات.

ومن جانبها، أوضحت شرف القرافي المشرفة على مكتب حقوق الإنسان في المدينة المنورة، أن الاتفاقية الدولية تضمنت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لتعزيز وحماية حقوقهم بضمان تمتعهم بجميع الحقوق الإنسانية والحريات الأساسية تمتعا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين، وترمي الاتفاقية بهذا إلى خلق مجتمع عطوف يسع الجميع. حيث نصت في المادة (4) (ج) على: مراعاة وحماية وتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع السياسات والبرامج؛ ونصت في موادها 24-25 -26 و28 على التعليم والصحة والتأهيل وإعادة التأهيل ومستوى المعيشة اللائق، داعية جميع العاملين في هذا المجال للاهتمام بمرضى التوحد فهم أصحاب حق أصيل في العيش الكريم والكرامة الإنسانية، إضافة إلى حق الطفل التوحدي بالحصول على كافة الحقوق والخدمات بالتساوي مع أقرانه الأطفال، وإزالة كافة العقبات التي تحول دون تمكينه من حقوقه ولقد نص البند رقم 2 من المادة 12 من الاتفاقية الدولية الخاصة بأصحاب الاحتياجات الخاصة، على حق المعاق في التمتع بأهلية قانونية على قدم المساواة مع الآخرين في جميع مناحي الحياة، مشددة على الحقوق الخاصة بالمعوقين وأهمية تأمين الحماية اللازمة لهم من كافة أشكال الاستغلال والتمييز وهي حقوق مكفولة أيضا في نظام رعاية المعوقين السعودي، حيث جاء في المادة الثانية أن الدولة تكفل حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل، بهدف دمج هذه الفئة مع المجتمع، ودعم احتياجاتهم من صحة وتعليم ومراكز تأهيل وتنمية اجتماعية.

وإلى ذلك، أوضح مدير مركز التأهيل الشامل في المدينة المنورة أحمد بن مسلم السناني أن وزارة الشؤون الاجتماعية تتكفل بالإعانة المالية لمرضى التوحد، مشيرا إلى أن الوزارة تعمل حاليا على إيجاد مبنى خاص لمرضى التوحد في المدينة المنورة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تمثل 53 ٪ من الـ 80 مليار المرصودة لدعم "تطوير التعليم"

وزير التربية: 43 مليار ريال لبناء المدارس والتخلص من "المستأجرة"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/26/article_851891.html

متعب الروقي من جدة

أكد الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم، أن أكثر من 50 في المائة من الدعم المادي لبرنامج الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم العام الذي خصص له 80 مليار ريال، سيذهب في بناء المدارس والقضاء على المدارس المستأجرة منها، مشيرا إلى تخصيص نحو 42.5 مليار ريال لمشاريع إنشاء مبان مدرسية خلال السنوات الخمس باستهداف بناء نحو 3200 مدرسة تقريبا، يستفيد منها نحو 1.5 مليون طالب وطالبة أي نحو 30 في المائة من طلبة السعودية.

الأمير خالد الفيصل

وقال خلال المؤتمر الصحافي الذي عقده أمس، في جدة بمناسبة موافقة خادم الحرمين الشريفين على برنامج العمل التنفيذي لدعم تحقيق أهداف مشروع الملك عبد الله بن عبد العزيز لتطوير التعليم العام: "تم رصد 3.750 مليار ريال لنزع ملكيات الأراضي لمدة خمس سنوات، ومبلغ 5.5 مليار لتأهيل وترميم المباني لمدة خمس سنوات، ومبلغ 2.5 مليار للتجهيزات المدرسية ووسائل الأمن والسلامة وتأمين المكيفات والبرادات لمدة خمس سنوات، و2.5 مليار ريال لعقود التشغيل والصيانة والنظافة. وتم اعتماد خمسة مليارات للسنوات الخمس ضمن مبادرة التأهيل النوعي للمعلمين، حيث يتم إيفاد نحو 25 ألف معلم ومعلمة للخارج للتدريب في مدارس الدول المتقدمة والتعرف على أفضل الممارسات الحديثة في برامج تمتد عاما". وأوضح وزير التربية أنه تمت الموافقة على افتتاح 1500 روضة أطفال، يستفيد منها نحو 150 ألف طالب وطالبة، وإحداث 3.500 وظيفة معلمة خلال خمس سنوات، وتغطية الفرق من الوظائف التي صدر بها الأمر السامي الصادر بتاريخ 29 /5/ 1435هـ، وسيتم إعطاء الأولوية للمدن الصغيرة، والأحياء المكتظة وذوي الدخل المحدود. واعتمد 1.2 مليار ريال لربط المدارس بالإنترنت والتعليم الإلكتروني على مدى ثلاث سنوات، وذلك للبنية الأساسية والشبكات الداخلية للمدارس، والربط بالإنترنت بسعات عالية لتلبية متطلبات التعليم الإلكتروني، واعتماد 1.19 مليار ريال سنويا للمعامل والفصول الذكية والتشغيل والصيانة، واستكمال تجهيز جميع الفصول التي تبلغ نحو 250 ألفا، بتقنيات الفصول الذكية وتجهيز المدارس بأجهزة الحاسبات. وأضاف وزير التربية "تم تعزيز اعتماد بندي المستلزمات التعليمية ونفقات النشاط الرياضي والثقافي بـ 500 مليون ريال ليصبح 1.085 مليار ريال سنويا، من أجل تعزيز إمكانات المدارس ومضاعفة ميزانياتها المخصصة، كما سيعزز أنشطة الطلاب الثقافية والمسرحية والأنشطة الرياضية، وسيؤمن للمدرسة احتياجاتها العاجلة واللازمة، وفي مبادرة مراكز الخدمات المساندة للتربية الخاصة تم اعتماد مبلغ 1.5 مليار ريال للسنوات الخمس لعدد 15 مركزا للمساهمة في الاكتشاف والعلاج المبكرين ودعم مواصلة هذه الفئة دراستهم قدر الاستطاعة. وفي مبادرة أندية مدارس الحي والأندية الموسمية تم اعتماد 350 مليون ريال سنويا لنحو ألف ناد للبنين والبنات، و50 مليونا سنويا لـ 800 ناد للجنسين، إضافة إلى تخصيص 1.5 مليار ريال في مبادرة المدارس المتخصصة للخمس سنوات، مشيرا إلى أنه في مبادرة (وقف التعليم العام)، تمت الموافقة على إنشاء الوقف، بحيث لا يترتب عليه أي التزامات مالية على الخزانة العامة، وسيتم وضع تنظيم مناسب له ودراسته من قبل اللجنة الوزارية للبرنامج تمهيدا لرفعه للمقام السامي، مستهدفين أن تكون هذه الأوقاف روافد كبيرة يستفيد منها الطلاب والمجتمع والوطن. وحول ما يتعلق بمبادرة القسائم التعليمية، ذكر أن القطاع الخاص سيقدم الخدمة وتتولى الوزارة تغطية التكاليف وتقييم المستوى، إذ تم اعتماد 400 مليون سنويا لطلاب التربية الخاصة، بحيث يتم تقديم الخدمة من قبل القطاع الخاص للفئات التي لا يمكن

تقديم خدمات لها من قبل الوزارة، ومن الأمثلة على ذلك طلاب التوحد، ومتلازمة داون، والعسر القرائي وغيرهم، إضافة إلى مبلغ 100 مليون ريال سنويا لطلاب رياض الأطفال. وتمت الموافقة على إحداث خمس وظائف بالمرتبة الممتازة لمديري التربية والتعليم في مناطق الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة والمنطقة الشرقية، ومحافظة جدة، وإحداث 11 وظيفة بالمرتبة الـ 15 لبقية المناطق ومحافظتي الطائف والأحساء، وإحداث 29 وظيفة بالمرتبة الـ 14 لمديري التربية والتعليم في بقية المحافظات، ولفت الوزير إلى أنه فيما يتعلق بالجوانب التحفيزية تم تكليف اللجنة الوزارية للبرنامج لدراستها والنظر في إيجاد حوافز لمديري المدارس، وكذلك حوافز للمعلمين والمعلمات المتميزين، وفيما يتعلق باستحداث وظائف للحراسات في المدارس، تم تكليف اللجنة الوزارية للبرنامج بدراسته لإيجاد بدائل مناسبة. وأوضح الأمير خالد الفيصل أن الدواعي والمبررات التي دفعت لتبني هذا البرنامج والرفع به للمقام السامي في هذه المرحلة التاريخية التي تشهد متغيرات وتحولات كبيرة، هي الإصلاحات الكبرى التي يشهدها عهد خادم الحرمين الشريفين ودعمه لكل ما يخدم الوطن والمواطن مما جعل الظروف مهيأة والوقت مناسبا جدا لإحداث التحول المنشود، وكذلك مستقبل الوطن والمحافظة عليه وعلى مكتسباته وأمنه واستمرار ازدهاره ونمو اقتصاده المرتبط بالتعليم الجيد وبالاقتدار المعرفي والحضاري لأبنائه، وفي المقابل التعليم غير الجيد هو أحد أهم المشكلات التي تواجهها الدول التي تتطلع إلى المستقبل الزاهر والتنمية المستدامة. ومخاطر ضعف التعليم ترتبط باستهداف القوى والمؤثرات الداخلية والخارجية للمجتمع، وتتسبب كذلك في زيادة البطالة وضعف الإنتاجية وتدني الناتج الإجمالي المحلي، وتؤثر أيضا على عدم تلبية متطلبات سوق العمل، ناهيك عن ارتفاع معدل الجريمة، وارتفاع نسبة مستخدمي المخدرات، وشيوع السلبية والتذمر والإحباط وانخفاض مستوى الرضا العام، ويشكل كذلك أعباء اقتصادية وضغوطا حادة ومقلقة على أي دولة. فالتعليم إما أن يكون الحل أو المشكلة. وشدد الفيصل على أن من المبررات كذلك الحاجة الملحة إلى تطوير عدد من الجوانب المتعلقة بالعملية التعليمية، ومنها البيئة المدرسية والحاجة لتطوير مستويات المعلمين والطلاب، والعناية برياض الأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة والموهوبين وتطوير البيئة التقنية ودمج التقنية في التعليم، إضافة إلى أن التحول لمجتمع المعرفة يمثل استراتيجية تبنتها المملكة، وتعمل عليها وزارة الاقتصاد والتخطيط بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، والتعليم يمثل الأساس الذي تقوم عليه هذه الاستراتيجية وتنطلق منه كل محاورها وبرامجها ومبادراتها. وقال وزير التربية والتعليم إنه تم رفع هذا البرنامج للمقام السامي بتاريخ 3 /5 /1435هـ حيث غطى أربعة محاور رئيسة هي المعلم، والطالب، والتنظيم والإدارة والمباني المدرسية، وقد وجه المقام السامي بدراسته في الجهات ذات العلاقة، ودراسة التكاليف المقدرة مع وزارة المالية، وبعد اكتمال تلك الدراسات، صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين على البرنامج في تاريخ 18/ 7/ 1435هـ، وتشكيل لجنة وزارية برئاسة وزير التربية والتعليم وعضوية الدكتور مطلب النفيسة وزير الدولة عضو مجلس الوزراء ووزير المالية ووزير الخدمة المدنية، وقد عقدت اجتماعها الأول صباح أمس. وفيما يتعلق بالتنفيذ أوضح الفيصل أن "هناك لجنة وزارية من ذوي الصلاحية والقرار ستشرف على البرنامج، وستدعم جوانب تطبيقه وستسرع إجراءاته على الوجه الأمثل، وسيكون للوزارة ولشركات تطوير الحكومية القائمة والقادمة أدوار أساسية في التخطيط والمتابعة والتنفيذ والتقويم، وسنعمل على إدارته بأسلوب عصري محكم، بحيث ترسم فيه أدوار واضحة للجهات والأفراد، ومراحل مزمنة مع مؤشرات أداء، وآليات دقيقة للمتابعة والإنجاز، وسأتلقى تقريرا شهريا عن سير المشروع والتقدم فيه، كما سأرفع تقارير دورية للمقام السامي بما أنجز".

307 سعوديات يرفعن دعاوى على أوليائهن لرفضهم تزويجهن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - إبراهيم الزاحم

علمت «الحياة» أن عدد دعاوى «العضل» التي استقبلتها المحاكم السعودية ارتفع العام الماضي بنسبة 26 في المئة، إذ استقبلت المحاكم خلال الأشهر السبعة الماضية 307 دعاوى «عضل» من فتيات رفض أولياء أمورهن تزويجهن من رجال يوصفون بـ«الكفاءة». واعتبر مراقبون محليون ذلك دلالة على ازدياد وعي المرأة السعودية. وأوضح تقرير

لوزارة العدل (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أن 43 محكمة عامة استقبلت قضايا العضل المشار إليها، وأن المحكمة العامة في العاصمة الرياض تصدرت قائمة المحاكم من حيث عدد القضايا بواقع 76 دعوى، تلتها المحكمة العامة في محافظة جدة بـ71 دعوى. (للمزيد).
وأفاد بأن المحكمة العامة في مكة المكرمة جاءت في المرتبة الثالثة بـ29 دعوى عضل، فيما جاءت المحكمة العامة في الدمام في المرتبة الرابعة بـ20 دعوى، تلتها محكمة تبوك العامة في المرتبة الخامسة بـ12 قضية، وجاءت بعدها محكمة الطائف بـ10 دعاوى عضل. وتأتي هذه الأرقام وسط تحذيرات من أن العضل أحد أهم أسباب ارتفاع نسبة العنوسة في المملكة، إذ أكدت دراسة سعودية أن عدد الفتيات العوانس في المملكة مرشح للتزايد من 1.5 مليون فتاة حالياً، إلى نحو 4 ملايين فتاة خلال الأعوام الخمسة المقبلة.

المجمعة: 10 طلاب يعتدون على معلمهم بـ "العصي"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

المجمعة - سعدون الهزاع
اعتدى 10 طلاب بالضرب المبرح على معلم في مجمع مشذوبة التعليمي بمحافظة المجمعة (١٩٠ كيلومتراً شمال المجمعة)، ما أدى إلى إصابته بجروح واشتباه بكسر في إحدى يديه.
وأوضح المدير العام للتربية والتعليم في محافظة المجمعة عبدالعزيز النصار لـ «الحياة» أنه لم تتوافر معلومات كافية عن الحادثة، ولم تصل إلى إدارته تقارير عنها، طالباً التريث حتى اكتمال المعلومة.
بدوره، بيّن أحد مشرفي التربية في المجمعة (فضل عدم ذكر اسمه) أنه تم تشكيل لجنة عاجلة لكشف ملابسات الحادثة ومعاقبة المعتدين.
من جهته، قال أحد طلاب المجمع (فضل عدم ذكر اسمه)، إن عشرة طلاب اعتدوا على أحد المعلمين إثر معاتبته أحدهم لعدم إعادته كتباً تخص المدرسة، وطلب المعلم حضور ولي الأمر الذي وبّخ ابنه لعدم إعادة الكتب، غير أن الطالب لم يرق له الأمر فأراد الانتقام من المعلم، واستعان بعدد من زملائه لضرب المعلم.
وأفاد الطالب في حديثه إلى «الحياة» أمس بأن الأمر تطور خلال محاولة رجل أمن كان موجوداً بالموقع نقل المعلم المصاب إلى المركز الصحي القريب في قرية مشذوبة بواسطة المركبة الأمنية، إذ اقتحم الطلاب المركبة الأمنية وأوقفوها بالقوة أمام بوابة المدرسة، وقاموا بإنزال المعلم منها والاعتداء عليه مرة أخرى بآلات حديدية وعصي (عجرا)، ما استدعى الاستنجاد بمن كانوا داخل المدرسة ومنهم رئيس المركز عبدالله بن غزاي.
وأشار إلى أن المعلم تعرض لكدمات وجروح في الوجه واليدين، مع وجود اشتباه بكسر في إحدى يديه، وتم نقله إلى مستشفى الملك خالد بمحافظة المجمعة للكشف عليه وتلقي العلاج، علماً بأنه لم يتم توقيف الطلاب المعتدين على المعلم حتى الآن.

أمير "الرياض": دور "الادعاء العام" مهم للمحافظة على حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - أحمد الجروان
أكد أمير منطقة الرياض تركي بن عبدالله أهمية عمل هيئة التحقيق والادعاء العام في تحقيق الاطمئنان والمحافظة على حقوق الإنسان الذي توليه الدولة الرعاية والاهتمام، مشيراً إلى أن إنجازات الهيئة في تحقيق العدالة بالمحاكم الشرعية والرقابة على السجون أمر مشهود وملموس.
وأوضح أمير منطقة الرياض خلال افتتاحه فرع هيئة التحقيق والادعاء العام في منطقة الرياض أمس أن الدولة تقدم الغالي والنفيس لخدمة الدين والوطن.
وقال إن افتتاح المبنى يمثل نموذجاً لما تقدمه الدولة لأبناء شعبها الوفي، وأن التمسك بالعقيدة السمحة واتباع الشرع الحكيم الذي ينص على الأنصاف والعدل وحفظ حقوق الإنسان مصدر خير وعز وفخر لنا في بلادنا المباركة.
وأفاد بأن عمل الهيئة يبعث باطمئنان على المحافظة على حقوق الإنسان الذي توليه الدولة الاهتمام والحرص الذي تمثل بتخصيص مقر لهيئة التحقيق والادعاء العام في مراكز مدينة الرياض الإدارية بدعم ورعاية من وزير الداخلية المشرف العام على هيئة التحقيق والادعاء العام الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز.
وبيّن أن المبنى الذي افتتح أمس جهز بأحدث التقنيات الحديثة والربط الإلكتروني بين الأفرع، ما يسهم في تحسين بيئة العمل والارتقاء بأعمال الهيئة التي تقوم على تطبيق القواعد الشرعية والأنظمة المرعية للمستوى المأمول.
من جهته، لفت رئيس فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة الرياض الدكتور عبدالوهاب السديري إلى أن المبنى يشتمل على تجهيزات حديثة تحقق نقلة نوعية في أعمال الهيئة لما توفره من بيئة عمل مناسبة تدعم متطلبات العاملين، مشيراً إلى أنه تم تفعيل نظام القضايا الإلكتروني في المبنى، إضافة إلى دائرة شرق الرياض و13 محافظة.
وذكر أن المبنى سيكون مركزاً رئيساً لإدارة أعمال الفرع ودوائره في محافظات منطقة الرياض، والدوائر التي تقع في الأحياء لتقديم خدمة أفضل لأصحاب القضايا.

"الشورى": أعضاء ينتقدون ضعف دور ديوان المراقبة العامة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
اشتكى ديوان المراقبة العامة من تجاهل الجهات الحكومية لملاحظاته على حساباتها الختامية، وربط أعضاء في مجلس الشورى ضعف سلطة الديوان الرقابية بتغييب اللجنة العليا في هيئة الخبراء لما يرفعه الديوان من مرئيات لمجلس الوزراء، موضحين أن شكوى الديوان تتكرر في تقاريره منذ أعوام. فيما اعتبر عضو المجلس الدكتور عبدالله الفيفي تناثر الأجهزة الرقابية بـ«ظاهرة تفتح ثغرات للفساد الإداري إن لم تكن ضرباً من الفساد نفسه».

ودعمت الدكتورة دلال الحربي في جلسة أمس (الإثنين)، مطالب الديوان بفحص الحساب الختامي للدولة في وزارة المالية «ميدانياً»، ليتمكن من تقديم نتائج ذات قيمة حقيقية بكل موضوعية يمكن الاعتماد عليها في تقويم الحساب الختامي للدولة.
وأجمع أعضاء آخرون على تكرار المعوقات التي تواجه الديوان منذ أعوام في عدم تعاون الجهات المشمولة برقابته في تقديم المستندات والبيانات التي يطلبها وعدم الرد على ملاحظاته وتزويده بالعقود الإدارية وقت إبرامها، إذ برز صوت الدكتور يحيى الصمعان في كشف ضعف ديوان الرقابة العامة مع تأكيده تعاطفه معه، مستدلاً بعدم فعالية ملاحظات الديوان الواردة في حسابات ختامية لـ89 جهة حكومية.
وأشار الصمعان إلى أن الديوان قدم ملاحظات على حسابات 61 جهة حكومية، إضافة إلى فحص 121 عقداً نفذت ميدانياً، وكشف من خلالها عن 112 ملحوظة رقابية، مضيفاً: «هذه الأرقام هي الأرقام نفسها المقدمة في التقرير الذي سبقه، ويدل دلالة واضحة على أنه لا يوجد أي تحسن في الدور الرقابي للديوان، وأنه ليس له أي مفعول».
وعزا، وعدد من أعضاء من مجلس الشورى، السبب الرئيس في ما يواجه الديوان إلى الأسلوب المتبع لدرس تقرير الديوان، وما يتضمنه من توصيات بخصوص معاجلة المخالفات المالية الشائعة في معظم الأجهزة التنفيذية.
وأشار أعضاء مجلس الشورى إلى أن توصيات الديوان تحال إلى لجنة من مندوبي الجهات الحكومية الخاضعة لرقابته تعقد في هيئة الخبراء، وأن تلك اللجنة لا توافق على توصيات الديوان وبالتالي لا يعرض على مجلس الوزراء إلا ما تنتهي إليه هذه اللجنة.
وشدد أعضاء المجلس على ضرورة الموافقة على النظام الجديد الذي رفع منذ 1418هـ، والذي ينتظر المصادقة عليه من المقام السامي حتى الآن.
وبالعودة إلى العضو الصمعان الذي استغرب ألا تأخذ اللجنة المالية في المجلس بما اقترحه الديوان لتشكيل لجنة عليا محايدة لا يكون ضمن أعضائها رؤساء تنفيذيين للجهات الحكومية، وأن ترفع مع رأي مجلس الشورى إلى المقام السامي خلال شهرين أسوة بالطرق المتبعة في الدول المتقدمة.
وعزا الدكتور عبدالله الفيفي ظاهرة ثغرات «الفساد الإداري» إلى تناثر السلطات الرقابية، مضيفاً: «إذا لم يكن هذا التشتت نفسه ضرباً من الفساد»، مشيراً إلى تعدد الأجهزة الرقابية التي شبهها بالمثل الشعبي «كثرت الطابخات تفسد الطبخ». ورأى أن هذا الترهل في تعدد الأجهزة وراء ضعف السلطة الرقابية، مطالباً بنظام شامل لتوحيد هذه الأجهزة من أجل صلاحيات فاعلة ونظام رقابي شامل لمكافحة الفساد.
توظيف المرأة «حساس».. ويثير جدلاً
< فجرت توصية لتوظيف المرأة في هيئة المساحة الجيولوجية السعودية (إدارية وفنية) جدلاً بين أعضاء مجلس الشورى، إذ اعتبر الدكتور إبراهيم أبوعباة أنه لا حاجة للمرأة في هذه الجهة، لأن طبيعة العمل فيها لا تقدم خدمات ذات علاقة بالمرأة، كما نص قرار مجلس الوزراء، الداعي إلى توظيف النساء في الجهات الحكومية. وعلى رغم الجدل المصاحب لتوصية توظيف المرأة في الهيئة إلا أنه تم إقرارها بواقع 84 عضواً موافقاً، فيما رفضها 36 عضواً. وعلى رغم تفهم أبوعباة توظيف المرأة في وزارة الصحة والتعليم والتجارة والعمل حيث تقدم خدمات لها علاقة بالمرأة، بيد أنه لم يتقبل مسألة عملها في هيئة المساحة. ورفض الدكتور خالد العقيل ما أورده أبوعباة مستشهداً بخبرة 38 عاماً كمهندس جيوفيزيائي، موضحاً أن العديد من المهندسات عملن في «أرامكو» وتقاعدن، مضيفاً: «قطاع النفط والجيولوجيا يحتاج إلى المرأة لدورها الحيوي في صناعة النفط، ولقدراتها على العمل في التخصصات الفنية الدقيقة»، لتكمل الدكتورة لبنى الأنصاري مسيرة التأييد مستغربةً أن يؤخذ كل ما يخص المرأة بحساسية.

د.السلطان:تقييم أداء مركز الملك عبدالعزيز خلال الأعوام الماضية .. لقاء "مسيرة الحوار الوطني":توجه الاهتمام إلى الشباب وذوي الاحتياجات الخاصة و"المقاهي الحوارية"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939029

الرياض - أحمد الشايع

أكد الدكتور فهد بن سلطان السلطان، نائب الأمين العام لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، أنه سيتم دراسة نتائج لقاء ورشة تطوير مسيرة الحوار الوطني واستشراف مستقبله، والتي عقدت مؤخراً بمشاركة مجموعة من المفكرين والكتاب والإعلاميين، في مدينة الرياض، وتبنيها للاستفادة منها في برامجه ومشاريعه المستقبلية.

وأوضح الدكتور السلطان أن النتائج التي توصل إليها المشاركون والمشاركات على ضوء محاور اللقاء التي كانت مطروحة للنقاش ستكون محل اهتمام المركز في إطار تقويم مسيرة الحوار بعد مرور نحو 10 أعوام من تأسيس المركز.

وأكد على أن المركز يولي أهمية خاصة لتقييم أدائه خلال الأعوام الماضية، وأنه نظم ثلاثة لقاءات في مدينة الخبر وجدة والرياض لهذا الهدف، وأن نتائج اللقاءات الثلاثة ستكون في صميم الاستراتيجية الجديدة لعمل المركز.

وقال إن المركز يهدف أيضاً من تلك اللقاءات إلى مشاركة المجتمع في وضع الرؤى المستقبلية للمركز، لتعزيز ونشر ثقافة الحوار في المجتمع، وفق استراتيجية يشارك في صياغتها جميع الأطياف الفكرية في المملكة.

وأضاف أن المركز من الجهات التي تحرص على تقويم أدائها من فترة لأخرى، ولديه دراسات سبقت اللقاءات ساهمت فيها جهات أكاديمية وتربوية في المملكة لتقييم أدائه.

وأشار إلى أن مسألة التطوير لدى مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني تمثل مبدءاً أساسياً، وهناك دائماً مراجعات ذاتية وتقييمات شاملة لما يقدمه المركز من فعاليات ولقاءات واستخلاص وتحليلات للنتائج التي يثمر عنها كل لقاء، للاستفادة من الخبرات الوطنية والعالمية في سبيل تطوير برامجه بما يعزز تفاعله مع جميع شرائح المجتمع.

وكانت أبرز النتائج التي توصل إليها المشاركون والمشاركات في اللقاء تتمثل في المطالبة بإعداد إستراتيجية جديدة لاستقطاب الشباب، وتحديد فئة الشباب المستهدفين وعمل شراكة مع الجهات التي تهتم في ريادة الأعمال ، وتكثيف المقاهي الحوارية لتصبح برنامجاً ينفذ بشكل يومي حيث يأمل المجتمع بارتفاع مستوى الحوار والمركز هو المعني بهذا الأمر .

كما أكد المشاركون والمشاركات على أهمية إنشاء مراكز استشارية للحوارات الأسرية، وفتح فروع للمركز في جميع مناطق المملكة، والتوجه إلى البيت والمسجد والمدرسة ومراكز الأحياء ومواقع التواصل الاجتماعي لإيصال الرسالة الحوارية الحقيقية، وتفعيل اتفاقيات الشراكة مابين المركز ومؤسسات المجتمع.

وأوصى المشاركون الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة والوقوف بجانبهم والسماع لقضاياهم وعقد لقاء وطني مخصص لذوي الاحتياجات الخاصة، والاستعانة بجميع فئات المجتمع ومتابعة نتائج اللقاءات وتنفيذها والتركيز على الجانب الإعلامي في تصحيح الصورة الذهنية عن المركز، والتوجه نحو الإعلام المرئي والمسموع لإيصال الفكرة وإيصال رسالة المركز وتكثيف البرامج الحوارية للأطفال . وقدم المشاركون العديد من المقترحات في انشاء فرع لدراسة الأبحاث التي تؤثر على وعي الشباب، وأن تكون الرؤية من خلال حلقات نقاش مكثفة لبناء رؤية إستراتيجية محددة . وكذلك العمل على تكريس آداب الحوار لدى المجتمع خصوصا طلاب الجامعات والمدارس لتربية النشء على ثقافة الحوار، والحرص على نشر ثقافة الحوار عن طريق قنوات التلفزيون وخاصة البرامج الرياضية التي تفتقد للحوار.

ودعوا إلى دعم أبحاث الحوار من خلال كراسي للحوار، ونشر ثقافة الحوار بالتعاون مع رعاية الشباب من خلال منشآتها الرياضية. وعمل إستراتيجية لرصد آراء جميع الشرائح المجتمعية حول أي قضية وطنية، والتوسع في دراسات استطلاعات الرأي العام.

وزارة العدل: لا متأخرات مالية للقضاة بعد الآلية الجديدة

100 مشروع عدلي في المملكة ضمن مشروع خادم الحرمين لتطوير مرفق القضاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939041

الخبر - إبراهيم الشيبان، محمد الغامدي
أكدت وزارة العدل إنها أنهت جميع الالتزامات المالية والفروقات لقضاة المحاكم في المملكة بعدما خصصت وحدة خاصة تتابع صرف المستحقات المالية للقضاة وفق آلية واضحة.
وقال وكيل وزارة العدل لشؤون المحاكم والمدير العام للشؤون المالية والإدارية محمد بن عبدالله العقيل، لا توجد متأخرات لأي قاض أو التزامات مالية الآن بعدما أوجدنا وحدة خاصة بمتابعة الأمور المتعلقة بالقضاة ومنهم قضاة الاستئناف غير الآلية المعمل بها في السابق.
وكشف العقيل في تصريح صحفي بعد حضوره الحفل الذي أقامته وزارة العدل مساء أمس الأول بمناسبة حصول الشرقية على المركز الأول بالمنظومة العدلية الالكترونية بالمملكة وتكريم الموظفين المتقاعدين برعاية وزير العدل الدكتور محمد العيسى في فندق ميركيور الخبر، عن الانتهاء من 90% من الربط الالكتروني في المحاكم مع مركز المعلومات الوطني التابع لوزارة الداخلية ويأتي ذلك ضمن مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، مبينا إن وزارته وصلت إلى مراحل متقدمة في نظام التعاملات الإلكترونية خاصة بعد حصول وزارة العدل على جائزة الشرق الأوسط للتميز(19) للحكومة والخدمات الالكترونية في دبي.
ونوه انه تم تدشين نظام البصمة بالمنطقة الشرقية وتم تطبيقها بالكامل في كثير من المعاملات الإلكترونية السريعة، إلى جانب نظام كتابات العدل والإفراغ والوكالات التي تمكن المواطنون من الدخول على موقع الوزارة وتنفيذها.
وعن النقص في كتاب العدل والضبط مما يؤدي إلى طول المواعيد، أشار إلى إن هناك وظائف جديدة وبأعداد كبيرة ستغطي جميع الاحتياجات بعد الإعلان عن مسابقات لكتاب الضبط، إلا انه لم ينف وجود إشكالية في المنطقة الشرقية تكمن في القوائم القليلة لوظائف كتاب الضبط وربما تعود إلى طبيعة هذه الوظائف التي تحتاج إلى التأهيل الشرعي وهناك شح واضح في هذه الوظائف والمسابقة الأخيرة ستعطي مؤشرات كبيرة على وظائف كتاب العدل.
وعن إيقاف الحجز عن طرق الموقع الالكتروني على الوكالات، أوضح بأن ذلك لايحتاج إلى إجراءات إلكترونية وبإمكان أي شخص البدء في معاملته فورا دون الانتظار والحصول عليها خلال 10 دقائق، مبررا ذلك الإيقاف إلى أسباب فنية وقلة كتاب العدل وعموما في كتابات العدل نحتاج إلى بعض الدعم.
وعن توصيل المحاكم الجزائية بالسجون عن طريق نفق أرضي لتسهل محاكمة المساجين، قال إننا ماضون في هذا التوجه ولدينا الكثير من هذه المحاكم بعد الحصول على مبان ونتطلع للمزيد من تسهيل إجراءات محاكمة المساجين والتسهيل عليهم عبر نفق أراضي، وفيما يتعلق بنشاط المحاميات السعوديات في المحاكم أوضح إن ذلك إجراء داخلي يتبع لإدارة المحاماة ولدينا الكثير من المحاميات العاملات ولا يحضرني العدد.

وأعلن العقيل عن وجود أكثر من 100 مشروع من المباني الحديثة تتوافق مع الأنظمة التقنية الجديدة وتلبي جميع احتياجات المحاكم في جميع مناطق المملكة وتم ترسية المنافسة لحوالي 20 مشروعاً على إحدى الشركات في المنطقة الشرقية ونعمل على الانتهاء في كل من القصيم والرياض والمدينة ومكة.

ولفت في ذات السياق إن الوزارة متجهة قدما في المباني المستأجرة لحين الانتهاء من هذه المشاريع التي تأتي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء لتسهيل عمليات مراجعة المواطنين خاصة بعد صدور الأنظمة القضائية الجديدة ونظام المرافعات والجزاءات ونقل الاختصاصات لبعض المحاكم وإضافة اختصاصات جديدة للمحاكم وسلخ بعض الدوائر من ديوان المظالم، مبيناً بأن الوزارة بحاجة إلى التوسع في المستأجرة مع التخطيط على انجاز المباني الحديثة وربما نحتاج المستأجرة لأربع سنوات مقبلة لتغطية الاحتياج ونحن أمام أنظمة قضائية حديثه لابد أن تطبق وسيتم تفعليها قريباً. وشهد الحفل تكريم المتميزين والمتقاعدين من فرع الوزارة بالمنطقة الشرقية، حضر الحفل رئيس محكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية فضيلة الشيخ عبدالرحمن الرقيب، ومدير عام فرع وزارة العدل الشيخ سالم بن خلفان الشامسي وعددهم "10" متميزين، و "19" متقاعداً، وتكريم فريق العمل من مشغلي الحاسب الآلي وعددهم "15" بالإضافة إدارة العلاقات العامة في أرامكو السعودية، ومدير فرع وزارة الخدمة المدنية.

أمير عسير يوجه بمتابعة قضية "يتيمة أبها"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939060

أبها - عبدالله الفيفي

وجه صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير بمتابعة قضية "يتيمة أبها" التي توفيت الأسبوع الماضي.

وقال المتحدث الرسمي لإمارة المنطقة سعد بن عبدالله آل ثابت لـ"الرياض" إن الأمير فيصل بن خالد يتابع شخصياً مجريات التحقيق في القضية، مؤكداً أن سموه حريص كل الحرص على متابعة كافة التفاصيل المتعلقة بالقضية، وأن الإجراءات الرسمية تأخذ مجراها لظهور الحقيقة.

• نزاهة" تفتح تحقيقا عاجلا في قضية أهالي الرميدة ضد أمانة الطائف

إثر شكوى تلقتها من سكان المنطقة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

عواض الخديدي - الطائف

شرعت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» في التحقيق بشكل عاجل في شكوى أهالي منطقة الرميدة شمال شرق الطائف بعد رفض أمانة محافظة الطائف إيصال التيار الكهربائي لمساكن المواطنين هناك برغم التوجيه الصادر من سمو وزير الشؤون البلدية والقروية بهذا الشأن بالسماح لهم بإيصال الكهرباء للرميدة وأخذ التعهدات على المواطنين بالالتزام بالتنظيم الجديد للمنطقة حال اعتماده من الوزارة.

وجاء تحرك «نزاهة» بناءً على شكوى تسلمتها من مجموعة من أهالي المنطقة تقدموا بها أمس الأول إثر رفض أمانة الطائف إيصال الكهرباء لمنازلهم وتجاهلها توجيه سمو وزير الشؤون البلدية والقروية.

وحسب المعلومات التي حصلت عليها «المدينة»، فإن «نزاهة» ستحقق في القضية بشكل عاجل من خلال إرسال محقق إلى الطائف للتحقيق في شكوى سكان الرميدة واستكمال الإجراءات حيالها.وكانت المحكمة الإدارية بمكة المكرمة عقدت الأحد الفائت، إحدى جلساتها للنظر في شكوى أهالي منطقة الرميدة ضد أمانة الطائف والذين طالبوا في شكواهم بتنفيذ أمر سمو وزير الشؤون البلدية والقروية بإيصال التيار الكهربائي للرميدة، وتم إرجاء البت في القضية إلى شوال المقبل بعد مهلة طلبها محامي الأمانة.

يشار إلى أن أمانة محافظة الطائف سبق أن أخذت التعهدات اللازمة على سكان الرميدة بالالتزام بالتنظيم الجديد للمنطقة في حال اعتماده من الوزارة وطلبت استكمال الشروط اللازمة من قبل المواطنين وعند اكتمالها أحالت ملفاتهم إلى شركة الكهرباء للشخوص والمعاينة، حيث عملت الكهرباء على معاينة المنازل وإعادة الملفات إلى الأمانة من أجل التوقيع عليها وخصوصًا الكرت الأحمر الخاص بالموافقة على إيصال الكهرباء ولا تزال ملفات المواطنين حبيسة الأدراج لدى الأمانة دون أن تحرك ساكنًا تجاهها، وأثار ذلك استياء وتذمر سكان الرميدة، الأمر الذي دفع بهم إلى اللجوء إلى ديوان المظالم وإلى هيئة مكافحة الفساد.

مجلس الوزراء: دعم الـ 80 ملياراً يجعل من التعليم ركيزة للاستثمار والتنمية

تأسيس 3 جمعيات مهنية غير ربحية لتطوير مرافق الإيواء السياحي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
اضغط هنا

واس - جدة

رفع مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أمس الشكر لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود على صدور موافقته على دعم برنامج عمل تنفيذي لتحقيق أهداف مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم العام في المملكة بتكلفة إجمالية تقدر بثمانين مليار ريال للسنوات الخمس القادمة بمشيئة الله، مؤكدًا أن هذا الدعم ينبثق من رؤيته بأن يكون التعليم في المملكة أنموذجًا متميزًا، وركيزة رئيسة للاستثمار والتنمية، وامتدادًا للرعاية المستمرة لهذا القطاع من القيادة الرشيدة.

ووافق مجلس الوزراء على تنظيم الجمعية السعودية لمرافق الإيواء السياحي، وتنظيم الجمعية السعودية للمرشدين السياحيين، وتنظيم الجمعية السعودية للسفر والسياحة. ومن أبرز ملامح التنظيمات تأسيس 3 جمعيات مهنية غير هادفة للربح تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، وتهدف إلى تطوير مرافق الإيواء السياحي ونشاط المرشدين السياحيين ونشاط السفر والسياحة. وتدخل من بين أهداف هذه الجمعيات رعاية مصالح أعضائها، وتقديم الخدمات الاجتماعية والثقافية لهم، والمساعدة في جذب استثمارات القطاع الخاص في مجالات أنشطتها، وعقد دورات تدريبية وتعليمية معتمدة بالتنسيق مع الجهات المعنية.

وكان سموه ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر السلام بجدة. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استعرض بعد ذلك عددًا من التقارير عن آخر تطورات الأحداث في المنطقة والعالم، حيث قدر مجلس الوزراء بمناسبة الذكرى الثالثة والثلاثين لقيام مجلس التعاون لدول الخليج العربية الإنجازات المهمة التي حققها المجلس انطلاقًا من نظامه الأساسي، مؤكدًا أن الإنجازات التكاملية البارزة لمجلس التعاون في مختلف المجالات، مكنت دوله من الإسهام في تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم، إضافة إلى ما حققته من تلاحم وتكاتف رسخ أقدامها في الساحة الإقليمية والدولية، مشيرًا إلى دعوة خادم الحرمين الشريفين لتجاوز مرحلة التعاون إلى مرحلة الاتحاد، في كيان واحد يحقق الخير، ويدفع الشر، ويسهم في المزيد من التلاحم والتعاون والتنسيق والتكامل بين دول المجلس خاصة في هذه المرحلة التي تمر بها المنطقة والعالم.

كما نوه مجلس الوزراء بتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله ابن عبدالعزيز - أيده الله - في توثيق وتوطيد العلاقات الثنائية مع دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة وحرصه - حفظه الله - على الأخذ بكل ما من شأنه تعزيز مسيرة العمل المشترك، وفي هذا الصدد رحب المجلس بقرار تشكيل لجنة عليا مشتركة برئاسة وزيري الخارجية في البلدين لتنفيذ الرؤية الاستراتيجية لقيادتي البلدين للوصول إلى آفاق أرحب وأكثر ازدهارًا وأمنًا واستقرارًا لمواجهة التحديات في المنطقة، ولما فيه خير الشعبين الشقيقين وشعوب دول مجلس التعاون كافة.

ودعا مجلس الوزراء جميع الليبيين إلى وقف أعمال العنف وإلى تضافر الجهود لتحقيق ما يتطلع إليه الشعب الليبي من أمن واستقرار، مؤكدًا أن الحوار هو السبيل الأمثل لمعالجة القضايا والحفاظ على مكتسبات الدولة ومواجهة التحديات في هذه المرحلة.

وأدان المجلس التفجيرات الإرهابية التي وقعت في إقليم شينجيانغ في غرب الصين وأسفرت عن سقوط العديد من القتلى والجرحى، مجددًا المواقف الثابتة للمملكة من نبذ الأعمال الإرهابية بكل صورها وأشكالها ومهما كانت مصادرها ودوافعها، معربًا عن تعازي المملكة ومواساتها لأسر الضحايا وتمنياتها للمصابين بالشفاء.

وفي الشأن المحلي، نوه المجلس بأعمال المنتدى والمعرض السعودي لكفاءة الطاقة 2014م، الذي نظمه المركز السعودي لكفاءة الطاقة بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية واختتم يوم الخميس الماضي، وما ناقشه من تجارب وخبرات عالمية في مجال كفاءة الطاقة، إضافة إلى أبرز سياسات واستراتيجيات كفاءة الطاقة في المملكة والممارسات المثلى لكفاءة الطاقة في مختلف القطاعات المستهدفة، ولتحقيق التطلع في أن تصبح مستويات كفاءات الطاقة في القطاعات المستهدفة ضمن المعدل العالمي بحلول العام 2030م.

وعبر مجلس الوزراء عن خالص تعازيه ومواساته لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو نائب خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء في وفاة معالي الدكتور عبدالعزيز بن عبدالله الخويطر - رحمه الله تعالى - ولأسرته وذويه، الذي وافته المنية يوم أمس الأحد، والفقيد رحمه الله من رجالات الدولة الذين خدموا دينهم ومليكهم ووطنهم بكل تفانٍ وإخلاص وتقلد العديد من المناصب آخرها وزير الدولة عضو مجلس الوزراء داعيًا الله أن يشمله بواسع رحمته ومغفرته ويسكنه فسيح جناته.

وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، أنه بناء على التوجيه السامي الكريم اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 27 / 7 / 1435هـ على عدد من الموضوعات، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي:

أولًا:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار، وافق مجلس الوزراء على تنظيم الجمعية السعودية لمرافق الإيواء السياحي، وتنظيم الجمعية السعودية للمرشدين السياحيين، وتنظيم الجمعية السعودية للسفر والسياحة.

ومن أبرز ملامح التنظيمات المشار إليها:

1- تؤسس التنظيمات لثلاث جمعيات مهنية غير هادفة للربح تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، وتهدف إلى تطوير مرافق الإيواء السياحي ونشاط المرشدين السياحيين ونشاط السفر والسياحة. وتدخل من بين أهداف هذه الجمعيات رعاية مصالح أعضائها، وتقديم الخدمات الاجتماعية والثقافية لهم، والمساعدة في جذب استثمارات القطاع الخاص في مجالات أنشطتها، وعقد دورات تدريبية وتعليمية معتمدة بالتنسيق مع الجهات المعنية.

2- يكون لكل جمعية من الجمعيات المشار إليها جمعية عمومية، ومجلس إدارة مكون من عدد من أعضاء الجمعية، ومدير تنفيذي يشرف على جهاز يتولى القيام بالمهمات التنفيذية المتعلقة بالجمعية (الفنية والمالية والإدارية).

ثانيًا:

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير النقل، وافق مجلس الوزراء على الاشتراطات الخاصة بسلامة النقل البري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، التي اعتمدها المجلس الوزاري لمجلس التعاون في دورته (118) المنعقدة بتاريخ 7 / 3 / 2011م .

ثالثًا:

وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج للعام المالي (1433 / 1434هـ) .

رابعًا:

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي الرئيس العام للأرصاد وحماية البيئة - أو من ينيبه - بالتوقيع على مشروعي مذكرتي تفاهم بين الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية وكل من إدارة الأرصاد الجوية في جمهورية كوريا للتعاون في مجال الأرصاد الجوية، ووزارة البيئة في جمهورية كوريا للتعاون في مجالات حماية البيئة وتنميتها والمحافظة عليها، ورفع النسختين النهائيتين الموقعتين لاستكمال الإجراءات النظامية.

مجلس الوزراء: مشروع النقل العام بالدمام والقطيف خلال 7 سنوات

وافق على جميع مكوناته من قطارات وحافلات وتأسيس شركة لإدارته

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 21 رجب 1435هـ - 20 مايو 2014م
اضغط هنا

واس - جدة

وافق مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، على مشروع النقل العام بحاضرة الدمام ومحافظة القطيف بجميع مكوناته من قطارات وحافلات وفق الدراسات الأولية، على أن تنفذ عناصر المشروع كاملة خلال 7 سنوات على مراحل تعتمدها لجنة عليا برئاسة صاحب السمو الملكي أمير المنطقة الشرقية وعضوية وزراء الشؤون البلدية والقروية، والمالية، والنقل، وتكليف أمانة المنطقة الشرقية بتأسيس شركة خاصة بالنقل العام لإدارة تنفيذ المشروع.

وكان سمو ولي العهد ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر السلام بجدة. وفي بداية الجلسة، أطلع سمو ولي العهد المجلس على فحوى المباحثات التي أجراها سموه مع جلالة الملك خوان كارلوس ملك مملكة إسبانيا، منوهًا بعمق العلاقات التي تربط بين البلدين وحرص الجانبين على تعزيزها في مختلف المجالات.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة في بيانه عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استعرض بعد ذلك عددًا من الموضوعات في الشأن المحلي والإقليمي والدولي، حيث اطلع على نتائج الاجتماع التشاوري الأول لمجلس الدفاع المشترك لأصحاب السمو والمعالي وزراء الدفاع بدول مجلس التعاون الخليجي بحضور وزير الدفاع الأمريكي لبحث وجهات النظر حول أطر التعاون بما يخدم المصالح المشتركة ويسهم في تعزيز الأمن الإقليمي والسلام العالمي، منوهًا بتأكيد الاجتماع الرغبة بين الجانبين لتعزيز علاقات التعاون والشراكة الاستراتيجية بينهما وتنسيق الجهود لتحقيق مزيد من التعاون المشترك لحفظ أمن المنطقة واستقرارها.

ورحب المجلس بنتائج أعمال الدورة الأولى لمنتدى الاقتصاد والتعاون العربي مع دول آسيا الوسطى وجمهورية أذربيجان، وما شهده من توقيع اتفاقيات ثنائية، وبإعلان الرياض الصادر عن الدورة، وما أبداه الجانبان من مبادرات بناءة لتوثيق عرى التعاون المشترك وتطويره، معربًا عن الأمل أن يكون في ذلك انطلاقة قوية لتعاون بناء بين المجموعة العربية ودول آسيا الوسطى وأذربيجان تشمل العديد من جوانب التعاون بما يسهم في خدمة الأمن والاستقرار لهذه الدول والعالم.

وأبدى المجلس، بمناسبة إعلان أسماء الفائزين بجائزة خادم الحرمين الشريفين العالمية للترجمة في دورتها السابعة تقديره لما حققته الجائزة من نجاح وحضور دولي كبير بفضل العناية الخاصة التي يوليها الملك المفدى لهذه الجائزة وتطويرها بوصفها أحد عناوين اهتمام المملكة العربية السعودية بالإبداع والمبدعين انطلاقًا من رؤيته - رعاه الله - نحو ترسيخ مجتمع المعرفة والحوار الثقافي والحضاري بين الأمم والشعوب، حيث تعد الترجمة وفهم الآخر أساسًا للمعرفة والحوار الناجح والمثمر.

وبين أن مجلس الوزراء تطرق إلى الاجتماع الوزاري الخامس للطاقة النظيفة في سيئول، ومنتدى الطاقة الدولي الرابع عشر في روسيا، مؤكدًا ما ورد في كلمتي المملكة اللتين تحدثتا عن خطوات المملكة وجهودها المبذولة في مجال تقنيات الطاقة النظيفة وما حققته من إنجازات مهمة على صعيد التصميم والتأسيس والتنفيذ، ودعوتها جميع الدول الالتزام بالتعاون مع منتدى الطاقة الدولي لتحقيق غرضه وتعزيز هياكله على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

ورحب المجلس بنتائج أعمال اجتماع المجلس التنفيذي والدورة العادية الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الإعلام العرب مقدرًا ما عبر عنه المجتمعون من شكر للمملكة العربية السعودية على إعدادها مشروع الاستراتيجية الإعلامية العربية المشتركة لمواجهة ظاهرة الإرهاب والموافقة عليها، وجهودها التي تبذلها في مكافحة الإرهاب خاصة المواجهة الفكرية بنفس درجة الاهتمام والتعاون الأمني، مؤكدًا أهمية تطوير منظومة الإعلام العربي في ظل التطور الكبير في تقنيات الاتصال والمعلومات ووسائل التواصل الاجتماعي، نظرًا لتأثير هذه المنظومة الإعلامية الجديدة على الحراك السياسي والثقافي والفكري والاجتماعي، والالتزام بميثاق الشرف الإعلامي، والموافقة على استضافة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية المؤتمر الخاص بدور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب المقرر انعقاده في الرياض.

ونوه المجلس، بالبيان الصادر عقب اختتام اجتماع مجموعة أصدقاء سوريا في لندن وما تم خلاله من اتفاق على تحميل نظام الأسد مسؤولية الإرهاب الذي يمارسه ضد شعبه وامتداده إلى المنطقة، بما في ذلك إحالته إلى المحكمة الجنائية الدولية من خلال مجلس الأمن الدولي، ومواجهة صعود القوى المتطرفة في سوريا وإكمال إزالة مخزون سوريا من الأسلحة الكيميائية، مشددًا على أهمية تعزيز الجهود لإيصال المساعدات الإنسانية للمتضررين ورفض الانتخابات غير الشرعية التي أعلنها النظام السوري.

وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أنه بناءً على التوجيه السامي الكريم اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 20 / 7 / 1435هـ على عدد من الموضوعات، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي:

أولًا:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية وافق مجلس الوزراء على إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة العربية السعودية ومملكة سوازيلاند على مستوى (سفير غير مقيم)، وتفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتوقيع على (البروتوكول) اللازم لذلك.

ثانيًا:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي أمير المنطقة الشرقية في شأن مخطط النقل العام بحاضرة الدمام ومحافظة القطيف، وافق مجلس الوزراء على عدد من الترتيبات من بينها ما يلي:

1 - الموافقة على مشروع النقل العام بحاضرة الدمام ومحافظة القطيف بجميع مكوناته من قطارات وحافلات وفق الدراسات الأولية، على أن تنفذ عناصر المشروع كاملة خلال (سبع) سنوات على مراحل تعتمدها لجنة عليا برئاسة صاحب السمو الملكي أمير المنطقة الشرقية وعضوية كل من صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية، ومعالي وزير المالية، ومعالي وزير النقل.

2 - تكليف أمانة المنطقة الشرقية بتأسيس شركة خاصة بالنقل العام لإدارة تنفيذ المشروع.

ثالثًا:

وافق مجلس الوزراء على قيام صاحب السمو الملكي وزير الداخلية - أو من ينيبه - بالتوقيع على مشروع محضر مشترك بين وزارة الداخلية في المملكة العربية السعودية ووزارة الداخلية في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية.

رابعًا:

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والصناعة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (13/21) وتاريخ 17 / 4 / 1435هـ، وافق مجلس الوزراء على قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي اعتمده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثالثة والثلاثين) التي عقدت في مملكة البحرين يومي 11 ، 12 / 2 / 1434 هـ، والعمل به بصفة إلزامية ليحل محل قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م / 94) وتاريخ 23 / 11 / 1428 هـ. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

كما اطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لمصلحة الزكاة والدخل والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عن عامين ماليين سابقين، وقد أحاط المجلس علمًا بما جاء فيهما، ووجه حيالهما بما رآه.

هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج جلسة - أمس - إلى مقام خادم الحرمين الشريفين - أيده الله - ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.

تعديل نظام رعاية المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140527/Con20140527702024.htm

أقر مجلس الشورى ملاءمة دراسة تعديل وتطوير نظام رعاية المعوقين في المملكة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/37 وتاريخ 1421/9/23هـ، وذلك بعد أن استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب الذي تلاه رئيس اللجنة عبدالعزيز الهدلق بشأن مقترح تعديل المواد (الثانية) و (الثامنة) و(الحادية عشرة) من النظام المقدم من أعضاء المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري والدكتورة لطيفة الشعلان والدكتورة منى آل مشيط والدكتورة نهاد الجشي، وكذلك مقترح آخر مقدم من عضو المجلس الدكتور ناصر الموسى استنادا إلى المادة (23) من نظام المجلس.

ويهدف المقترحان إلى تفعيل نظام رعاية المعوقين الذي تم إقراره سابقا ولم تصدر له اللائحة التنفيذية، وتفعيل آليات النظام المتمثلة في المجلس الأعلى لشؤون المعوقين والأمانة العامة للمجلس والميزانية المخصصة للمجلس لتتناسب مع متطلبات ذوي الإعاقة في المملكة.
ويدرج المقترح الحقوق القضائية للمعاق والتي لم تتناولها المادة الثانية من النظام الحالي الذي نص على أن تكفل الدولة حق المعوق في خدمات الوقاية والرعاية والتأهيل.
وستقوم لجنة الشؤون الصحية والبيئة بدراسة المقترحين دراسة شاملة ومعمقة ومن ثم ستعود بتقرير بشأن التعديلات لمناقشتها لاتخاذ القرار المناسب حيالها بإذن الله.

ملتقى صحي يبحث حقوق المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140527/Con20140527702185.htm

محمد داوود (جدة)
نظم مركز محمد حسين العمودي للتميز في الرعاية الصحية لسرطان الثدي بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة حملته الخامسة للتمكين الصحي بالتعاون مع المستشفى الجامعي تحت شعار «تعرف على الانظمة».
وركزت محاور الملتقى على تعريف منسوبي شؤون المرضى وعلاقات المرضى بالمستشفى بأنظمة وزارة الصحة وتعاميم المستشفى للرقي بالخدمات التي يقدمها المستشفى الجامعي كمستشفى تعليمي نموذجي يحتذى به.
وألقى الدكتور عمرو بن محمد الحبشي وكيل كلية الطب في حفل الافتتاح كلمة ترحيبية، أعقبتها محاضرة قدمتها الدكتورة سامية بنت محمد العمودي المدير التنفيذي للمركز عن اهمية الإلمام بالأنظمة والتعاميم لدى موظفي شؤون المرضى وخاصة نظام ضوابط تنويم وخروج المرضى وما ينص عليه النظام من حق المرأة العاقلة.

كما قدم الدكتور عمرو محاضرة بعنوان ضع نفسك مكان الآخر، متناولا أهمية تبادل الأدوار وأن يرى الطبيب بعين المريض قبل عين الموظف المكلف وحينها سيرى المريض الفرق في التعامل ومستوى الجودة في الخدمات المقدمة له.
بعد ذلك نظمت حلقة نقاش تناولت حقوق المرضى وشارك فيها كل من د. سامية العمودي، د. عمرو الحبشي ود. سميرة البصري واجابوا على استفسارات المشاركين. وفي الختام وزعت شهادات على الحضور.

اختتام المرحلة الـ 20 للاتصالات المرئية لمعتقلي غوانتانامو بأسرهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140527/Con20140527702193.htm

عبدالله الصقير (جدة)
اختتمت هيئة الهلال الأحمر في جدة أمس، فعاليات المرحلة العشرين من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في غوانتانامو وأسرهم في محافظة جدة.
أوضح ذلك لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي لهيئة الهلال الأحمر في منطقة مكة المكرمة علي بن عبدالله الغامدي، مشيرا إلى أن تلك الاتصالات تمت على مدى خمسة أيام متواصلة، حيث استفاد منها عشرة معتقلين.
وبين الغامدي أن تواصل المعتقلين بذويهم كان صوتا وصورة، مبينا أن الخدمة جاءت انطلاقا من توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر، بهدف دعم الأعمال الإنسانية والرقي بمستوى تقدم الخدمات في إطار اختصاص هيئة الهلال الأحمر السعودي، حيث حرصت الهيئة على إنشاء مكاتب للروابط العائلية في كل مناطق المملكة دون استثناء، لافتا إلى أن من مهام المكاتب أن تكون حلقة وصل بين المعتقلين في أي مكان مع ذويهم داخل المملكة.
وقال الغامدي إن تلك المكالمات المرئية بين المعتقلين وذويهم تم إجراؤها بوجود منسق مكتب الروابط العائلية في منطقة مكة المكرمة بندر بن ناصر الشهري وبحضور مندوبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر رباب سمير ومندوبي الشؤون الدولية في هيئة الهلال الأحمر السعودي؛ إبراهيم العنزي، محمد كردي، بديعة الراوي.

قالت: عقوبة التوسط المخالف 10 آلاف.. وتصحيح الأوضاع أجدى "العمل" تحذر من الانسياق وراء "مكاتب الاستقدام" غير المرخصة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://sabq.org/ktbgde

عبير الرجباني- سبق- الرياض:

حذرت وزارة العمل، اليوم الإثنين، من المواطنين من الانسياق وراء إعلانات مكاتب الخدمات العامة التي تدّعي ممارسة نشاط التوسط في الاستقدام وتروج لكياناتها، داعية هذه المكاتب إلى تصحيح أوضاعها والعمل وفق ما رخص لها من قبل جهات الاختصاص، تجنباً للعقوبات التي تصل إلى 10 آلاف ريال عن كل مخالفة.

وأكدت الوزارة أنّه لا يسمح بمزاولة نشاط التوسط في الاستقدام إلا للمرخص لهم وفق لائحة شركات الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية، حيث يمكن لجميع العملاء التوجه إلى مكاتب شركات الاستقدام مباشرة، ومن يمارس التوسط في الاستقدام سواء من مكاتب الخدمات العامة أو من غيرها يعتبر مخالفاً للأنظمة ويؤدي إلى ضياع الحقوق للأطراف المتعاملة في هذا المجال.

وأوضحت أن استقبال شكاوى المواطنين والمقيمين تجاه مكاتب الخدمات العامة التي عملت على أساس التوسط في الاستقدام، بجملة من الخطوات، تبدأ بتوجيه مكتب العمل المختص لضبط المخالفة والتي تصل إلى 10 آلاف ريال عن كل مخالفة، ومن ثم إحالة المخالفة لإمارة المنطقة وفرع وزارة التجارة والصناعة لاتخاذ اللازم، وذلك نتيجة مزاولة المكتب لنشاط يخالف ما صرح له. وتهيب بالمواطنين والمقيمين على حد سواء ضرورة التفريق في تعاملاتهم بين مكاتب الاستقدام المرخصة لها من قبل الوزارة، التي تقع أيضا تحت إشرافها بشكل مباشر، ومكاتب الخدمات العامة، وذلك من خلال الدخول على الموقع الإلكتروني لوزارة العمل وموقع مساند المخصص لمزودي الخدمة وذلك للتحقق من نظاميتها وممارستها لنشاط الاستقدام وفقاً للوائح المنظمة للاستقدام.

الحياة AL HAYAT

"حماية المستهلك": لا نستهدف "ستار بوكس" وجهدنا يفوق ما أنجزته 10 وزارات!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م

اضغط هنا

الدمام - عبدالله الدحيلان

قال رئيس جمعية حماية المستهلك السعودية ناصر آل تويم، تعليقاً على تغريداته التي استهدفت أسعار مجموعة مقاهي «ستاربوكس» العالمية، إن «القصد منع التحايل الذي يقع على المستهلك في السعودية، وليس وجود حملة تستهدف شركة بحد ذاتها لمقاطعتها كما ذُكر». وفيما أكد أن الجمعية تلقت 72 ألف شكوى وقضية خلال سبعة أعوام، وصف إنجازاتها بأنها تفوق ما أنجزته 10 وزارات حكومية. وذكر أن ما تحقق تم من دون موازنة كبيرة وبـ10 موظفين فحسب. (للمزيد).

وقال آل تويم لـ «الحياة» إن «أسعار ستاربوكس في السعودية أعلى بنحو 70 في المئة من أسعارها في الولايات المتحدة، على رغم وجود ضرائب ومصاريف تتمثل في خدمة إعادة التعبئة لبعض الأصناف»، مضيفاً: «مع الأخذ في الاعتبار أن قائمة أصناف ستاربوكس في السعودية تذكر الأصناف ولا تربطها بالأسعار»، معتبراً إياها «مخالفة يجب التوقف عندها ومعاقبة من قام بها». وأعلنت جمعية حماية المستهلك أنها تلقت أكثر من 72 ألف قضية وشكوى منذ تأسيسها قبل نحو 7 أعوام، مشيرة إلى قرب إطلاقها مبادرات لحماية المستهلكين تتعلق بالمطاعم والمدارس والإسكان. وقال رئيسها آل تويم لـ«الحياة»: «إن الجهود التي تقوم بها الجمعية يؤديها 10 موظفين فقط، موزعين على ثلاثة أفرع على مستوى المملكة»، وأكد أن القضايا والشكاوى التي تلقتها الجمعية «تم حل 70 في المئة منها بشكل ودي مع الجهة التي تم تقديم الشكوى ضدها». وأضاف آل تويم: «بادرنا بالكتابة إلى شركات معروفة، لحضهم على تبديل المبدأ المعتمد في غالبية المحال الموجودة في السوق، (البضاعة المباعة لا تُرد ولا تُستبدل)»، لافتاً إلى أن هناك «استجابة من بعضهم». وأوضح أن «إنجازات الجمعية في الفترة الماضية تضاهي إنجاز 10 وزارات، مع أن الجمعية من دون موازنة كبيرة تخولها العمل بشكل أفضل، إضافة إلى قلة العاملين فيها». وذكر آل تويم أن دور جمعية حماية المستهلك يتمثل في «تلقي القضايا

والشكاوى، ومحاولة حلها، وإجراء دراسات، وممارسة التوعية». وشدد على أن الجمعية «ليست لديها سلطة تخولها معاقبة أية جهة متجاوزة». ولفت إلى أن هناك «تصوراً لدى بعضهم بأن الجمعية لها سلطة، لذا يكثر اللوم عليها، بينما التركة على الجمعية ثقيلة للقيام بمهمة وزارات وجهات حكومية ذات سلطة».

عضو "شورى" يتهم "التأمينات الاجتماعية" بإخفاء حجم استثماراتها وتكتُّم عجزها

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
اتهم عضو مجلس الشورى سعيد الشيخ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بإخفاء معلومات «خطرة» في تقريرها، عن عائدات استثمارها، وعجزها عن دفع معاشات التقاعد بأكثر من 4.3 بليون ريال، وتمويل العجز من فرع معاشات العاملين. ووصف الشيخ في مداخلته في جلسة مجلس الشورى أمس (الثلثاء)، تقرير المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بأنه «كالعادة وصفي»، مشيراً إلى أن التأمينات لا تريد الإفصاح عن حجم الاستثمارات لديها من قريب أو بعيد، مرجعاً ذلك إلى العجز الكبير في مقدرتها على دفع مستحقات المتقاعدين. وقدّر حجم استثمارات المؤسسة بـ130 بليون ريال، معتبراً أن الرقم أقل بكثير من الاستثمارات التي يفترض أن تتجاوز 300 بليون ريال. (للمزيد).
وقال إن تعويضات فرع المعاشات وصلت إلى 15.1 بليون ريال، مرتفعة بنسبة 22 في المئة عن العام الماضي، في حين أن إيرادات الاستثمار التي من المفترض أن تمول مستحقات المتقاعدين بلغت 10.8 بليون ريال، بارتفاع نسبته 11.3 في المئة. وعلى صعيد آخر، أسقط مجلس الشورى توصية أمس للعضو عبدالله الجغيمان طلب فيها درس إنشاء شركة خاصة لكهرباء المدن والمناطق النائية مدعومة من الدولة، نظراً لعجز الشركة الحالية عن تقديم الخدمة، وصعوبة التوسع، على رغم دعم الدولة، ما دعا العضو عبدالرحمن الراشد إلى المطالبة برفع الدعم عن الشركة، مشيراً إلى وجود دعم يوجّه إلى مدن لا تستحق الدعم. وذكر مقدم التوصية الجغيمان في جلسة الشورى أمس (الثلثاء)، أن العائد على أصول شركة الكهرباء لم يتجاوز 1.08 مليون ريال، وهو عائد لا يتجاوز واحداً في المئة، ولا يسمح بتوسعها، مؤكداً أن تأسيس شركة خاصة مدعومة من الدولة، سيوازن بين سعر الشرائح ويخفف العجز المالي عن «الكهرباء».

"المدينة": افتتاح سكن نموذجي لـ "الأيتام"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
اضغط هنا

المدينة المنورة - «الحياة»
دشنت المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام بالمدينة المنورة أمس، السكن النموذجي الحديث لأبنائها بحي شوران، إذ إن السكن الجديد يأتي ضمن خطط برامج وأنشطة المؤسسة، إدراكاً منها بضرورة مواكبة الطريقة التي ينشأ بها الأيتام في إسكانات نموذجية تحاكي الواقع لسكن الأسرة.
وأوضح مدير السكن النموذجي مصطفى المدني في بيان صحافي أمس، أن المبنى يحوي أكثر من 12 غرفة وصالات

للجلوس، تم تجهيزها على مستوى عال من الأثاث الحديث والتجهيزات المنزلية، إلى جانب مراعاة أحدث التصاميم العصرية التي اعتمدتها الإدارة العامة للمؤسسة.
يذكر أن برنامج الإسكان أحد البرامج المهمة التي تقدمها المؤسسة ضمن حزمة من البرامج، إذ يتم توفير عدد من الإسكانات النموذجية والعادية في عدد من مناطق السعودية، مع حرص المؤسسة على مراعاة التصاميم العصرية الداخلية والخارجية للمباني.

بدء استقبال الملخصات العلمية

تحضيرات مكثفة للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939461

برئاسة الدكتور قاسم بن عثمان القصبي عضو مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، ورئيس اللجنة المنظمة للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل عقدت اللجنة اجتماعها الخامس مؤخرا، بمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بحي السفارات بالرياض.
ناقش الاجتماع تقارير اللجان الفرعية للإعداد والتحضير للمؤتمر، واستعرض الموقع الإلكتروني للمؤتمر، كما تم اعتماد الموازنة التقديرية للمؤتمر. وقد ثمّن معالي رئيس اللجنة جهود الأعضاء المقدرة للإعداد والتحضير بالمستوى الذى يليق برعاية مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يحفظه الله للمؤتمر الذى يعقد خلال الفترة من 25 إلى 27 ذي الحجة 1435هـ. بمشيئة الله بفندق الريتزكارلتون بالرياض.
وقد أفاد الأستاذ الدكتور محسن بن علي الحازمي نائب رئيس اللجنة المنظمة، وأمين عام المؤتمر بأنه تم الانتهاء من جميع الفعاليات الخاصة بالإعداد والتحضير للمؤتمر والإعلان عنه، وانجاز المطوية التعريفية للمؤتمر، وكذلك الإعلان الأول، وتخصيص موقع إلكتروني للمؤتمر للتعريف به، وذلك لسهولة التواصل مع الراغبين في الحضور للمؤتمر، أو الراغبين في المشاركة العلمية. موضحاً بان الموقع الإلكتروني يتضمن كافة التفاصيل الخاصة بالمشاركات العلمية أو الحضور والمشاركة، وكذلك تصنيف المشاركات العلمية من ندوات علمية متخصصة، أو ورش عمل.
وكانت قد صدرت موافقة المقام السامي الكريم على إقامة المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، الذى ينظمه مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بالتعاون مع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية، وجمعية الأطفال المعوقين.
هذا وكان صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس أمناء المركز رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين، ورئيس المؤتمر، قد رفع أسمى عبارات الشكر والامتنان لمقام خادم الحرمين الشريفين لموافقته الكريمة على رعاية المؤتمر. مؤكدا في تصريح صحفي بأن هذه الرعاية تجسد ما توليه الدولة من اهتمام بمجال البحث العلمي المتخصص الموجه لتيسير خدمة ذوي الإعاقة، وتشجيعا للباحثين في هذا المجال العلمي الهام للمساهمة في خدمة المجتمع السعودي بشكل خاص والبشرية بشكل عام.
كما أعرب سموه عن شكره وتقديره لصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الرئيس الاعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة على اهتمامه الشخصي بقضية الإعاقة، والذي

يتجسد يوميا على أرض الواقع من خلال الأنظمة والقرارات التي تساهم في خدمة ذوي الإعاقة ومنها برامج الوقاية والدمج والدعم المتواصل من الدولة.
جدير بالذكر بان اللجان التحضيرية للمؤتمر بدأت باتخاذ مختلف الاجراءات والاستعدادات لفعاليات المؤتمر، الذي من المتوقع ان يكون الحدث العلمي الابرز هذا العام في المملكة والدول الخليجية، حيث يناقش الخبراء والمتخصصين المحليين والعالميين المستجدات في مختلف مجالات أبحاث الاعاقة سواء النظرية او التطبيقية. وقد عقدت اللجنة المنظمة للمؤتمر عدة اجتماعات أقرت فيها الخطوات المرحلية والاستعدادات التحضيرية للمؤتمر. حيث تم الموافقة على العنوان الرئيس للمؤتمر: "المستجدات في أبحاث الإعاقة من النظرية إلى التطبيق". واعتماده باعتباره يعكس مضمون المؤتمر واهدافه، ويساهم في اثارة النقاش حول مختلف المستجدات في مجال الاعاقة، وكذلك الاطلاع على احدث الخدمات والتقنيات المتطورة المقدمة لمختلف فئات المعوقين، وذلك في ظل ما توليه المراكز ذات العلاقة وفى مقدمتها مركز الأمير سلمان لأبحاث الاعاقة، اهتماما كبيرا بالمجريات والمستجدات المختلفة في علاج وتعليم وتأهيل المعوقين بمختلف فئاتهم.
وللاستفسار أو الحصول على أي معلومات عن المؤتمر بالإمكان زيارة الموقع الإلكتروني الخاص بالمؤتمر www.icdr.org.sa.

اقتصار العمل في محلات المستلزمات النسائية على السعوديات

وزارة العمل تتوجه إلى تأنيث الصيدليات بعد عامين ولا عمل للنساء بعد ال11 ليلاً

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939465

الرياض - أبكر الشريف
وضع قرار وزارة العمل في المرحلة الثالثة من تأنيث المحال النسائية اتجاها واضحاً لتأنيث بعض المحال في تواريخ محددة، مثل الصيدليات التي حددت لها الاول من عام 1438ه، قراراً بتأنيثها، فيما منعت ان تعمل المرأة قبل التاسعة صباحاً او بعد ال11 ليلاً من دون إلزام بذلك، وقصرت العمل في المحال النسائية على السعوديات ووضعت غرامات على تشغيل الوافدات.
وجاء في قرار المرحلة الثالثة لتنظيم عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية – التي اطلعت "الرياض" على نسخة منها- أنه قصد بمحلات بيع المستلزمات النسائية الخاضعة لهذا القرار، المحلات أو أقسام المحلات التي تبيع العطورات النسائية، الجلابيات، الأحذية والحقائب والجوارب النسائية، الملابس النسائية الجاهزة، الأقمشة النسائية، مستلزمات رعاية الأمومة التي تبيع المستلزمات الخاصة بالأم لرعاية مولودها "ولا تشمل ملابس الأطفال"، وذلك سواءً كانت تلك المحلات في مراكز تجارية مغلقة وعليها حراسة أمنية عامة، والتي تشمل المراكز التجارية النسائية المغلقة، أو مراكز تجارية مفتوحة أو محلات قائمة بذاتها.
فيما يُقصد بالمحلات القائمة بذاتها – سواء المتخصصة أو المتعددة الأقسام- تلك المحلات الواقعة خارج المراكز التجارية المغلقة أو المراكز التجارية المفتوحة، والموجودة في الشوارع والطرق الرئيسة.
ويُقصد بالمحلات الصغيرة القائمة بذاتها تلك المحلات القائمة بذاتها والتي يقل إجمالي عدد العاملين فيها عن خمسة عاملين، ويقصد بالأكشاك التجارية الخاضعة لهذا القرار، المحلات الصغيرة المبنية من الخشب أو الألمنيوم ونحوهما والمُعدة لبيع المستلزمات النسائية، وذلك سواءً كانت تلك الأكشاك موجودة في مراكز تجارية مغلقة وعليها حراسة أمنية

عامة، والتي تشمل بما فيها المراكز التجارية النسائية المغلقة، أو المراكز التجارية المفتوحة. ويُقصر العمل في محلات أو أكشاك بيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار على المرأة السعودية، ولا يتطلب توظيف وعمل النساء السعوديات في محلات أو أكشاك بيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار، الحصول على تصريح مسبق من وزارة العمل أو من أي جهة أخرى، ويحظر على المنشأة تشغيل عاملات وافدات في محلات بيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار والقرارين الأساسيين. ويجب على محلات وأكشاك بيع المستلزمات النسائية القائمة، والمشار إليها في هذا القرار، تعديل أوضاعها بما يتوافق مع أحكام هذا القرار، بالإضافة إلى أحكام القرارين الأساسيين وذلك قبل التواريخ النهائية الموضحة في جدول زمني محدد. ويجب على صاحب العمل توفير مقاعد للعاملات السعوديات للجلوس عليها في داخل محلات وأكشاك بيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار، ويجب على صاحب العمل توفير مكان مخصص للعاملات السعوديات لأداء الصلاة والاستراحة ، ما لم يكن هناك مكان مناسب لا يبعد أكثر من خمسين متراً عن المحل أو يكون المحل كشكا.

جدول تطبيق التأنيث

ويحظر على صاحب العمل تشغيل العاملات السعوديات قبل الساعة التاسعة صباحاً وبعد الساعة الحادية عشرة من الليل.

وفي هذه الفترة المحظورة لا يلزم بتشغيل عاملات، ولا يُلزم صاحب العمل بتوظيف العاملات السعوديات في المحلات المتعددة الأقسام التي تبيع ضمن سلعها مستلزمات نسائية وتكون عملية البيع فيها خدمة ذاتية، والتي منها على سبيل المثال لا الحصر، السوبر ماركت والهايبر ماركت ومحلات بيع المواد الاستهلاكية الغذائية ومحلات بيع المواد المنزلية والأواني والمفروشات والأجهزة والحاسبات الآلية والألعاب الترفيهية وغيرها، سواء كانت في مراكز تجارية مغلقة وعليها حراسة أمنية عامة أو في مراكز تجارية مفتوحة أو محلات قائمة بذاتها، ويُحظر قيام العاملين الرجال مباشرة أعمال البيع في أقسام المستلزمات النسائية.

ويمكن للمحلات التي تبيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار والقرارين الأساسيين في منطقة الأسواق الحرة في المطارات توظيف العاملات السعوديات، إذا ما استوفت الشروط الواردة في هذا القرار والقرارين الاساسيين.

ويُلزم المحل المتخصص والذي يوظف ما مجموعه ثلاث عاملات سعوديات فأكثر، بتوظيف عاملة سعودية مشرفة أو مديرة للإشراف على العاملات، ويُمكن أن تتولى احداهن مهمة الإشراف أو الإدارة.

يطبق في حق المنشأة وكافة الكيانات، التي تشغل عاملات وافدات، غرامة مالية لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال ولا تتجاوز 10 آلاف ريال عن كل عاملة وافدة، كما تطبق عليها الجزاءات الواردة في قرار مجلس الوزراء رقم ومنها الحرمان من الاستقدام، والحرمان من تجديد الإقامات، والحرمان من نقل الخدمات.

وفي حال قيام أي عاملة سعودية بالتعاون مع المنشأة والكيانات التابعة لها، التي تعمل في بيع المستلزمات النسائية المحددة في هذا القرار والقرارين الأساسيين ، في التسجيل في وظيفة وهمية لديهم، فإنه يتم حرمان العاملة السعودية من دعم صندوق تنمية الموارد البشرية لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات للمخالفة الأولى وخمس سنوات للمخالفة الثانية.

الأموال الموجودة لدينا حقوق للمشتركين وليست أرباحاً

التأمينات الاجتماعية لـ "الرياض": مطالبات الشورى ببرنامج إسكان لموظفي القطاع الخاص ليست من مسؤولياتنا

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939349

الرياض - أحمد الأحمد

ردت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية على مطالبات مجلس الشورى الذي دعا المؤسسة إلى تطبيق برنامج إسكان لموظفي القطاع الخاص السعودي مماثل لبرنامج المؤسسة العامة للتقاعد من خلال «برنامج» مساكن وقالت التأمينات الاجتماعية لـ«الرياض» وعلى لسان المتحدث الرسمي عبدالله بن محمد العبدالجبار إن المطالبة بمزايا أخرى كتنفيذ برنامج إقراض سكني للمتقاعدين يخرج عن دور المؤسسة الذي أُنشئت من أجله وهو صرف المعاشات للمشتركين عند تقاعدهم أو عجزهم عن العمل ولأفراد عائلاتهم عند وفاتهم مشددا بأن هناك جهات أخرى تختص بهذا الشأن تساهم فيها المؤسسة مع المحافظة على مستوى منخفض جداً من المخاطرة لغرض الحفاظ على حقوق المشتركين.

وأضاف بأن استثمارات المؤسسة الكبيرة في البنوك تشكل رافداً مهماً لهذه البنوك للتوسع في برامج الإقراض للمواطنين لبناء المساكن والمؤسسة تحرص على تقديم الخدمات التي ترى إمكانية تنفيذها في ظل رؤية واضحة تحقق التوازن بين سلامة مركزها المالي وحقوق المشتركين وبما يتفق ونصوص نظام التأمينات الاجتماعية.

وأفاد العبدالجبار بأن هذه الأموال الموجودة لدى التأمينات الاجتماعية هي في الواقع حقوق للمشتركين وليست مدخرات أواحتياطيات أو أرباح توزع فهي حقوق أشخاص ستصرف حال استحقاقها، لذلك يجب أن تستثمر هذه المبالغ في أوجه استثمار سليمة بعيدة عن المخاطرة، لتعود بالعائد والنفع على أصحابها وعلى الوطن بالخير مستقبلا.

وأوضح بأن أن نظام التأمينات الاجتماعية يعد صورة من صور التكافل الاجتماعي التي يقدمها أعضاء المجتمع لبعضهم البعض بحيث يضمن لهم هذا النظام أمناً مالياً في حال انقطاع مصدر الدخل لأحد الأسباب المنصوص عليها في النظام (عجز - وفاة - تقاعد) ويهدف بشكل أساسي إلى توفير دخل يتناسب مع مدة اشتراك المشترك والأجر الذي كان يتقاضاه من عمله، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية يتمثل دورها في عملية تنظيم هذا التكافل وتنمية موارده المالية وتحديد حالات الاستحقاق بما يقضي به النظام وصرفها لمستحقيها، ومن هنا فإن للمؤسسة والنظام أهدافاً سامية لخدمة المجتمع بشكل عام والمتقاعدين بشكل خاص من خلال المنافع العديدة التي يكفلها النظام للمتقاعدين ولأفراد أسرهم من بعدهم، ومبدأ التامين الاجتماعي في كل دول العالم يقوم على هدف أساسي وسام وهو حماية الشخص من الحاجة والفقر عندما يصبح غير قادر على العمل، فالشخص عندما يشترك ويدفع الاشتراكات طوال سنوات الخدمة ثم يصل إلى سن التقاعد أو يصاب بعجز أو يتوفى يصرف له معاش ولأفراد أسرته من بعده.

وأشار بأن المؤسسة تقدم العديد من المنافع للمتقاعدين، منها معاش التقاعد ومعاش التقاعد المبكر ومعاش العجز غير المهني ومعاش الوفاة وتعويض الدفعة الواحدة كما تغطي إصابات العمل والأمراض المهنية التي تقع للمشترك وتتحمل المؤسسة عن صاحب العمل تكاليف الإصابة مهما بلغت تكاليفها وتقدم العناية الطبية الشاملة للمشترك المصاب وتصرف له البدلات اليومية والتعويضات المالية.

أمير منطقة مكة يدعو إلى عقد اجتماع لإيجاد حلول سريعة لخدمات بعض الطرق في الطائف

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
اضغط هنا

واس - جدة
بعث صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة برقية لمعالي وزير النقل الدكتور جبارة بن عيد الصريصري دعا فيها إلى عقد اجتماع عاجل لفريق من وزارة النقل مع معالي محافظ الطائف لوضع حلول سريعة تجاه بعض الملاحظات والمرئيات التي لمسها سموه خلال زيارته للطائف حول مستوى خدمات الطرق ومشاريع الصيانة وتحديداً طريق الرياض ـ الطائف الذي يرتاده القادمون للحج والعمرة من الرياض والمنطقة الشرقية والخليج العربي وبخاصة صيانة الطبقة الإسفلتية والأكتاف وعدم اكتمال الإنارة الخاصة به إلى جانب إصلاح ومعالجة الجزيرة الوسطى لطريق الطائف ـ السيل والجسر الرابط بين طريق السيل الكبير وطريق الرياض ـ الطائف الذي تأثر بالأحمال الزائدة مما يعرض سلامة الأرواح والممتلكات للخطر.
وأكد سمو أمير منطقة مكة المكرمة أهمية وضرورة تلك المعالجة بشكل عاجل حيث تمثل الطائف واجهة للسياحة ومقصداً لعدد كبير من الزوار والحجاج والمعتمرين .

ضابط اتصال للرد الفوري على حيثيات القضايا

سجون جدة تسلم المحكمة ملف "المتأخرين"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140528/Con20140528702402.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
حصرت إدارة سجون جدة ملفات السجناء الذين أمضوا فترات دون حكم في فترات ماضية وسلمت ملفاتهم إلى رئيس محكمة جدة الشيخ عبدالرحمن الحسيني وذلك تنفيذا لاتفاقية بين المحكمة والسجون تنفذ خلالها السجون خطة عاجلة لحصر القضايا المتعثرة والمتأخرة وتتواصل مع المحاكم بشأنها لتسريع العمل بها. وأوضح مدير سجون جدة العميد أحمد عبدالله الشهراني أن إدارة سجون جدة شاركت في ورشة عمل للقضاة في جدة وأثمرت تلك الورشة عن تعاون وثيق وكبير يقضي بحصر فوري لجميع السجناء ووضع ضابط اتصال بين السجون والمحكمة للرد الفوري على أي استفسارات، إضافة لتوفير خط ساخن للرد الفوري على استفسارات القضاة حول السجناء والتسريع في تحضيرهم عند صدور طلب من القاضي بذلك.
وأوضح العميد الشهراني أن ورشة أعمال القضاة التي أقامتها محكمة جدة واختتمت أعمالها الأسبوع الماضي بتوصيات منها ما تم تطبيقه على الفور مما ساهم وساعد في تسريع محاكمات الموقوفين والسجناء وإيجاد آليات ونماذج موحدة لطلبات المحاكم وتخصيص ضباط اتصال لذلك، لتسريع محاكمة الموقوفين والبت السريع في قضايا الموقوفين والقضايا الأسرية ومواعيد الجلسات وإحضار الخصوم.

وقال: من ضمن التوصيات تشكيل لجنة لإعداد نقاط للنظر في إطلاق السجين في الحق الخاص من المحافظة والمحكمة والتزام السجون بتزويد المحاكم بالسجناء الذين مضى عليهم أكثر من ستة أشهر ولم تتم محاكمتهم ويتضمن اسم السجين ورقمه وتاريخه وتوقيفه ورقم الإحالة وتحديد عدد القضايا المقامة عليه والتزام السجون بإحضار هوية السجين أو بطاقة بديلة له مع التنبيه لأصحاب الفضيلة بأن تكون في المذكرة وأخرى في المعاملة مع إيضاح اسم السجين وهويته حسب ما ورد له من الجهات مع التوصية بأن يوجد اسم سجين ابتداء من أول تسجيل له.

وأضاف: سجون جدة نفذت على الفور تلك التوصيات ومنها التزام السجون عند إحضار السجناء للمحاكم بإحضار النموذج المعروف لدى السجون وتتم تعبئته من قبل ناظر الدعوى من حيث التمديد أو الإطلاق مع تفعيل المادة 123 من نظام الإجراءات الجزائية لإطلاق السجناء بالكفالة بما يسمح بالتوسع في إطلاق سراح الموقوفين. وأضاف الشهراني أنه تم الاتفاق مع محكمة جدة على تشكيل لجنة عاجلة للنظر في القضايا المتعثرة للسجناء القدامى الذين لهم مدة طويلة ولم يفصل فيها، وأعرب العميد الشهراني عن شكره لرئيس المحكمة العامة الشيخ عبدالرحمن الحسيني الذي فتح تعاونا مع إدارة السجون يساعد في تسريع وتبسيط الإجراءات والتوجه للبت العاجل في قضايا السجناء ومنحهم مواعيد متقاربة، كما أعرب عن شكره لرئيس المحكمة الجزائية في جدة الشيخ عبدالعزيز الشثري الذي وجه بالتعامل السريع والفوري في قضايا السجناء والموقوفين والتواصل مع سجون جدة من خلال ضابط اتصال لإحضار من تطلبهم المحكمة على وجه السرعة، وقال العميد الشهراني إن ديوان المظالم له تجربة ناجحة في سجون جدة، حيث أوجد دائرة قضائية داخل السجن لمحاكمة السجناء توفيرا للوقت والجهد.

وقال هاني الهاجري مدير العلاقات والإعلام في المحكمة العامة في جدة: التوصيات دخلت حيز التنفيذ الفوري ويتم تقييمها لاحقا.

وأوضح أن هذه التوصيات بمثابة ثمرة ورشة عمل أقامتها محكمة جدة العامة بتوجيه من وزير العدل حول نظام الإجراءات الجزائية والحلول المقترحة لأبرز المعوقات التي تواجه تنفيذ الأحكام وضمانات حقوق المتهم وطرق تبليغه بمواعيد الجلسات والتوسع في العمل الإلكتروني وبحث أسباب فوات مواعيد الجلسات وآلية لتنسيق الجهود بما يسهل ويوحد الإجراءات بين المحاكم وهيئة التحقيق والادعاء العام والسجون.

وشارك في الورشة عدد من القضاة المشاركين في البرنامج ومدير إدراة سجون جدة العميد أحمد الشهراني ومسؤولو الحقوق العامة والخاصة في محافظة جدة ومديرو اللجان المختصة في سجون جدة ورؤساء محضري الخصوم والأمين العام في المحكمة ومدير العلاقات والإعلام.

تتابع الإحلال في وظائف قيادية يشغلها أجانب

هيئة عليا لتوطين وظائف القطاع الخاص ورفع معدلات السعودة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140528/Con20140528702267.htm

عبد الرحيم بن حسن (جدة)

تستعد وزارة العمل بالتعاون مع الجهات المختصة لإطلاق هيئة وطنية عليا لتوطين الوظائف في القطاع الخاص، تتولى مهمة المتابعة والإشراف على كافة التفاصيل المتعلقة بعمليات إحلال السعوديين في مختلف المواقع الوظيفية، بدءا بالوظائف التي حتم النظام ضرورة توطينها مثل: بعض الوظائف القيادية والإدارية؛ مرورا بكافة الوظائف التي يتوفر لإشغالها سعوديون باحثون عن عمل.

وعلمت «عكاظ» من مصادرها أن وجود الهيئة سيساهم في رفع معدلات توظيف السعوديين بنسبة أعلى تصل إلى أكثر من 25 في المئة خلال المرحلة الأولى من انطلاقتها.
وستضم الهيئة في عضويتها جميع لجان التوطين التابعة لإمارات المناطق المكونة من عدة جهات حكومية وأهلية، منها وزارات الداخلية، والعمل، والتجارة والصناعة، والبلدية والشؤون القروية، والغرف التجارية الصناعية وغيرها.
وستركز لجان التوطين خلال فترة عملها المقبلة على عدة جوانب منها: تعزيز التوظيف في أنشطة القطاع الخاص التي تناسب المزايا النسبية لكل منطقة بالإضافة إلى الأنشطة الأخرى، وهذا ما أوضحته التقارير الأولية التي بدأت تصل إلى الوزارة عن النتائج المتحققة خلال الفترة الماضية إبان الانتهاء من فترة مهلة التصحيح التي منحتها وزارة العمل لأصحاب الأعمال من أجل تصحيح أوضاع عمالتهم. وتسعى وزارة العمل حاليا إلى تفعيل بعض القرارات الخاصة بالمستحقات المالية لأعضاء لجان التوطين، وتثبيتهم في تلك اللجان بنفس ميزاتهم التي كانوا يتمتعون بها في وظائفهم، بالإضافة إلى منحهم مكافأة مالية إضافية.
وجاءت مساعي الوزارة في هذا الاتجاه بعد أن تلقت معلومات من عدة لجان بوجود مشكلة تتمثل في انخفاض رواتب بعض الأعضاء من الجهات الحكومية التي ينتمون لها وظيفيا، بسبب وجود نظام يتيح للجهة الحكومية خفض رواتب موظفيها بنسبة معينة في حال موافقتها على عملهم في لجان لا تنتمي لها.

لا .. للتلاعب بالأسعار

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140528/Con20140528702273.htm

لم يكن مستغربا على الإطلاق أن تنهى الشريعة الإسلامية منذ سنوات طويلة عن الاحتكار، لما له من آثار سلبية على عموم الناس، ولهذا شرعت الدول تحاربه بكل السبل ضمانا لحقوق الفقراء والبسطاء الذين لن يستطيعوا الصمود أمام جشع بعض التجار، وإذا كان جهاز حماية المنافسة أحسن صنعا بتغريم شركات الأرز 80 مليون ريال بسبب الاحتكار، والاتفاق على رفع الأسعار في وقت واحد بما يضر بمصالح المستهلكين، فإن هذا الأمر يؤشر بالدليل، كيف أن المستهلك في بلادنا مظلوم، وضحية للجشع، بدليل أنه في الوقت الذي تتراجع فيه الأسعار في البورصات عالميا، لانجد لدينا سوى الحديث عن الارتفاع فقط تحت دعاوى مختلفة منها: الإيجارات، والعمالة، والتأمين وغيرها. ومن هذا المنطلق بات من الضروري أن يكون لدينا جمعيات قوية لحماية المستهلك، ومؤسسات مجتمع مدني قادرة على الوقوف أمام المحاكم ومقاضاة المحتكرين بناء على ما توصلت إليه لجنة تعزيز المنافسة ومنع الاحتكار . والحقيقة أنه لايكفي تشدق بعض المسؤولين بالقول بمناسبة ودون مناسبة أن السوق في المملكة حر، لأن العبرة ليست بالكلام وإنما بالممارسات الفعلية على الأرض، ولن يتحقق ذلك سوى بالرقابة الفاعلة، والعقوبات الفورية .

ضُبط أثناء نقله "أفريقية" بسيارته الخاصة

الإطاحة بمواطن يهرّب العاملات من كفلائهن في البدائع

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://sabq.org/a2bgde

سبق- القصيم:
أعلن مساعد الناطق الإعلامي باسم شرطة منطقة القصيم، النقيب بدر السحيباني، أن شرطة محافظة البدائع تمكنت من ضبط مواطن في العقد الرابع من العمر، على خلفية اتهامه بتهريب عاملات منازل ونقلهن إلى خارج المنطقة للعمل لدى آخرين مقابل حصوله على مبالغ مالية.
وقال "السحيباني": "رصدت الفرق الأمنية المتهم وواصلت متابعته بعد جمع المعلومات اللازمة عنه والتحري بشأن سيارته، إلى أن تم إلقاء القبض عليه أثناء قيامه بنقل عاملة منزلية من جنسية أفريقية على متن سيارته الخاصة".
وأضاف: "المتهم أقنع الخادمة من خلال وسيط بالرحيل عن منزل كفيلها والذهاب إلى خارج المنطقة للعمل لدى أسرة أخرى بشكل غير نظامي مقابل منحها مبلغاً مالياً أكبر من راتبها الأصلي".
وأردف: "تم اتخاذ الإجراءات اللازمة إزاء المتهم وإحالته إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال إجراءات التحقيق وفق الاختصاص، حيث لا تزال التحقيقات جارية لمعرفة مدى ارتباطه ببلاغات سابقة من هذا النوع".
وتابع "السحيباني": "نشدد على ضرورة التقيد بأنظمة الإقامة والعمل وعدم مخالفتها بأي حال من الأحوال، ونحذر من مغبة ارتكاب مثل هذه الأفعال غير النظامية حيث تترتب عليها عقوبات قد تنال جميع الأطراف سواء الناقل أو المشغل أو العاملة نفسها".

البرنامج يستعرض حرمان أبناء المتوفاة من راتب تقاعد والدتهم

"العبد الكريم" يكشف دور المنظمات الدولية والمرأة السعودية في "وارفة"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://sabq.org/y1bgde

خلود غنام- سبق- الرياض:
تتناول حلقة برنامج "وارفة"، هذا الأسبوع، موضوع المنظمات الدولية والمرأة السعودية، من خلال التحاور مع المشرف العام على مركز باحثات لدراسات المرأة الدكتور فؤاد بن عبد الكريم آل عبد الكريم.
ويتحدث الضيف عن دوافع التركيز على المرأة السعودية والتغافل عن نساء الدول الأخرى ومدى مصداقية تلك المنظمات في إعداد تقاريرها إضافة إلى بيان أن واجب المرأة السعودية هو تجاهها.

وتستعرض الحلقة كتاب حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية للدكتورة نوال بنت عبدالعزيز العيد، إضافة إلى تناول تقرير عن "تقاعد المرأة" يتحدث عن معاناة المرأة مع راتب التقاعد وحرمان أبنائها منها في حالة وفاتها إذا كان هناك راتب تقاعدي للزوج.

وتركز الحلقة، في فقرة المؤتمرات الدولية، على المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المقام في النمسا عام 1993م، لبيان سلبيات هذا الحدث ومنها: تقديم مفهوم الحق وإهمال مفهوم الواجب، تكريس مفهوم المساواة المطلقة بين الرجال والنساء بمعنى التماثل التام وإهمال الفروق بينهما، إهمال الدين كعامل فعال في المجتمعات وغير ذلك من المآخذ.

وتشارك في الحلقة بمداخلة الأكاديمية والكاتبة قمراء بنت مقبل السبيعي، وتختتم الحلقة بفقرتها الحقوقية الدائمة وجولة في حسابات مواقع التواصل الاجتماعي.

جدير بالذكر أن البرنامج يبثّ من خلال الشراكة بين مركز باحثات لدراسات المرأة وقناة المجد الفضائية، وهو يذاع أسبوعياً على شاشة القناة في التاسعة والنصف مساء الأربعاء بتوقيت مكة المكرمة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

"التربية": 1537 مدرسة تنتظر الموافقة لتعديل الأسعار

آلية للنظر في تظلمات أولياء الأمور حول رفع رسوم المدارس الأهلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/28/article_852459.html

عبد السلام الثميري من الرياض

منحت وزارة التربية والتعليم، أولياء أمور الطلاب والطالبات في المدارس الأهلية والأجنبية "حق التظلم" من أسعار الرسوم الدراسية، والزيادات التي تقوم بها بعض المدارس خلافاً للرسوم المعتمدة لها، وذلك من خلال نموذج موحد للشكوى.

ويشمل النموذج - اطلعت "الاقتصادية" عليه - البيانات الأولية لولي الأمر واسم المدرسة ونوع التعليم المقدم في المدارس، إضافة إلى مبررات التظلم ومقدار الزيادة للرسوم الدراسية، وهل تم إشعار أولياء الأمور بها، حيث تنظر للجان المشكلة في إدارات التعليم إلى صحة هذه الشكوى، وهل الزيادات معتمدة من الوزارة.

وتأتي هذه الخطوة ضمن عمليات ضبط تلاعب بعض المدارس الأهلية والأجنبية في الرسوم الدراسية ومحاولات رفعها دون إذن مسبق، وإشراك أولياء الأمور في متابعة الأسعار، حيث توعدت وزارة التربية والتعليم بإيقاف أية زيادة للرسوم الدراسية في المدارس الأهلية والأجنبية، ما لم يصدر قرار الوزارة باعتمادها، وتطبيق الإجراءات النظامية بحق المخالفين.

وقالت الوزارة إنها ستنشر الرسوم الدراسية المعتمدة لجميع المدارس الأهلية والأجنبية على الموقع الإلكتروني لـ 45 إدارة تربية والتعليم في المناطق والمحافظات، تسهيلاً لاطلاع أولياء الأمور عليها.

وشددت على أنها حريصة كل الحرص على متابعة التزام المدارس الأهلية والأجنبية بالرسوم الدراسية المعتمدة لها، وبما لا يضر مصلحة الطلاب والطالبات الملتحقين بها وتطبيق الجزاءات النظامية بحق المدارس غير الملتزمة بذلك، مشيرة إلى أنها ستعمل شفافيتها في توضيح كل التنظيمات والبيانات التي تهم جميع المعنيين بقطاع التعليم الأهلي.

وأشارت "التربية" إلى أنها اعتمدت نموذج التظلم الخاص بأولياء أمور الطلاب والطالبات في المدارس الأهلية والأجنبية حيال الزيادات التي قد تقوم بها بعض المدارس خلافاً للرسوم الدراسية المعتمدة لها من الوزارة.
وعلى ولي الأمر طباعة النموذج وتعبئته وبعثه ورقياً أو إلكترونياً على رقم الفاكس أو البريد الإلكتروني الذي ستحدده كل إدارة تربية وتعليم على موقعها الرسمي، لتتم دراسة كل طلب تظلم والبت فيه من قبل اللجنة الفرعية للرسوم الدراسية في إدارة التربية والتعليم مع إبلاغ ولي أمر الطالب بشأن تظلمه والإجراء المتخذ حياله وفق النظم والتعليمات الخاصة بالرسوم الدراسية.
يأتي ذلك في الوقت الذي ينتظر نحو 1537 مدرسة أهلية وأجنبية في جميع إدارات التربية والتعليم موافقة الوزارة في البت في التسعيرة الجديدة للرسوم، حيث تقدموا برغبتهم في رفع الرسوم الدراسية.
وكانت الإدارة العامة للتربية والتعليم في منطقة الرياض قد وعدت أولياء بإعادة المبالغ الإضافية المحصلة، مطالبة أولياء الأمور بالتبليغ عن المتجاوزين، مشددة على أهمية وضوح العقد المبرم بين المدرسة وولي أمر الطالب ووضوح بنوده وما يتعلق بالأمور المادية بين الطرفين. وأوضح صالح الطريف مدير التعليم الأهلي والأجنبي، أن الإدارة حريصة على أن تكون العلاقة بين ولي أمر الطالب والمدرسة الأهلية أو الأجنبية أو العالمية في أعلى درجات التفاهم، مشيرا إلى أن ذلك يأتي بوضوح بنود العقود المبرمة بين الطرفين.

الحياة AL HAYAT

أمير «عسير»: لا بد من تكاتف المؤسسات المجتمعية لحماية الشباب

المصدر: جريدة الحياة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
اضغط هنا

أبها - يحيى جابر
أكد أمير منطقة عسير رئيس مجلس شباب المنطقة الأمير فيصل بن خالد أهمية تكاتف المؤسسات المجتمعية لإنجاح الفعاليات الهادفة لحماية الشباب، مشدداً على ضرورة استهداف الشباب لحمايتهم من السلوكيات الخاطئة، تزامناً مع فترة الاختبارات التي يتعرض فيها الشباب لكثير من المغالطات والانجراف.
وأوضح أمير عسير خلال اختتام حملة «لا تحرق مستقبلك» أمس، أنه انطلاقاً من أهمية دور الشباب في المجتمع والمحافظة عليهم، استهدفت الحملة العديد من المدارس والمقاهي وأماكن تجمع الشباب، إضافة إلى أن المجلس اختار هذا التوقيت لإقامة الحملة، لإقامة الحملة تزامناً مع فترة الاختبارات، وعبر وسائل التواصل الاجتماعي، بهدف إيصال رسالة الحملة لأكبر شريحة ممكنة.
من جهته، قال الأمين العام لمجلس شباب منطقة عسير عادل آل عمر إن أمير المنطقة وجه بتسهيل مهمة فريق العمل المشارك في تنفيذ الحملة، والتعاون معها من الجهات المعنية في كل محافظات المنطقة، إذ استهدفت الحملة أكثر من 10 آلاف شاب على مستوى المنطقة، إضافة إلى إقامة عدد من الندوات والمعارض في مختلف مدارس المنطقة وتوزيع 20 ألف نشرة إعلانية تحوي معلومات مهمة عن مشكلات آفة التدخين.
وأفاد آل عمر بأنه يجري العمل حالياً على إطلاق حملات أخرى مشابهة لتصحيح بعض الظواهر السلبية المنتشرة بين أوساط الشباب، والتي تأتي ضمن جهود مجلس شباب منطقة عسير في توعية الشباب بمجمل المخاطر التي تواجههم وتثقيفهم ونشر الوعي بين أوساطهم.
من جهة أخرى، التقى الأمير في ضيافة الإمارة بحي السد مساء أمس شيوخ القبائل والأعيان والمواطنين، واستمع والحضور في بداية اللقاء إلى عدد من القصائد الشعرية التي نالت استحسان الجميع.

وزير الشؤون الاجتماعية: خطوات تحديثية لمساعدة "الأسر الضمانية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
اضغط هنا

مكة المكرمة - «الحياة»
افتتح وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين أمس، الملتقى الضماني الدوري الثامن بعنوان «الضمان الاجتماعي الشمولي»، كما افتتح معرض الأسر المنتجة المصاحب للملتقى، والذي تنظمه وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة في وكالة الضمان الاجتماعي، وذلك بالمدينة الجامعية في مكة المكرمة.
وقال وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين: « إن الملتقى يأتي ليدشن اتجاهاً حديثاً يتبناه الضمان الاجتماعي كأحدث مسارات العطاء التي تنهض عبر رؤية شمولية واسعة تتكئ فيها على منظومة من محاور العطاء، بينها البرامج المساندة والمعاشات والمساعدات وخدمات الرعاية والتأهيل، إضافة إلى برامج الصناديق الخيرية والموارد والتسليف، بحيث تغدو حزمة أمان اجتماعية ذات نظرة شمولية تحقق المعنى الدال للحياة الكريمة للأسرة الضمانية».
وأشار إلى أن الضمان الاجتماعي حقق خطوات تحديثية كثيرة وذات نوعية مميزة، ليس أولها اعتماد الأنظمة الإلكترونية والتقنية الحديثة في جل مفاصل أداء الواجب ومباشرة المهمة بحثاً وتدقيقاً وحفظاً وتنسيقاً وتسليماً مثلما لن يكون آخرها استحداث البرامج المكملة دعماً ومساندة وشمولاً.
وأكد أن مسيرة العمل التكافلي والإنمائي الرسمي التي تشرف وزارة الشؤون الاجتماعية بالنهوض بمهامها الوطنية عبر وكالاتها الثلاث «الضمان الاجتماعي، والرعاية الاجتماعية للأسرة، والتنمية الاجتماعية» تسعى دوماً إلى خلق الجديد وابتكار الأمثل وتبني الأحدث نحو كل ما من شأنه تلبية متطلبات الإنسان السعودي المحتاج في هذا البلد.
من جهته، أوضح وكيل الوزارة للضمان الاجتماعي محمد العقلا خلال كلمته أن الموازنة تمت زيادتها إلى 27 بليون ريال لهذا العام، بعد أن كانت ثلاثة بلايين ريال في عام 1426هـ، مشيداً بالتطور والنقلة النوعية في أسلوب العمل ونوعية الخدمة التي شملت الصرف الآلي والبرامج المساندة والمشاريع الإنتاجية.
وبيّن العقلا أن موضوع الملتقى يتمحور حول الصرف الشمولي الذي تنطلق أسسه من بناء شراكات متنوعة تضمن النظرة الشمولية لرعاية الأسر المستفيدة بما يحقق الحياة الكريمة لها وفقاً لتكامل الخدمة وربطها ببعض، انطلاقاً من المعاشات والمساعدات والبرامج المساندة والرعاية والتأهيل والتوظيف وبرامج التدريب والمشاريع الإنتاجية بالتعاون مع عدد من الصناديق المالية المختلفة، لافتاً إلى أن الهدف من هذا الملتقى أن يكون للضمان نظرة شمولية تضمن المعنى الحقيقي للحياة الكريمة من طريق بناء شراكات متعددة الأطراف.
وناقش الملتقى في الجلسة الأولى الورقة التي تحمل عنوان «الضمان الشمولي» قدمها وكيل الوزارة للضمان الاجتماعي محمد العقلا، ثم ورقة عمل بعنوان «مجالات التوعية والتثقيف بحماية النزاهة ومكافحة الفساد»، وورقة بعنوان «تجربة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج في برنامج تسديد جزء من فواتير الكهرباء»، وورقة بعنوان «المهجورات.»

المجلس الأعلى للقضاء يخصّص دوائر تنفيذ لـ "الأحكام الأجنبية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
علمت «الحياة» أن المجلس الأعلى للقضاء قرّر تخصيص دوائر تنفيذ في المحاكم السعودية لاعتماد تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة من محاكم خارج البلاد.
ووجه رئيس المجلس الأعلى للقضاء وزير العدل الدكتور محمد العيسى بتخصيص دائرة تنفيذ أو أكثر لتنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية، بحيث تضم كل محكمة خمس دوائر تنفيذ وأكثر.

ويأتي هذا التوجيه بعد درس الإدارة العامة للمستشارين بـ«مجلس القضاء» لمقترح رفعته وكالة وزارة العدل لشؤون الحجز والتنفيذ، وطلبات مرفوعة من رئيس إحدى المحاكم لتخصيص دوائر تنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأجنبية في محاكم المدن والمحافظات الرئيسة.
ووضع المجلس حلولاً إضافية في حال تعذر وصول عدد دوائر التنفيذ في المحكمة الواحدة إلى خمس، وكانت أقل من ذلك، عبر تخصيص إحدى الدوائر المتوافرة تخصيصاً جزئياً لتنفيذ قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية، ويكمل نصيبها من الإحالة من سندات التنفيذ الأخرى، أما في حال توفر دائرة تنفيذ واحدة فقط في المحكمة فتكون هذه الدائرة الجهة المختصة بتنفيذ جميع السندات، بما فيها قرارات اللجان شبه القضائية والأحكام الأجنبية.
ومنحت المادة الثامنة من النظام، المجلس الأعلى للقضاء إحداث محاكم متخصصة للتنفيذ عند الحاجة، مع إيضاح تولي قاض أو أكثر لتنفيذ الأحكام والأوامر والمحررات الأجنبية بحسب الحاجة، كما أتاحت تأليف أكثر من دائرة عند الحاجة. ويتولى القاضي الفرد في المحكمة العامة التنفيذ وإجراءاته.
وحددت المادة (١٤) تقديم الأحكام والأوامر القضائيـــة وأحـكام المحكمين، والمحررات الموثقة الصادرة في بلد أجنبي إلى القاضي المختص بتنفيذها، ليتحقق من استيفاء السند شروط التنفيذ، ويضع عليه خاتم التنفيذ.
فيما حظرت المادة (١١) على قاضي التنفيذ تنفيذ الحكم والأمر الأجنبي إلا وفقاً لأساس المعاملة بالمثل، مع التقيد بما تقضي به المعاهدات والاتفاقات، وبعد التحقق من أن محاكم المملكة غير مختصة بالنظر في المنازعة التي صدر فيها الحكم أو الأمر، وأن المحاكم الأجنبية التي أصدرته مختصة بها وفقاً لقواعد الاختصاص القضائي الدولي المقررة في أنظمتها، والتحقق من أن الخصوم في الدعوى التي صدر فيها الحكم كلفوا بالحضور، ومُثلوا تمثيلاً صحيحاً، ومُكنوا من الدفاع عن أنفسهم، والتحقق من أن الحكم أو الأمر أصبح نهائياً وفقاً لنظام المحكمة التي أصدرته، إضافة إلى التحقق من أن الحكم أو الأمر لا يتعارض مع حكم أو أمر صدر في الموضوع نفسه من جهة قضائية مختصة في المملكة، والتحقق من عدم تضمنهما ما يخالف أحكام النظام العام في المملكة.

حفر الباطن الأكثر استقبالاً للقضايا الجنائية

48 ٪من مجموع القضايا في المملكة خلال 6 أشهر مسجلة في 7 محاكم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939616

الرياض عبدالعزيز العنبر

سجلت محاكم الرياض ومكة المكرمة وجدة والمدينة المنورة وبريدة والطائف والدمام ما نسبته 48% من مجموع القضايا الكلي المسجل لدى المحاكم العامة خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي بواقع 124164 قضية من أصل 259851 قضية مسجلة.

وجاءت المحكمة العامة بمدينة الرياض في مقدمة المحاكم بالمملكة استقبالاً للقضايا خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي بتسجيلها 29608 قضايا، تلتها محكمة مكة المكرمة بتسجيل 25256 قضية، ثم محكمة جدة ب 20144 قضية، فمحكمة المدينة المنورة ب 15689 قضية، تلتها محكمة بريدة بتسجيلها 12793 قضية، ومحكمة الطائف ب 11769 قضية، مقابل 8905 قضايا مسجلة بمحكمة الدمام.

واحتلت المحكمة العامة بمكة المكرمة صدارة المحاكم بالمملكة استقبالاً للقضايا الانتهائية خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي بتسجيلها 15515 قضية انتهائية، تلتها محكمة الرياض بتسجيل 10524 قضية، ثم محكمة بريدة ب 9730 قضية، فمحكمة المدينة المنورة ب 9425 قضية، تلتها محكمة جدة بتسجيلها 8888 قضية، ومحكمة الطائف ب 7069 قضية، مقابل 4862 قضية انتهائية مسجلة بمحكمة الدمام.

وفيما يتعلق بالقضايا الحقوقية، فقد جاءت المحكمة العامة بالرياض في مقدمة المحاكم بالمملكة خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي باستقبالها 18309 قضايا حقوقية، تلتها محكمة جدة بتسجيل 10703 قضايا، ثم محكمة مكة المكرمة ب 9477 قضية، فمحكمة المدينة المنورة ب 6114 قضية، تلتها محكمة الطائف بتسجيلها 4575 قضية، ومحكمة الدمام ب 3826 قضية، مقابل 3656 قضية حقوقية مسجلة بمحكمة حفر الباطن.

وتقدمت المحكمة العامة بحفر الباطن المحاكم بالمملكة تسجيلاً للقضايا الجنائية باستقبالها 840 قضية جنائية خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، تلتها محكمة الرياض بتسجيل 775 قضية، ثم محكمة ينبع ب 694 قضية، فمحكمة عرعر ب 691 قضية، تلتها محكمة الجبيل بتسجيلها 680 قضية، ومحكمة الخرج ب 573 قضية، مقابل 553 قضية جنائية مسجلة لدى المحكمة العامة بجدة.

يذكر أن المحاكم العامة بالمملكة سجلت خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي ما مجموعه 259851 قضية، ومثلت القضايا الانتهائية ما نسبته 51% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، تلتها القضايا الحقوقية بنسبة 43% من مجموع القضايا، في حين بلغت نسبة القضايا الجنائية 6% من مجموع القضايا المنظورة لدى المحاكم العامة.

• تعليم المجمعة" تعاقب طلاباً اعتدوا على معلم بالضرب المبرح

المصدر: جريدة الرياض الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939658

المجمعة ـ محمد الأمان

أصدرت إدارة التربية والتعليم بمحافظة المجمعة بياناً تضمن عددا من العقوبات بحق الطلاب الذين اعتدوا يوم الاثنين على معلم في مشذوبة (200 كم) شمال المجمعة بالضرب المبرح، وجاءت العقوبات على النحو التالي:

الرفع لصاحب الصلاحية لتطبيق المادة الخامسة من قواعد السلوك والمواظبة "الإجراء الثالث" على الطلاب الذين ثبتت مشاركتهم في الاعتداء، وهو ينص على حرمانهم من الدراسة لمدة عام دراسي كامل.

نقل ما تبقى من اختبارات للطلاب الذين ثبتت مشاركتهم في الاعتداء لمدرسة أخرى.

حجب جميع نتائج الطلاب المشاركين في الاعتداء.

فتح ملف تحقيق حول ملابسات الأمر مع المعلم المعتدى عليه فور عودته من الإجازة المرضية.

وأوضح البيان أن هذه القرارات تم اتخاذها بعد أن قامت لجنة من الإدارة بزيارة المدرسة والتحقيق في ملابسات وظروف الحادثة.

وقد شهد مجمع محمد بن القاسم التعليمي بمشذوبة التابع لإدارة التربية والتعليم بمحافظة المجمعة الاثنين حادثة اعتداء مجموعة من الطلاب بالضرب المبرح على أحد المعلمين بسبب خلاف على كتاب مدرسي. وكانت بداية المشكلة عندما طلب المعلم من أحد الطلاب إعادة كتاب مدرسي سبق أن أعاره له، ولكن الطالب تلكأ في إعادته، فقامت إدارة المدرسة بالاتصال بوالده الذي حضر للمدرسة وعنف ابنه أمام المعلمين والطلاب، مما أحدث ردة فعل سلبية لدى الطالب الذي قرر الانتقام من معلمه، واتفق مع مجموعة من زملائه وقاموا بضربه ضرباً مبرحاً، نقل على إثره إلى مستشفى الأرطاوية ومن ثم تم تحويله لمستشفى الملك خالد بالمجمعة لتلقي العلاج اللازم حيث يعاني من كدمات وجروح واشتباه كسر في اليد. وباشرت شرطة أم الجماجم الحادثة وأوقفت خمسة من الطلاب الذين تأكدت مشاركتهم في الاعتداء، بينما لا يزال البقية مجهولين، وأفاد بعض شهود العيان أن الجناة كانوا ما بين سبعة وعشرة أشخاص، كما ادعى المعلم أن المعتدين سرقوا محفظته وبداخلها مبلغ مالي وبطاقات صراف، وتم خروج المقبوض عليهم بكفالة لتمكينهم من أداء الاختبارات، وجاري استكمال التحقيقات الأمنية لتحديد العقوبات الجنائية بحقهم.

تنظمها الحملة التثقيفية "دمعة بريئة نحن نحميها"

دورة مجانية عن "نظام الحماية من الإيذاء" في الرياض.. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939835

تنظم الحملة التثقيفية «دمعة بريئة نحن نحميها» التي تعنى بتوعية المجتمع حول العنف ضد الأطفال، دورة مجانية بعنوان «نظام الحماية من الإيذاء» يقدمها المستشار القانوني أحمد المحيميد، اليوم (الخميس) في فندق الفهد كراون من الساعة الخامسة وحتى الثامنة مساءً.

وقالت مؤسسة الحملة منيرة الراشد، إن الدورة تناقش عددا من المحاور، أبرزها التعريف بنظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية (الإيذاء النفسي، الإيذاء الجسدي، الإيذاء الجنسي)، وكذلك الاختصاص الاجتماعي والقانوني لحالات الإيذاء، وأفضل الوسائل القانونية التي يجب إتباعها عند التعرض للإيذاء.

وأضافت أن الدورة ستتطرق إلى «غرامة ال 50 ألف ريال، والسجن سنة متى تطبق على المعتدي ولمن تدفع؟»، وكذلك «آلية تطبيق النظام في المدارس والأسواق والأماكن العامة» إلى جانب التطرق إلى «آلية وإجراءات وحماية المبلغ ومتى يسأل أو يعفى من المسؤولية».

وذكرت أن حملة «دمعة بريئة نحن نحميها»، تقوم على جهود فردية أسرية تحت مظلة الجمعية السعودية للعمل التطوعي (تكاتف).

وأضافت منيرة الراشد، أن الحملة تسعى إلى التوعية عن العنف الأسري ضد الأطفال ومحاولة الحد من هذه الظاهرة، ونشر الثقافة والوعي بين الناس لتعزيز المواقف الإيجابية ضد العنف، وتشجيع الأشخاص على الإبلاغ عن حوادث العنف الأسري ضد الأطفال الذين يعيشون حولهم أو معهم، وربط المتعرضين للعنف الأسري بالجهات الحكومية المعنية بعلاج هذا العنف.

وقالت إن أهمية الحملة تنبع من خلال نشر التوعية لأفراد المجتمع حول العنف الأسري ضد الأطفال عبر المرافق العامة والمدارس والمراكز الصحية والمستشفيات، ومساعدتهم على كسر حاجز الخوف؛ إضافة إلى ربطهم بالجهات المعنية ذات الاختصاص من أجل القضاء على هذه الظاهرة التي أظهرت الدراسات انتشارها في المجتمع السعودي في الآونة الأخيرة بشكل كبير.

5 أنظمة جديدة لـ×السعودة÷ وضبط سوق العمل

اعتبارا من شوال المقبل وتتضمن السماح بتنقل العامل بين المؤسسات بعد عامين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف

تعتمد وزارة العمل 5 أنظمة جديدة لتطوير سوق العمل وفتح المزيد من فرص التوظيف أمام الشباب السعودي، اعتبارا من مطلع شوال المقبل، وتتضمن تلك الأنظمة السماح للمؤسسات بنقل العمالة الوافدة بين كياناتها، شريطة أن يكون العامل الوافد قد أمضى مدة لا تقل عن سنتين لدى الكيان الذي سينتقل منه، وعدم تجديد رخص عمل العمالة الوافدة لدى الكيانات الواقعة في النطاق الأصفر.

وشملت الأنظمة الجديدة تطبيق المعدل التراكمي في حساب نسبة التوطين، حيث يتم حساب نسبة التوطين في الكيان وفقًا لمتوسط نسب التوطين الأسبوعية لآخر ستة وعشرين أسبوعا، ويكون ذلك بناءً على قواعد البيانات لدى مركز المعلومات الوطني والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، كما تضمنت تطبيق المرحلة الثالثة من سعودة محلات المستلزمات النسائية بشكل شامل، والتي ستبدأ اعتبارا من غرة محرم المقبل.

وأوضح مصدر مسؤول لـ «المدينة» أنه سيتم استثناء الكيانات الصغيرة جدًا من حساب نسبة التوطين، وتبعا لذلك سيحسب العامل الوافد فعليًا في نسب التوطين من تاريخ وصوله إلى المملكة، ويحذف من حساب نسب التوطين فور مغادرته منها بتأشيرة خروج نهائي أو عند إلغائه من مركز المعلومات الوطني.. ويتم العمل اعتبارا من مطلع محرم.

•الطيران المدني" تؤهل منسوبيها من ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
اضغط هنا

واس - جدة

أطلقت الهيئة العامة للطيران المدني ممثلة في إدارة التدريب مؤخرًا، برنامجًا لتدريب ذوي الاحتياجات الخاصة من منسوبيها (فئة الصم) بهدف تطوير قدراتهم وتأهيلهم لأداء مهامهم الوظيفية.

وأوضح المتحدث الرسمي للهيئة العامة للطيران المدني خالد بن عبدالله الخيبري أن البرنامج التدريبي يهدف إلى تمكين هذه الفئة من التعامل بصورة فاعلة في مسيرة التنمية في المملكة من خلال إلحاقهم ببرامج التدريب التي تتناسب مع متطلبات الوظائف التي يشغلونها وتتناسب مع إعاقاتهم ودمجهم ضمن بيئة عمل واحدة بما ينعكس على أداء العمل بشكل أفضل.

وأبان أن البرنامج يتضمن حقيبة تدريبية بمسمى «مهارات الأعمال الإدارية» تم إعدادها بالتعاون مع معهد متخصص في تدريب ذوي الاحتياجات الخاصة بلغة الإشارة تحت إشراف المؤسسة العامة للتدريب التقني و المهني، مشيرًا إلى أن الدورات يحاضر فيها متخصصون من الجمعية السعودية للإعاقة.

87 ٪ من طلاب الجامعات يتعرضون لـ"الظلم" من أساتذتهم

93 ٪ يؤيدون تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم

المصدر: جريدة المدينة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م

اضغط هنا

سلوى حمدي - الرياض

كشفت دراسة ميدانية لطالبات كلية الإعلام والاتصال بجامعة الإمام حول الرأي العام الجامعي عن أن 62% من مشكلات الطلاب والطالبات «أكاديمية»، وأن 87% منهم يتعرضون للظام من أساتذتهم، ويجهلون آلية المطالبة بحقوقهم، كما أشارت إلى أن 93% يؤيدون تشكيل اتحاد طلبة أو تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم.

وهدفت الدراسة إلى تكوين الرأي العام الجامعي ونشر ثقافته بين أوساط الشباب (طلابا وطالبات) وأهمية اكسابهم مهارة التواصل مع الآخرين والثقة وإثبات الذات، كما يشركهم في التخطيط والإعداد والتنظيم لما يحدث داخل الجامعة، لينشأ جيل قيادي يعي حجم المسؤولية الملقاة على عاتقه لرفعة دينه ووطنه.

وقد أفادت نتائج الدراسة بأن الطلاب والطالبات غير ملمين بالنظام الجامعي الإداري والقانوني بالشكل الكافي بنسبة 55%، كما أنهم يجهلون الطريقة القانونية المناسبة للمطالبة بحقوقهم بنسبة 87%.

وأجاب 62% بأن أكثر المشكلات التي يواجهونها أكاديمية يليها المشكلات المالية بنسبة 19% ومن ثم المشكلات الاجتماعية بنسبة 9%.

وحول قناة عالي الفضائية وهل أدت ما عليها في تعزيز الوعي لدى الطلبة الجامعيين وتمكينهم من معرفة حقوقهم وواجباتهم، أجاب 80% بأنهم لا يعرفون إن كان لوزارة التعليم العالي قناة مختصة تهتم بالشأن الجامعي.

وما يتعلق بحرية الرأي والتعبير أجاب 63% بأن أنظمة الجامعة تحد منها مقابل 37% ممن يرون خلاف ذلك، كما أفاد الاستطلاع بأن هناك نوعا من الظلم تجاه الطلاب من قبل أعضاء هيئة التدريس بنسبة 87%، وذكر 83% بأنهم يفضلون الشكوى إلى إدارة الجامعة والكليات التابعين لها، يليها شبكات التواصل الاجتماعي بنسبة 15% و19% بحثوا عن وسائل أخرى ومنها الصحف الورقية، بينما 1% فقط عبر صحيفة الجامعة.

لكن هذا لم يمنع بأن هناك 71% من الطلاب يؤيدون نشر مشكلاتهم عبر شبكات التواصل الاجتماعي، بينما يرى 18% بإمكانية رفع مشكلاتهم لهيئة حقوق الإنسان. وأكد 93% بأنهم يؤيدون تشكيل إتحاد طلبة أو تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم.

وعن مصدر معرفة الطلاب المبتعثين بحقوقهم وواجباتهم في الجامعات المبتعثين إليها بها ذكر 57% بأن مصدر معلوماتهم هي الجامعات التي التحقوا بها يليها الملحقية الثقافية بنسبة 16% ومن ثم وزارة التعليم العالي بنسبة 9% فقط!

وهناك نوع من التأخر وعدم الاستجابة من قبل الجامعات المحلية لشكاوى الطلاب في حين يقابلها سرعة حل المشكلات الطلابية والنظر لشكاويهم في الجامعات المبتعثين فيها.

وأوصت الدراسة بأهمية أن يمنح الطلاب والطالبات المزيد من الثقة لتتحقق طموحاتهم بإنشاء المجالس الطلابية والمنابر الحرة التي يصدحوا من خلالها بمشكلاتهم والعراقيل التي تواجههم فضلا عن إيضاح القوانين والأنظمة التي يتحركوا من

خلالها فيتعرفوا على حقوقهم وواجباتهم ويعملوا على ضوئها، خاصة وأن النتائج أظهرت بأن 93% يؤيدون تشكيل اتحاد طلبة أو تفعيل المجالس الطلابية لرفع شكواهم وإعادة حقوقهم.

يتضمن جمعية عمومية ومجلس إدارة منتخبا لكل مركز
الشورى يصوت على نظام مراكز الأحياء الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140529/Con20140529702450.htm

محمد الغامدي (الرياض)
يصوت مجلس الشورى يوم الثلاثاء المقبل على نظام مراكز الأحياء تمهيدا لإقراره والموافقة عليه ومن ثم رفعه للمقام السامي.
وكان عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي اقترح مشروع نظام لمراكز الأحياء يتكون من (17) مادة، وتشرف عليه وزارة الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع وزارة الداخلية، ويكون له استقلاله الإداري وميزانيته الخاصة، وينشأ مجلس أعلى لمركز الأحياء برئاسة سمو ولي العهد، يتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة ويكون مقره الرياض.
ووفقا لهذا النظام، يهدف المركز إلى تنمية القيم الإسلامية والمحافظة عليها والنهوض بمستوى الأحياء اجتماعيا وتعليميا وصحيا واقتصاديا وأمنيا وتعزيز دور التواصل الاجتماعي بين أفراد الحي ومن ثم المجتمع، والاستفاده من ذوي القدرات المختلفة في الأحياء في حل المشكلات التي يعاني منها السكان، وتنمية اهتمامات المواطنين بشؤون أحيائهم، واستثمار أوقات الفراغ لدى ساكني الحي، فيما أشارت إحدى المواد إلى إنشاء جمعية عمومية ومجلس إدارة وأمانة عامة في كل حي. ويدار المجلس في كل منطقة عن طريق مجلس إدارة برئاسة أمير المنطقة ورؤساء مجالس مراكز الأحياء في المحافظات ومديري فروع وزارات الداخلية والشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية والتربية والتعليم والشؤون البلدية والقروية والمالية والصحة والرئاسة العامة لرعاية الشباب، على أن يختص مجلس الإدارة بوضع الخطط المستقبلية وإعداد البرامج والتنسيق بين مجالس مراكز الأحياء وإعداد اللوائح المالية والإدارية وإعداد تقرير عن المجلس ووضع خطط وبرامج خاصة بإجراء البحوث لاحتياجات ومشكلات السكان في المنطقه وإقرار الميزانية.
ويتكون النظام من أربعة مستويات (مجلس أعلى على مستوى المملكة برئاسة ولي العهد، مجلس على مستوى المنطقة برئاسة أمير المنطقة، مجلس على مستوى المحافظة برئاسة المحافظ، ومركز حي على مستوى كل حي)، وبعد دراسته من اللجنة المختصة، رأت عدم مناسبة المستويين الأول والثالث لعدم حاجة المراكز لهذا المستوى العالي من المرجعية الرسمية، وفضلت اللجنة الاكتفاء بالمستويين الثاني والرابع لتحقيق السهولة في العمل والبعد عن التقليدات البيروقراطية.
وبموجب النظام، سيتم إنشاء جمعية عمومية لكل مركز من مراكز الأحياء ومجلس إدارة منتخب وأمانة عامة، كما نص مشروع النظام على إنشاء مجلس لمراكز الأحياء في كل منطقة يرأسه أميرها، كما أن النظام يلزم الجهات المعنية بالإسهام في خدمة مراكز الأحياء بحسب الاختصاص.

استغلال المتطرفين للمرأة دليل نجاح حملات الملاحقة .. خبراء ومتخصصون لـ"عكاظ":

إرهاب المرأة أخطر من الرجل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140529/Con20140529702487.htm

نادر العنزي، هدى اليوسف (تبوك) هيفاء القريشي (جدة)

اعتبر عدد من الخبراء والمتخصصين، استغلال الجماعات المتطرفة العنصر النسائي ليس إلا دليلا على نجاح حملات التضييق والملاحقة الأمنية لتلك الجماعات، وحذروا من استغلال المرأة عبر المنابر الدعوية، ومواقع التواصل الاجتماعي لنشر الفكر المتطرف، أو تمويله عبر مؤسسات الأعمال الخيرية، وطالبوا بضرورة مراقبة التجمعات النسوية الدعوية، ومعرفة ما يدور فيها، ونشر ثقافة الاعتدال، والتسامح من خلال داعيات يتبنين الفكر المعتدل.

كشفت وزارة الداخلية عبر وسائل الإعلام مؤخرا عن محاولة سيدتين برفقة عدد من الأطفال السفر إلى خارج الحدود وتحديدا إلى معاقل القتل والدماء في اليمن، وما أقدمت عليه السيدتان شكل صدمة للمجتمع السعودي المحافظ فقد ضربن بكل المبادئ عرض الحائط، وتخلين عن مشاعر الحب والأمومة ليقدمن أنفسهن وأبناءهن قرابين في سبيل «القاعدة».

فكيف وصل الأمر بالمرأة التي هي عنوان الرحمة إلى التضحية بذاتها وأطفالها وأقربائها تحت مظلة وفاء للإرهابيين؟ وكيف يعقل أن في مجتمعنا هذا النموذج لمرأة أفضى بها التطرف إلى اندفاع جنوني تجاوز حدود الدين والمثل العليا والقيم الأسرية، بل التقاليد والعادات.. كيف استطاعت تلك الأم التي حملت وأرضعت، أن تتحول إلى الجريمة المنظمة، هذه الأسئلة وغيرها طرحتها «عكاظ» على المختصين على جرائم الإرهاب.

في البداية يشير المتخصص في الجماعات المتطرفة والإرهاب وعضو كلية الملك خالد الأمنية الدكتور منصور سالم الشمري، إلى أن استخدام العنصر النسائي ليس محصوراً على الجماعات المتطرفة، فلقد تفوقت روسيا – مثلا – في استخدام العنصر النسائي في المخابرات العالمية، ويتم استخدام العنصر النسائي بطرق قانونية وأخرى لا إنسانية في مجالات متعددة وكثيرة في العالم اليوم، والذي يهمنا هنا هو تجنيد النساء لتنفيذ مخططات الجماعات المتطرفة واستغلال العنصر النسائي غرائزيا ولوجستيا، ففي عام 2003 بدأت القاعدة بإصدار بيانات عن تجنيد النساء، وفي عام 2004 ظهر موقع «الخنساء» على الإنترنت وقامت مؤخراً داعش بإنشاء كتيبة نسائية «داعشية» وكتيبة أم ريان، وتضمن موقع الخنساء شروحا للنساء عن كيفية دعم الجهاد بطرق مختلفة، والإشارة إلى العمل على إيجاد منطقة غير مستقرة داخل البلد.

وبين الشمري أن سبب استخدام العنصر النسائي من قبل التنظيمات المتطرفة يرجع لأمرين، الأول: محاكاة للعمليات الاستخباراتية العالمية التي حققت نجاحاً باستخدام العنصر النسائي، وهذه إشارة توحي بوجود عمليات اختراق للجماعات المتطرفة والسبب الثاني،يتم استخدام العنصر النسائي حسب الظروف المكانية والزمانية، ويتم تحديد مدى الاستفادة من استخدام المرأة من خلال طبيعة البلد أو المجتمع المستهدف، فالمجتمع الذي تتمتع المرأة فيه بخصوصية عالية يتم تجنيد العنصر النسائي فيه لوجستياً، كعمليات نقل المعلومات السرية مثلاً.

ويرى الدكتور منصور الشمري سببا آخر لاستخدام الجماعات المتطرفة للعنصر النسائي وذلك بسبب وجود ملاحقة قانونية للجماعات الإرهابية في بعض البلاد العربية حيث تحاول من خلال استخدام المرأة فتح أكثر من جبهة.

ويقول المختص في شؤون الجماعات الإرهابية الكاتب والصحافي حمود العتيبي الزيادي، محاولة استقطاب المرأة السعودية من قبل تنظيم القاعدة الإرهابي ليست وليدة اليوم أو الأشهر القليلة الماضية بل يعود ذلك إلى أكثر من عشرة

أعوام منذ أن بدأ التنظيم في عملياته الإرهابية في داخل المملكة وتحديدا عام 2003م، وجاء أول ملمح لتوظيف المرأة من خلال «حالة» التمظهر بالمظهر النسائي عبر محاولة العناصر الإرهابية الذكورية استخدام الزي النسائي للتخفي والتستر من الملاحقات الأمنية والاستفادة من وضع وطبيعة المرأة في المجتمع السعودي حيث قبضت أجهزة الأمن في صيف ذلك العام في المدينة المنورة على ثلاثة أسماء شهيرة من «مشايخ» التنظيم الإرهابي المطاردين والذين انتهجوا التكفير والتحريض وكانوا يتوشحون بلباس نسائي. ويؤكد الزيادي أن دور المرأة في تنظيم القاعدة تركز على ثلاثة محاور: المحور الأول حول الإيواء والتستر وخدمة العناصر الإرهابية المطاردة أمنيا كما حدث مع بعض نساء قيادات التنظيم، والثاني تركز في تبني بث أفكار التنظيم في أوساط المجتمع عبر مواقع الإنترنت بداية مع المنتديات الإلكترونية ثم وسائل التواصل الاجتماعي خلال السنوات الأخيرة، والمحور الثالث جمع التبرعات وتمويل التنظيم، محذراً من حضور عناصر نسائية تمتهن التحريض والتجييش لصالح أيدولوجيات القاعدة بعضها بأسماء صريحة.

ويضيف أن خطورة انتماء أو تعاطف بعض النساء مع تنظيم القاعدة الإرهابي يتمثل في أنهن قادرات على الحركة بشكل خاص ومتخف يصعب كثيراً رصده أمنيا بحسب طبيعة المجتمع وظروفه الثقافية، إضافة إلى ما تمثله المرأة من نفوذ تربوي في محيطها الأسري والعائلي.

بدورها، أوضحت الكاتبة والباحثة في الشؤون الأمنية بينة الملحم، أن خطورة انتماء المرأة لجماعة إرهابية يعد أكثر خطورة من انتماء رجل لها. ذلك أن المرأة أكثر عاطفة وبالتالي إذا ما تم تجنيدها أو تأثرها بأفكار الجماعة أو التنظيم فهي أسهل وأسرع في التنفيذ أو التحول للعمل وباستراتيجيات عديدة تدغدغ بها عاطفة المرأة وأضرب مثالاً كالمصاهرة الجهادية.

وأضافت الملحم «قضية المصاهرة من الخطورة التي يجب أن تلفت انتباهنا لمنعطف جديد نتوقف عنده في ظل تأكيد كثير من الدراسات، أن بيئة المتطرفين مرشحة بقوة لتنامي الأفكار المتطرفة بين أفرادها، مما يعني احتمال تجاوز تأثر إحدى نساء المتورطين بفكره المتطرف أو الإرهابي إلذي دعمه مادياً. ودعت الباحثة الملحم، إلى رصد مؤشرات التطرف عند المرأة بخصوصها جنسا مختلفا عن الرجل له مؤشرات تطرف. مبينة في الوقت ذاته أن عملية الرصد هذه من الصعوبة في ظل عدم وجود مصطلح أو مفهوم متفق حوله عن التطرف عند النساء وعدم وجود مؤشرات تدل على تطرف المرأة بخصوصيتها المجتمعية.

من جانبه، يؤكد عضو مجلس الشورى والقاضي الدكتور عيسى الغيث أن «الإرهاب النسائي» لم يبلغ الظاهرة، وما تم رصده كان عبر مواقع التواصل الاجتماعي وخاصة «تويتر»، حيث تم رصد عدد كبير جدا من النساء بالتوجه المتطرف، محذراً من خطورة المرأة الإرهابية كونها تؤثر على أسرتها ومحيطها تأثيرا خطير.

ويشير الغيث، إلى التقصير في نشر ثقافة الوسطية والتسامح، كاشفا أن خطوات العلاج لازالت ضعيفة وخجولة، وألقى الغيث باللوم على التربية والتعليم والجامعات والمجتمع لعدم قيامها بواجبها تجاه نبذ التطرف، مستنكراً استمرار القنوات الفضائية المغذية للإرهاب.

وتقول الكاتبة الدكتور حسناء القنيعير، أنه ليس غريباً على متابعي أفكار الجماعات الإرهابية وتحركاتها، وتنظيم القاعدة بشكل خاص، معرفة أن هذه التنظيمات لجأت إلى العنصر النسائي، لأن المجتمعات العربية والإسلامية تنظر إلى المرأة على أنها عنصر بعيد عن الشبهات، نظراً لتقاليد هذه المجتمعات التي تفرض على المرأة قيوداً خاصة تمنعها من القيام بأي دور عام، خصوصاً في مهام يغلب عليها الطابع الأمني والمجازفة بوجودها وحدها في أماكن تحيط بها الأخطار، لذا يأتي السعي المثابر من قبل جماعات الإرهاب لاستقطاب العنصر النسائي، وتفعيل أدوارهن بما يخدم مخططاتها لتنفيذ مهام ذات طابع لوجستي أو استخباراتي.

وقالت القنيعير، إن المنظمات الإرهابية في سبيل تجنيد المرأة نجدها تعمل على استغلال المرأة في أمور شتى حسب قدرتها واستعدادها النفسي والأسري وأيضا المهني، وتتمثل مشاركتها في نوعين: النوع الأول تجند فيه المرأة كعنصر للاستقطاب والترويج للفكر الإرهابي، بين الأهل والأقارب والجيران وزميلات العمل، واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت وهذا في مرحلة لاحقة، وذلك بالدعاية لفكر الإرهابي بن لادن، والتحريض على الدولة، وذلك في مجالس النسوة المنغلقة، وعبر وسائل التواصل الاجتماعي، والنوع الثاني المشاركة الفعلية بالانخراط في العمل الإرهابي، وذلك بجمع الأموال باستغلال حب بعض النسوة لعمل الخير.

وللدكتور منصور الشمري رأي مخالف فيما يتعلق بخطورة تطرف المرأة ويقول: المرأة تتفوق كثيراً في استخدامات الحاسوب كما أنها تتمتع بنوع من الإصرار والمتابعة المستمرة، لذلك ستكون فاعلة في توظيف التطرف الفكري عبر مواقع الويب ووسائل التواصل الاجتماعي المختلفة، وتتميز نساء بلاد المغرب الإسلامي وأوروبا على العمل على نشر التطرف عبر مواقع النت والتغلغل في الوسط السعودي والخليجي لكن هذه المحاولات لم تحقق نجاحاً.

وفي موازاة ذلك، أبدى عدد من السعوديات، استياءهن من الحركات الإرهابية داخل المجتمع السعودي والتي تهدف إلى زعزعة أمن الوطن وإثارة البلبلة الفكرية بين أبنائه وبناتها، واستنكرن بشدة تورط المرأة في خطط تلك الفئات الضالة.
وأوضحت سيدة الأعمال أسماء أبو غالب، أن إقحام المرأة في مثل هذه الأعمال دليل واضح على معرفة مدى تأثيرها ودورها القوي في المجتمع، وقالت «أنصح حفاظا على أمن هذا الوطن الغالي جميع السيدات بعدم الدخول في أي أمر أو مشروع أو أي عرض يقدم لها دون أن تلجأ لاستشارة قانونية من أحد المختصين لكي لا تجد نفسها ضحية أوقع بها لأعمال إرهابية تخريبية».
أما سوزان الصائغ عضو هيئة التدريس بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، فتقول إنه بعد تكرار حوادث الإرهاب وتورط عدد من النساء والأطفال والتغرير بهم، أصبح لزاما على أجهزة الدولة الرسمية التواصل مع القنوات الإعلامية لنشر التوعية بين النساء بجميع مراحلهم العمرية للوقوف في وجه تلك الموجة الإرهابية.
وذكرت آمال محمد السايس الأخصائية الاجتماعية الأولى بمستشفى الملك فهد بجدة، أن الجماعات المتطرفة كانت في السابق تكتفي باستدراج الشباب واستغلالهم عن طريق اقناعهم باستخدام أساليب عديدة منها أحاديث وأدلة ضعيفة وفتاوى عن الجهاد وتأليبهم على الحكم، ويبدو أن هذه الجماعات بدأت في تغيير وتطوير طرقها في التجنيد وأصبحت تستعين بالفتيات مما يحتاج إلى وقفة جادة من الجميع.

الاتحاد الدولي للمحامين يشيد باحترام حقوق المرأة بالمملكة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140529/Con20140529702612.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
ناقشت اللجنة الرئاسية للاتحاد الدولي للمحامين بنيويورك، العلاقات الدولية للاتحاد مع النقابات والمؤسسات، مثل الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، مع أول مشاركة سعودية في الاجتماع.
وأوضح المحامي ماجد محمد قاروب الأمين العام بالشرق الأوسط وعضو اللجنة الرئاسية أن رئيس الاتحاد الدولي للمحامين وجه الدعوة للمحامين السعوديين للانضمام للاتحاد للاستفادة العلمية من ناحية ونقل الخبرات والمبادئ والقيم الشرعية إلى العالم، كما أشاد باحترام حقوق المرأة وأهمية منحها رخصة المحاماة وتوظيفها في قضاء ديوان المظالم والمحاكم بجميع أنواعها، وثمن قاروب جهود مؤسسة الملك خالد الخيرية للعمل الإنساني والاجتماعي إبان مشاركته في حفل توقيع اتفاق التعاون مع مركز القانون السعودي للتدريب لدعم مبادرة تكامل للمعونة القضائية التي تهدف لتوفير مليون ساعة عمل قانوني تطوعية مجانية للمحتاجين للمعونة القضائية، كما ثمن تدشين وزير العدل للمجلس الاستشاري للمحاماة بالوزارة والحوار المفتوح مع المحامين

"العمل" و"الخدمة المدنية" يوظفان 48٪ من السعوديات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140529/Con20140529702491.htm

عبد الرحيم بن حسن (جدة)
كشفت الدراسة التي أعدها مركز السيدة خديجة بنت خويلد التابع لغرفة تجارة وصناعة جدة عن أن القطاعات الحكومية كوزارة العمل ووزارة الخدمة المدنية تشكل أعلى نسبة من ضمن طرق حصول الإناث على الوظيفة، إذ أن 48 في المائة منهن حصلن على الوظيفة من خلال القطاعات الحكومية، بينما 25 في المائة من النساء وجدن الوظيفة بأنفسهن، و18 في المائة توظفن عن طريق العائلة والأصدقاء، في حين أن 6 في المائة حصلن على الوظيفة عن طريق شركات ومواقع التوظيف. وأوضحت الدراسة التي شملت جميع مناطق المملكة أن 70 في المائة من النساء العاملات يقعن ضمن الفئة العمرية العريضة المتراوحة ما بين 25 عاما إلى 44 عاما، في حين لا تشكل الفئة العمرية الأصغر ما بين 18 عاما إلى 24 عاما سوى 11 في المائة من النساء العاملات.
وذكرت أن النساء الباحثات عن عمل حاليا يشكلن 38 في المائة طبقا لفئات العمر التي يلاحظ أن الفئة العمرية ما بين 25 عاما إلى 34 عاما هي الغالبة، إذ أن 43 في المائة من النساء الباحثات عن العمل يأتين ضمن هذه الفئة التي تشكل الفئة العمرية الأكبر التي تزيد عن 45 عاما وما فوق بنسبة تصل إلى 10 في المائة. وجرى التطرق خلال الدراسة إلى أهم العوامل التي تؤثر على قرار قبول المرأة للوظيفة، وأسفرت نتائجها عن أن العامل الأول الأكثر أهمية في قرار قبول الوظيفة هو مستوى الراتب الذي تقدمه الوظيفة؛ إذ أشار لهذا العنصر 84 في المائة من إجمالي عينة الذكور، و75 في المائة من إجمالي عينة الإناث، أما الاهتمام بالساعات التي يقضيها الموظف في العمل فجاءت في المرتبة الثانية بعد الإشارة إلى وجود اهتمام من قبل ٦٦ في المائة من النساء، و63 في المائة من الرجال، ويأتي في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية بعد أو قرب المسافة بين مقر العمل والسكن التي جعلت هذا العامل مهما لدى ٥٦ في المائة، ويأتي في المرتبة الرابعة توفير المواصلات من قبل العمل بعد أن أيد ذلك 27 في المائة من إجمالي المجتمع وتظهر النسبة التأييد أكثر للإناث مقارنة بالذكور بنسبة 34 في المائة.

تصل لـ10 ملايين ريال للمنشأة الواحدة

"الموارد البشرية" تعتمد إعانات مالية للقطاع الخاص لرفع أجور السعوديين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140529/Con20140529702493.htm

محمد المصباحي (جدة)
اعتمد مجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية تقديم إعانات مالية لمنشآت القطاع الخاص، اطلعت (عكاظ) عليها، وذلك برفع نسبة الزيادة في أجور العاملين السعوديين في كيانها خلال الستة أشهر التي تسبق تاريخ استحقاق الإعانة

المالية مقارنة بإجمالي الأجور الشهرية للعاملين السعوديين خلال الستة أشهر التي تسبق تاريخ الاستحقاق، وحدد الصندوق مبلغ الإعانة المالية صرف 50% من إجمالي الأجور الشهرية للعاملين السعوديين في الكيان ذي العلاقة خلال آخر 12 شهرا التي تسبق تاريخ استحقاق الإعانة أو مبلغ 10 ملايين ريال، وأنه سيتم اختيار المبلغ الأقل بينهما، كما أوضح صندوق تنمية الموارد البشرية أنه يشترط لصرف الإعانة ألا يقل المبلغ المستحق للمنشأة عن 500 ريال سعودي.
وبين صندوق الموارد البشرية أنه سيتم الاستناد على بيانات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عند احتساب الأجور الشهرية للعاملين السعوديين في الكيان، وأنه سيتم احتساب راتب العامل السعودي بـ 15 ألف ريال كحد أقصى، وحدد الصندوق الحالات التي لا تحتسب ضمن إجمالي الأجور الشهرية للعاملين السعوديين الذين انتقلوا إلى الكيان ذي العلاقة من كيان آخر تابع لذات المنشأة بعد تاريخ صدور هذا القرار، على أن يتم احتساب الزيادة في الأجر الشهري إذا حصل عليها العامل السعودي بعد تاريخ انتقاله، وأنه لن يتم احتساب أيضا أجور السعوديين في الكيان التي وافق الصندوق على تقديم مبالغ لها من خلال برامجه الـ 14 وهي: (الدعم الإضافي للأجور المرتبط بالتوطين، دعم وظائف عقود التشغيل والصيانة، دعم المعلمين والمعلمات في المدارس الأهلية، دعم العمل عن بعد، برنامج عمل المرأة بدوام جزئي، دعم التدريب المرتبط بالتوظيف للمعاهد غير الربحية، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، مشروع سابك الوطني لسعودة وظائف المقاولين، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج التدريب السياحي المتخصص، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج التدريب المرتبط بالتوظيف بالقطاع الصحي، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج التنظيم الوطني للتدريب المشترك، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج الشراكات الاستراتيجية، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج تأنيث وتوطين العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج دعم عمل المرأة في المصانع، باستثناء المبالغ التي تقدم كمكافآت تدريب أو تكاليف تدريب، برنامج دعم ملاك المنشآت الصغيرة، باستثناء المبالغ التي تقدم كمنحة). وقرر الصندوق من خلال مسودة «معا» التي اعتمدها مبلغ الإعانة المالية التي تمنح عن الكيان الواحد كنسبة من مبلغ الزيادة في إجمالي أجور العاملين السعوديين في الكيان، وأنها تختلف بحسب النطاقات وكذلك بنسب زيادة أجور العاملين السعوديين.
وبين الصندوق أن المنشأة ستستحق إعانة مالية ثانية بعد مضي ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القرار عن كل كيان تابع لها شريطة أن يكون لدى كياناتها عاملون سعوديون مسجلون في التأمينات الاجتماعية طوال الاثني عشر شهرا السابقة لتاريخ استحقاق الإعانة المالية، وأن يكون الكيان إما في النطاق الأصفر أو الأخضر أو البلاتيني بتاريخ استحقاق الإعانة المالية، ونوه الصندوق بأن المنشأة لن تستحق الإعانة المالية الثانية إذا كانت غير ملتزمة ببرنامج حماية الأجور، وأنه يجوز لمجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية استثناء منشآت معينة من هذا الشرط.

٤٥٠٠ سجين وسجينة يؤدون الاختبارات النهائية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=189486&CategoryID=5

المجاردة: محمد آل عمر
كشف مساعد الناطق الإعلامي بمديرية السجون في المملكة النقيب جلوي الخامسي عن أن أكثر من 4500 نزيل ونزيلة يؤدون اختبارات نهاية العام في جميع سجون المملكة.
وقال إن النزلاء موزعون على مختلف سجون المملكة ومنهم 842 نزيلا يدرسون في الجامعات بنظامي الانتساب والانتظام.

وأكد أن المنتظمين منهم يستفيدون من خاصية الشبكة الآمنة والشاشات للتواصل بشكل مباشر مع قاعات الدراسة في الجامعات، في حين يأتي بعض أعضاء هيئة التدريس لشرح المناهج داخل السجن في حال كان عدد الطلاب كافيا، حيث تم توفير قاعات للتعليم على مدار العام.
كما أكد الخامسي أن المديرية العامة للسجون حرصت على توفير كافة الإمكانات والأجواء المناسبة للنزلاء والنزيلات مما يساعد على خلق بيئة دراسية لا تختلف عما هي خارج أسوار السجن، وذلك بالتعاون مع إدارات التعليم في المناطق، للأخذ بأيدي النزلاء والنزيلات لحصد النتائج المتميزة.
وقال إنه تقدم لاختبارات اليوم في سجون المملكة عدد من الطلاب والطالبات في مراحل التعليم المختلفة. وبلغ عدد الطلبة لمرحلة تعليم الكبار (محو الأمية) 738 نزيلا، والمرحلة المتوسطة 1070، والمرحلة الثانوية 1576 والمرحلة الجامعية 842 نزيلا. وبلغ عدد الدارسات للتعليم النسوي 259 نزيلة في مختلف سجون المملكة، مؤكدا أن الاختبارات تسير بشكل ممتاز.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

"الصحة العالمية" تلزم الدول بتعزيز دور أنظمتها الصحية للتصدي له

1.4 مليون شخص يفقدون أرواحهم بسبب العنف الأسري سنويا

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/29/article_852757.html

محمود لعوتة من الرياض
اعتمدت منظمة الصحة العالمية قرارا لتعزيز دور النظام الصحي في التصدي للعنف، ولا سيما ضد النساء والفتيات والأطفال. وقد شارك في تأييد ودعم القرار 24 دولة منضمة تحت لواء الجمعية العامة للمنظمة العالمية وعلى رأسها الولايات المتحدة وكندا وتركيا والهند. وحصلت "الاقتصادية" على نسخة باللغة الإنجليزية من البيان الرسمي للمنظمة الذي صدر أمس الأول قبل اختتام اجتماع الجمعية العمومية الدوري للمنظمة الذي شهد نقاشا عاطفيا من أجل المتضررين من العنف الأسري على مستوى العالم.
ويدعو القرار ضمن ما جاء في محتوى البيان إلى إعداد منظمة الصحة العالمية خطتها الأولى قبل أي وقت مضى للعمل على تعزيز دور النظام الصحي في معالجة العنف بين الأشخاص، ولا سيما ضد النساء والفتيات، وضد الأطفال، وسيتم تمرير مشروع القرار من خلال اجتماع المجلس التنفيذي للمنظمة رقم 69 خلال عام 2016.
د. مها المنيف
ولاحظ البيان استمرار العنف بين الأفراد، ولا سيما ضد النساء والفتيات والأطفال، في كل بلد من بلدان العالم، في وضع يعد تحديا كبيرا للصحة العامة، فهو يثير المزيد من المخاوف من أن العنف له عواقب ذات صلة بالصحة بما في ذلك الوفاة والعجز والإصابات الجسدية، والآثار الصحية النفسية والعواقب الصحية الجنسية والإنجابية، فضلا عن الآثار الاجتماعية.
من جهتها، أوضحت لـ"الاقتصادية" الدكتورة مها المنيف الناشطة السعودية في مجال مكافحة العنف الأسري بكل أشكاله، أن تاريخ هذا القرار يعود إلى عام 1996، حيث صدر أول قرار من الجمعية العمومية لمنظمة الصحة العالمية بتصنيف قضية العنف كقضية صحة عامة لها عواقب صحية قريبة وبعيدة المدى. مشيرة إلى أنه في 2002 صدر التقرير العالمي حول العنف والصحة وهو الأول من نوعه الذي أسهم بشكل بارز في فهمنا للعنف وأثره في المجتمعات، حيث صنف أنواع العنف وأورد توصيات للوقاية من العنف على المستوى المحلي والوطني والدولي وقدم وسائل لتحسين الخدمات المقدمة للضحايا.

وقالت المنيف "كان العنف يعتبر إما شأنا عائليا أو ضمن اختصاص جماعة القانون وعلم الاجتماع، لكن التقرير دفع بالعنف ليصبح ضمن اهتمامات ومسؤوليات جميع قطاعات المجتمع ومنها القطاع الصحي".
وأضافت أن هذا القرار الجديد من الجمعية العمومية لمنظمة الصحة العالمية ما هو إلا تكملة لما سبق، وذلك بالدعوة إلى توسيع نطاق العمل في قضية العنف عن طريق تعزيز دور الجهات الصحية في التصدي لهذا الوباء الذي بات منتشرا وأصبح أحد الأسباب الرئيسة للوفاة والمرض. وتعترف "الصحة العالمية" بأن النظم الصحية لا تعالج على نحو كاف لمشكلة العنف، ومع ذلك يؤكد دور النظام الصحي في مجال الوقاية والاستجابة والدعوة إلى تدخلات لمكافحة القبول الاجتماعي والتسامح من العنف بين الأفراد، إضافة إلى خطة العمل العالمية. وطلبت منظمة الصحة العالمية مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تطوير الأدلة العلمية على حجم واتجاهات العواقب الصحية، والمخاطر والعوامل الوقائية للعنف؛ ودعم الدول الأعضاء من خلال توفير المساعدة التقنية؛ ووضع اللمسات الأخيرة على تقريرها عن الوضع العالمي في عام 2014. وينبغي للمنظمة أيضا إعداد تقارير منتظمة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.
وهنا شددت الدكتورة مها المنيف على تطبيق هذا القرار على أرض الواقع وأن تقوم وزارة الصحة السعودية باتخاذ إجراءات عملية داخل المستشفيات بتحديد فرق بعينها لمعالجة حالات الإصابات بالعنف.
وتحث المنظمة الدول الأعضاء على ضمان معالجة جميع الأشخاص المتضررين من العنف في الوقت المناسب وبشكل فعال وبأسعار معقولة من ناحية الحصول على الخدمات الصحية؛ وتحسين جمع ونشر البيانات المتعلقة بالعنف؛ وتعزيز القدرات لمنع العنف ورده. ووصفت الدكتورة مها المنيف هذا التقرير بأنه ركز على الفئات الأكثر عرضة للعنف وهم النساء والفتيات والأطفال من الجنسين، وأورد طرق تعزيز دور القطاع الصحي في النقاط التالية:
ـ دعم القطاع الصحي لعمل أبحاث وإيجاد البراهين العلمية على حجم المشكلة، وأسباب وجذور العنف، وعواقب العنف الصحية.
ـ دعم القطاعات الصحية لتقديم الخدمات للضحايا، إضافة إلى جمع المعلمات الإحصائية عن الحالات وتحسين أداء المتعاملين مع ضحايا العنف من العاملين الصحيين.
ـ وأخيرا التشابك والتعاون بين القطاع الصحي والقطاعات الأخرى للتعامل مع ضحايا العنف ضمن فريق متعدد التخصصات. فمن الملاحظ أنه مع تحسن الأوضاع الصحية في كثير من الدول والقضاء على كثير من الأمراض المعدية. وأصبح العنف سواء العنف الأسري أو العنف المجتمعي هو أحد أهم أسباب الوفاة في العالم، إضافة لما يسببه العنف من إصابات تؤدي إلى الإعاقة والأمراض المزمنة على المدى الطويل ولا ننسى التأثير السلبي على الصحة الإنجابية للمرأة والتكلفة المادية للعنف "علاج الضحية من الإصابات الحديثة والأمراض المزمنة طويلة المدى" التي تؤثر على اقتصاد الدولة.
وكشف التقرير أنه في كل عام يفقد نحو 1.4 مليون شخص حياتهم وأرواحهم بسبب العنف، ويعاني الكثير من المصابين المشكلات الصحية، وأن كل ثلاث نساء في العالم يواجهن العنف من جانب شريك حميم مرة واحدة على الأقل في حياتهن، كما يضع العنف عبئا هائلا على الاقتصادات الوطنية، ويكلف الدول المليارات من الدولارات سنويا في مجال الرعاية الصحية، وشدد البيان على ضرورة الاعتراف بأن العنف يعد مشكلة صحية عامة.
وهنا تعود الدكتورة مها المنيف لتقول "نسجل سنويا أكثر من 300 حالة عنف ضد الطفل يمثل العنف الجسدي الغالبية 60 في المائة ثم الإهمال والعنف الجنسي، إضافة إلى أن هناك وحدات للحماية في القطاع الصحي السعودي للتعامل مع حالات العنف ضد البالغين. وقد شهدت المملكة في السنوات الأخيرة نقلة نوعية في الخدمات المقدمة للضحايا ومن أهمها صدور نظام الحماية من العنف والإيذاء في أيلول (سبتمبر) 2013 الذي ينص على إلزامية التبليغ عن حالات العنف للعاملين في القطاع الصحي، ونتوقع زيادة في عدد الحالات في السنوات المقبلة لزيادة الوعي الحقوقي للضحايا وإلزامية التبليغ للعاملين، وأن تحسن الخدمات وأساليب الحماية سوف يشجع الضحية للخروج من خلف جدران العنف وعدم الصمت عنه".
وأوضحت المنيف في ختام تصريحها لـ "الاقتصادية" أنه في المملكة تم طرح قضية العنف الأسري كقضية شأن عام في بداية عام 2000 وقد تعاملنا معها بعد ذلك كقضية صحة عامة، حيث تم إنشاء برنامج الأمان الأسري الوطني تحت مظلة جهة صحية في المملكة وهي وزارة الحرس الوطني، كما تم إنشاء 42 مركزا لحماية الطفل من العنف في القطاعات الصحية المختلفة في المملكة، لتخدم ضحايا العنف، وتم ربط هذه المراكز بسجل وطني لتسجيل الحالات.
وتابعت: لقد قام برنامج الأمان الأسري بعمل دراسة ميدانية عن أثر تجارب الطفولة السيئة مثل العنف على مستوى الإصابة بالمرض بعد سن البلوغ ووجدنا علاقة طردية قوية فمثلا كلما تعرض الإنسان للعنف في طفولته كلما ازدادت

فرصته بأن يصاب بأمراض جسدية مزمنة مثل السكري والضغط وأمراض القلب والرئة، وتصل هذه النسبة إلى 3 - 7 أضعاف مقارنة بمن عاش طفولة آمنة، إضافة للأمراض النفسية التي عادة ما تظهر عند البالغين الذين تعرضوا للعنف في طفولتهم، ولا نغفل أن هؤلاء الأطفال عندما يكبرون هم كذلك معرضون لأساليب حياتية مضرة بالصحة مثل التدخين وشرب المسكرات والمخدرات وعدم الاهتمام بصحتهم بشكل عام.

مجلس أعلى للأسرة.. حلم متى يتحقق؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938472

د. هتون أجواد الفاسي

نشرت صحيفة المدينة الخميس الماضي (2014/5/22) تحقيقاً مطولاً حول عزم وزارة العدل استحداث مجلس أعلى للأسرة. ومضت تفصل فيه متفردة بهذا التحقيق الذي يعيد إلى الواجهة موضوع الحاجة إلى مجلس أعلى للأسرة يتولى توحيد الجهود المتصلة بالمرأة وحقوقها، وإيجاد المرجعية النظامية لذلك. وتعيد المدينة (جابر المالكي) هذا الموضوع اليوم بعد مرور عامين على ملتقى (القضايا الأسرية في المحاكم الشرعية رؤية مستقبلية) الذي عقد في أبريل 2012، حيث كانت أولى التوصيات التي دعت إليها وزارة العدل وبرعاية من معالي الوزير ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى بالشراكة مع جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره ومؤسسة الملك خالد الخيرية ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية وجمعية النهضة النسائية وبرنامج الأمان الاسري الوطني وعدد من الباحثين والباحثات في قسم الدراسات الاجتماعية بجامعة الملك سعود، هي تأسيس هذا المجلس لهذه الأسباب وبهذه الصورة: "إنشاء مجلس أعلى للأسرة في المملكة من أجل توحيد الجهود وإيجاد مرجعية نظامية تعنى بالبرامج التوعوية والعلاجية والتنموية التي تستهدف الأسرة وأفرادها في المجتمع السعودي".

ومنذ ذاك الوقت تمت بعض الخطوات في اتجاه إشراك المرأة في العمل القضائي لكنها لم تصل إلى مجلس الأسرة، وفي الواقع فإن الخطوات بطيئة جداً. وقد أحسنت المدينة بإثارته وربطه بال 350 وظيفة النسائية التي اعتمدتها وزارة العدل لأول مرة من خلال قسم نسوي مستقل في الوزارة لمساعدة المرأة قانونياً ونظامياً.

وقد أثيرت هذه التوصيات مرة أخرى في أسئلة مجلس الشورى أثناء عرض تقرير وزارة العدل في يناير 2014، لكن الوزارة لم تستطع التقدم إلا بمشروع إقرار البصمة لتغني عن المعرف المعوق لحقوق المرأة، مع أن إقرار البصمة كما نعلم لا يعني في جوهره حل مشكلة هوية المرأة والاعتراف بها وإنما خلق آلية إضافية للتحقق من هويتها. وأقر السماح للمرأة بالتقاضي في المحاكم، وهذه أيضاً خطوة مهمة تحسب للوزارة وإن تأخرت. كما صدر قرار وزاري بإنشاء مكاتب للخدمة الاجتماعية في جميع محاكم المملكة للقيام بدراسة المشكلات الأسرية والاجتماعية وتقديم المشورة المتخصصة لأصحاب الفضيلة القضاة في جميع القضايا الاجتماعية والأسرية التي ترد للمحاكم. لكن كما نعلم فإن غالبية هذه القرارات ما زالت في صدد التنفيذ ولم تنفذ بشكلها الكامل بعد.

وبالعودة إلى المجلس الأعلى للأسرة، فإن هذا مشروع ومقترح تعود المطالبة به إلى أوائل الألفية إن لم تسبقها. وقد سبق ونشرت هذا المطلب المقدم من أكثر من ثلاثمئة سيدة سعودية في مقال نشرته الاقتصادية في (2006/1/3) (إنشاء مجلس أعلى للمرأة مرتبط بالمقام السامي يكون حلقة الوصل بين المجتمع النسائي وإدارات الدولة، يشرف على تطبيق قرارات الدولة الخاصة بالمرأة، ويشارك في شؤون الدولة في ضوء التطورات الحديثة واستناداً إلى النصوص الشرعية المثبتة) وإن كنا آنذاك نربط تأسيس مجلس كهذا بالمقام السامي مباشرة لتفادي البيروقراطية المعهودة لاسيما عندما تتناول القضية "نساء".

ثم تُقره الوزارة في توصيتها من عامين، ومرة أخرى أمام مجلس الشورى حيث أوضحت أنها قامت بوضع دراسة لإنشاء وكالة في وزارة العدل تسمى (وكالة الوزارة لشؤون الأسرة)، وقد تم الرفع بهذا المقترح للمقام السامي لإقراره، وقد تم

الرد من قبل لجنة الوزارة أو (اللجنة الوزارية) في مجلس الوزراء بأهمية هذا المشروع، وتم توجيه الوزارة بدراسة إمكانية تضمينه في هيكل الوزارة النهائي، والذي سوف يرفع به منتصف العام القادم.
وهذه أخبار تسر، فربط فكرة المجلس بوزارة العدل قد يكون خطوة أولية كوكالة لكن هذا لن يغني عن الحاجة لمجلس أعلى للأسرة يوازي المؤسسات والمجالس المماثلة في دول الخليج الأخرى والتي تعد المرجع النظامي لكل ما يتعلق بشؤون الأسرة وقوانينها وأنظمتها ومشاكلها واحتياجاتها داخلياً وخارجياً. فالأنظمة المتعلقة بالمرأة تتوزعها حالياً الوزارات بشكل يحمل كثيراً من الأحيان التناقض والتضارب ويترك المرأة دوماً في حالة من الحاجة والضعف. وغني عن التذكير بضرورة أن يتكون هذا المجلس سواء على المستوى العالي، أو الوزاري بمشاركة النساء الكفؤات المتخصصات في الشؤون الاجتماعية/ الاقتصادية/ القانونية/ التربوية الخاصة بالمرأة وأن تمنح لها الصلاحيات الموازية للمجالس المماثلة والمبنية على الخبرة لا على المعرفة العائلية.

عن قضايا الخادمات

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140525/Con20140525701605.htm

إبراهيم إسماعيل كتبي

هموم وقضايا العمالة المنزلية، وخصوصا الخادمات، لا تنتهي ولا تستقر رغم ما شهده هذا القطاع المهم في حياتنا من هزات ومشكلات وحوادث مزعجة، وآخرها ما تردد على نطاق واسع عبر الإنترنت وفوضى شبكات التواصل الافتراضي من قيام مواطنة بإلقاء الماء المغلي على خادمة فلبينية، وتحرير المجني عليها بلاغا بالواقعة، وطار الخبر إلى الإعلام وصحف أجنبية.
نعرف أن مشكلات الخادمات هي الأكثر بين قضايا العمالة المنزلية في حجمها وتعقيداتها، بحكم وجود الخادمة بين أفراد الأسرة على مدار الساعة، ووجود من لا يحسن التعامل من الطرفين. لكن هناك جانبا آخر يتعلق بمستجدات سوق العمالة المنزلية، خصوصا العقد الأخير من حيث الراتب وساعات العمل وبنود كثيرة نظمت مهام وحقوق الخادمة، وتوقيع رب الأسرة على العقد كإقرار بالالتزام.
هذه الاتفاقات الجديدة جاءت بعد أزمات معقدة ومزمنة وقرارات متبادلة من الجهات المعنية بالمملكة بالوقف المؤقت للاستقدام، مقابل قرارات من دول كإندونيسيا والفلبين بوقف مؤقت لتصدير عمالتها، ومفاوضات ماراثونية وزيارات مكوكية لوفود ومسؤولين، وأيامها سمعنا تصريحات من البعض عندنا، بأننا الأقوى في موقفنا وشروطنا لتنظيم السوق وحق المواطن المستقدم ومصالحه، وأن تلك الدول وعمالتها واقتصادها هم (الخسرانين).. كما أشبعنا خبراء الاستقدام وعمالقته في السوق بكلام (لا يقدم ولا يؤخر)، وفي النهاية وجد المواطن نفسه أمام واقع جديد يكلفه 1500 ريال راتب الخادمة مع إجازة أسبوعية، ومضاعفة تكاليف الاستقدام نحو 100%، ثم ما يسمى العقد المفتوح للعمالة الفلبينية الذي يصل بالراتب إلى 1900 ريال شهريا بدون إجازة أسبوعية، وطبعا حق السكن مع الأسرة والغذاء والعلاج وغير ذلك من أمور أصبحت شروطا ملزمة وإلا ففسخ العقد أو التقاضي.
يعني ـ ببساطة ـ انتهت الأزمة على حساب المواطن بنجاح تلك الدول في تنفيذ شروطها وتحقيق كل ما طلبته (على الخشم)؛ لأنه بدون العمالة الفلبينية والإندونيسية يدخل هذا القطاع في نفق صعب، وهذا لا يعني أن تلك العمالة لا تستحق المزايا، فالمسألة عرض وطلب، لكننا ـ كمجتمع ـ لا نستطيع صبرا على حاجتنا، بينما الآخرون يصبرون ويقررون ويضمنون حقوقهم في سوق يستوعب أكثر من مليون عامل وعاملة منزلية، والإنفاق عليه يقدر بعشرات المليارات سنويا، وبحسبة بسيطة يقدر الخبراء فارق زيادة الرواتب بنحو 7 مليارات ريال، هي عبء إضافي على الأسر، خصوصا متوسطي الدخل. ورغم ذلك هل يستقر السوق؟!.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

سن التقاعد .. وتصحيح مخرجات التعليم والتدريب

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/25/article_851602.html

د. أمين ساعاتي

تعتبر سن التقاعد من الموضوعات المطروحة للنقاش في كل المجتمعات الإنسانية، وسن التقاعد تحكمها ظروف كل دولة، ولذلك تختلف سن التقاعد من دولة إلى أخرى، فبعض الدول تذهب إلى التبكير بالتقاعد عند سن الـ 60 سنة، بينما دول أخرى تذهب إلى أعلى من ذلك وتحدد سن التقاعد عند الـ 70 خريفاً.

أمّا الجديد فهو أن بعض الدول اتجهت إلى إلغاء سن التقاعد وتركت التقاعد دون سقف، وقالت إن صحة وقدرة الشخص هي التي تحدد موعد التقاعد والخلود إلى الراحة، والقاعدة هي طالما أن المواطن قادر وراغب في العمل فإن كفاءته وخبراته هي التي تحكم استمراره أو تقاعده.

وفي المجمل فإن سن التقاعد تحكمها أسباب اقتصادية وسياسية واجتماعية، فالدول التي تعاني البطالة، فإنها تأخذ بمبدأ التبكير بالتقاعد، أكثر من ذلك فإن الدول التي تعاني البطالة تذهب إلى تشجيع مواطنيها على التقاعد المبكر، ومعظم الدول النامية تأخذ بهذا المبدأ، لأنها تعاني ارتفاعا حادا في معدلات البطالة، بينما الدول الاسكندنافية التي غابت الخصوبة عند مواطنيها وغابت الولادات وانخفضت معدلات المواليد وأصبحت أغلبية الناس من الكهول، هذه الدول ألغت سن التقاعد وأعطت للإنسان حق الاعتزال عن العمل عند الضرورة الصحية.

نحن في المملكة العربية السعودية نمر حالياً بظروف اقتصادية واجتماعية تستدعي إعادة النظر في سن التقاعد، فالمعطيات الاقتصادية والسياسية تستوجب رفع سن التقاعد إلى أعلى من 60 سنة، وهناك أسباب موضوعية لرفع سن التقاعد.

إن المجتمع السعودي لا يعاني البطالة بشكلها الحاد الذي نعرفه في كثير من الدول النامية، وإنما يعاني عيوبا هيكلية في الموارد البشرية، بمعنى أن الطلب على العمالة الفنية مرتفع جداً، بينما العرض غائب وشحيح للغاية، كذلك فإن الطلب على العمالة الحرفية مرتفع جداً، بينما العرض منخفض للغاية، يقابل ذلك عرض هائل من العمالة السعودية التي تمتهن الوظائف الكتابية البسيطة يقابلها طلب محدود وقليل للغاية، ونتيجة لهذا الخلل في هيكل العمالة اتجه رجال وسيدات الأعمال إلى استقدام العمالة من الخارج التي تجاوزت الملايين من كل حدب وصوب.

إذن المطلوب -ونحن نبحث سن التقاعد- أن نصحح مخرجات التعليم والتدريب، بحيث نخرج الشباب والشابات الذين يطلبهم سوق العمل السعودي، ونبتعد عن تخريج الطلاب والطالبات الذين لا يحتاج إليهم سوق العمل السعودي.

إن الحوارات التي تدور في هذه الأيام حول سن التقاعد تستهدف التوصل إلى حل وسط، أي تتجه إلى رفع سن التقاعد إلى 65 سنة أو 62 سنة بدلاً من الإبقاء على 60 سنة.

ونعرف جميعاً أن متوسط عمر الإنسان السعودي لم يعد عند 65 سنة، بل أصبح -وفقاً لإحصاءات غير رسمية- عند 74 سنة، وهذا عامل من العوامل التي تشجع على رفع سن التقاعد إلى 65 سنة على أقل تقدير.

محافظ المؤسسة العامة للتقاعد محمد الخراشي يقول إن المؤسسة تدرس رفع سن التقاعد لموظفي الدولة من 60 عاماً هجرياً إلى 65 عاماً هجرياً، معللاً بأن 60 عاماً هجريا تعني 58 عاماً ميلاديا، أكثر من هذا فإن نائب محافظ المؤسسة العامة للتقاعد عبد الله العجاجي يقول إن المؤسسة رفعت إلى المقام السامي دراسة حول وجود مؤشرات خطيرة عن تدهور الوضع المالي لمؤسسة التقاعد، وقال إن الاشتراكات أصبحت لا تغطي المعاشات التي تصرف لحساب المتقاعدين العسكريين، ما اضطر إلى صرف الاشتراكات من حساب الاستثمارات، مؤكداً أن المؤسسة ستضطر أيضاً إلى تسييل بعض الأصول، ثم أشار إلى أن حساب المتقاعدين المدنيين أكثر أماناً في الوقت الحالي من العسكريين، ولكنه لم ينف عن حساب المتقاعدين المدنيين احتمالات تعرضه لأزمة مماثلة كتلك الأزمة التي يتعرض لها حالياً حساب المتقاعدين العسكريين.

وإزاء هاتين المشكلتين، مشكلة الاختلال في هيكل القوى العاملة، وبين قصور تدفقات المتقاعدين، فإن رفع سن التقاعد بات ضرورياً بكل المقاييس.
وفي ضوء ذلك فإن مجلس الشورى تداول هذا الموضوع المهم وأصدر توصية بدراسة رفع سن التقاعد إلى 62 سنة بدلاً من 60 سنة، وأتصور أن مجلس الشورى في أمس الحاجة إلى دراسة رفع سن التقاعد إلى 65 وليس 62 سنة، لأن 60 عاماً هجريا تعني 58 عاماً ميلاديا وفقاً للتصريح الذي أدلى به محمد الخراشي محافظ المؤسسة العامة للتقاعد.
إن المشكلة التي تمر بها المؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ضخمة وليست بسيطة، لأن عدم قدرة المؤسستين على صرف معاشات التقاعد -لا سمح الله- يتسبب في كارثة تجتاح هؤلاء الذين يعيشون على عوائدهم التقاعدية.
وإزاء مناقشة قضية رفع سن التقاعد، فإن المطلوب من المؤسسة العامة للتقاعد أن تجري دراسة علمية تتناول فيه الأسباب الموضوعية لرفع سن التقاعد إلى 65 سنة، مع ضرورة أن تحدد الدراسة حجم الوفورات التي يمكن أن تتمخض عن رفع سن التقاعد إلى 65 سنة.
ونحن في انتظار هذه الدراسة نتمنى أن يصل -من ناحيته- مجلس الشورى إلى قرار يتناسب مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يمر بها الوطن وتمر بها المنطقة برمتها.

الدولة لا تتحمل كامل البطالة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938918

راشد محمد الفوزان

البطالة أصبحت مثل الفقر، ولن تجد دولة في العالم ينعدم بها الفقر أو البطالة، وهذه سنة من سنن الحياة مهما كان غنى الدولة أو المجتمع، فهي معايير ومقاييس يجب أن نفصلهما لكي نعرف سبب وجود فقر أو بطالة في دول غنية، النرويج، سويسرا، سنغافورة، وغيرها دول نموذجية من حيث الأمن والاستثمار والثروة، ومع ذلك يوجد بها البطالة والفقر، حتى الدول العظمى اقتصادياً وسياسياً كأمريكا وروسيا وبريطانيا وفرنسا تعاني من الفقر والبطالة، وهذا يعني أننا لسنا بمعزل عن هذا العالم، ولكن «برأيي» لا يفترض أن يكون لدينا بطالة خصوصاً، وإن وجدت فهي بالحد الأدنى والأقل، وكما صرح صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني «الدولة لا تتحمل كامل مسؤولية البطالة ..» وهنا اتفق مع سمو الأمير أن الدولة فعلاً لا تتحمل كامل المسؤولية، فمسوؤليتها قد تكون سن تشريعات وتنظيمات لتسهيل فرص العمل او التمويل والمساعدة والمساندة، أو الاهتمام بتعليم أكثر تخصصاً طبقا لحاجة سوق العمل والتركيز عليه، أي عمليات تنظيمية وتشريعية وتسهيلات وتمويل وغيرها ولكن ليست مسؤولة عن التوظيف أو الحد من البطالة مباشرة.
من ينتظر فرصة عمل بالقطاع الحكومي ويصر عليها، وبنفس الوقت هناك مئات آلاف من الفرص بالقطاع الخاص ويرفضها، فهذا لا يجب تصنيفه عاطلا عن العمل بل «رافضا» للعمل لأنه ينتقي وينتظر ما يريد، وهذا غير صحيح ودقيق، فالواجب أن يعمل باي فرصة متاحة توفر الحد الأدنى، ويجب القناعة أن الوظائف الحكومية لن تلبي حاجة الجميع، ولن تكون مصدر توظيف لا ينتهي بل لحد محدد وتتوقف، فرص العمل وتوليدها هناك بالقطاع الخاص وهي بمئات الآلاف بلا مبالغة، مثال وظيفة «بائع» أو وظائف الخدمات والحرف والمهن وهي كثيرة، القطاع الخاص قطاع لا ينتهي من الفرص، ولا يجب أن ينظر على أن الدولة هي الموظف وهي المسؤولة عن التوظيف أو البطالة أبداً، يجب على الشباب مهما كانت شهادته أن يقبل بالعمل ويقتحم القطاع الخاص، ولن يكون هناك كبير من البداية تبدأ صغيرا

وتكبر، تعلم وتدرب واستفد، وضع حياتك تمر بمراحل «بناء – عمل – تدرب – تعلم – استقلال – بناء مشروعك» وهكذا، لا يجب أن ترتهن تنتظر وظيفة حكومية والدولة غير ملزمة بذلك.
يجب على الشباب أن يستغل الفرص المتاحة الآن، من التسهيلات التي تقدمها الدولة، من خلال وزارة العمل والقطاع الخاص وفرص العمل، دور وزارة التجارة بمحاربة التستر وهذا يفتح فرصا، الصناديق التمويلية تكفل بأن تبدأ مشروعا وعشرات البرامج والوسائل التي تساعد على التوظيف والعمل، لا تنتظر وظيفة حكومية، وصدق الأمير متعب بن عبدالله الدولة لا تتحمل كامل البطالة والقطاع الخاص يعمل به ملايين من المقيمين والتستر موجود وغيره، بل اعمل واقتحم وكن جريئاً وجسوراً ستجد عشرات الفرص ولا تتوقع أن هناك شيئا سهلا بل مصاعب وهذا طبيعي ولكن بعده نجاح، وهذا يعتمد عليك أنت لا لا على أحد غيرك.

حجب المعلومة فيه ظلم للبعض!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
اضغط هنا

إبراهيم معتوق عساس

من الضروري أن يطلع الناس على المعلومات التي تخصهم وترتبط بحقوقهم وبحياتهم حتى يكونوا على بينة من أمرهم قبل اتخاذ أي خطوة وقبل أن يتمكن المستفيدون من المعلومات في حالة اخفائها عن الناس من أخذهم على حين غفلة من أمرهم وهم لا يشعرون، والمعلومة يجب أن تكون معلومة واضحة وعبر جميع وسائل الإعلان والإعلام لأنه في حالة إخفائها وعدم الإعلان عنها سواء بقصد أو بدون قصد فإنها ستجد من يستغلها أسوأ استغلال باعتباره مطلعاً عليها إما بصفة خاصة وإما بحكم موقعه الذي سمح له بالاطلاع على هذه المعلومة، وفي هذه الحالة قد يؤدي استغلال المعلومة المتاحة لفئة قليلة من الناس والمحجوبة عن بقية واسعة من الناس الى ظلم وهضم للحقوق الخاصة خصوصاً اذا كانت المعلومة مرتبطة بمصالحهم أما لو كانت المعلومة معلنة فإن كل انسان له علاقة بها سيكون على بينة من أمره خاصة اذا كان هناك مدة زمنية كافية لجعل الجميع مطلعين عليها قبل تنفيذ ما جاء في تلك المعلومة ..وتبرز أهمية نشر المعلومة في مجال المشاريع ومساراتها وما تتطلبه من نزع ملكيات للمنفعة العامة أو بالنسبة للمشاريع الاستثمارية الكبرى التي ترفع مستوى الأراضي المنزوعة لصالحها والمحيطة بها وتضاعف من أثمانها ،فإذا كان هناك صاحب عقار ليس لديه علم بتلك المشاريع لأنه لم يعلن عنها وعن مساراتها قبل عام من تنفيذها على أقل تقدير فإنه سيؤخذ على حين غرة لو أن مشترياً جاءه وعرض عليه ثمناً لعقاره يعتبره مجزياً بحكم غياب المعلومة الصحيحة عنه ،وبحكم أن الشاري يملكها وربما حصل عليها بصفة خاصة أو بحكم موقعه من مسارات بعض المشاريع ،ثم يفاجأ ذلك البائع بوجود مشروع يمر على عقاره أو قريب منه أو يجعل عقاره على الشارع العام ليسمع بعد ذلك أي بعد اتمام البيع بشهور قليلة ان ما باعه بمليون ريال على سبيل المثال أصبح ثمنه عشرة أضعاف الذي دفع له ، ليس لأن الشاري ذو حظ عظيم ولكن لأنه فقط كان يملك المعلومة المغيبة عن المالك السابق أو لأن الشاري بيده الخيط والمخيط ومن كان القلم في يده لا يكتب نفسه شقياً .ان عدم وضوح المعلومة ونشرها للجميع يؤدي الى ضياع حقوق كثيرة، فقد أرسل لي أخي المهندس جمال أزهر رسالة عبر الجوال تحدث فيها عن ما أصاب والدته وخالاته فكتب يقول "ان والدتي كان لها وأخواتها عقار مساحته 340 متراً مربعاً وحضر اليهم مشترٍ ودفع مبلغ مليون ونصف مليون ريال وقد قبلوا بذلك لأن البيت قديم ولا يستفاد منه " وقد تفاجأنا -والحديث للمهندس جمال- بان ذلك البيت والبيوت المجاورة قد تم نزعها وإزالتها وعرفنا بأن التعويض كان 12 مليون ريال ،مما أصابنا بالذهول لما حدث ووضع الكثير من علامات الاستفهام.
ولا شك إن هذه الرسالة تجسد خطورة حجب المعلومة عن الناس وامتلاك مستفيدين لها واستغلالهم لذلك الامتلاك لأكل اموال الناس بالباطل وبخس حقوقهم ..ولذلك فلابد من جعل المعلومة المتصلة بمصالح وحقوق الناس مشاعة للجميع حتى

يكون كل واحد منهم على بينة من أمره فلا يُستغل وتؤكل حقوقه من قبل الذين يعرفون المعلومة وفي هذا ظلم عظيم والعياذ بالله .

الإلكترونية الاقتصادية www.aleqt.com

توطين الوظائف وعودة العمالة المتسللة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/27/article_852172.html

كلمة الاقتصادية

الحملة ضد مخالفي أنظمة الإقامة والعمل مستمرة ومن جميع الأجهزة المشاركة فيها منذ بداية هذا البرنامج الذي يعتبر حقا من أفضل المبادرات التي طرحت ونفذت في سوق العمل السعودي والتي لقيت تعاونا وتكاملا في عمل الأجهزة الأمنية لأن الأمر برمته يتجاوز مخالفة أنظمة الإقامة والعمل إلى مخاطر أمنية تمس معدلات الجريمة في المجتمع ويتضح ذلك من عدد المخالفين لنظام الإقامة والعمل الموجودين حاليا في مراكز الإيواء في جميع مناطق ومدن السعودية، حيث يبلغ العدد الإجمالي نحو (15300) مخالف، ويتم استكمال إجراءات ترحيلهم النظامية في حين تظهر أحدث البيانات الإحصائية أن وزارة الداخلية شرعت في ترحيل نحو (469042) مخالفا لنظام الإقامة والعمل إلى بلادهم، خلال 200 يوم من بداية العام الحالي.

لقد كان من نجاحات الحملة التصحيحية أنه تم توظيف 250 ألف سعودي خلال الفترة التصحيحية، وإلى ذلك تناول التقرير الأخير لصندوق النقد الدولي قدرة المملكة على إيجاد الوظائف كأهم التحديات التي تواجه نمو الاقتصاد السعودي، وعلى الرغم من أنه قرر أن آفاق النمو ستظل إيجابية، فإنه يؤكد أننا نسير بشكل عام في الطريق الصحيح، ونعرف التحديات ونعمل على مواجهتها، ومنها إيجاد فرص العمل من خلال تهيئة الوظائف للأجيال، أو من خلال دعم وتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة. والتقرير يشير إلى أن مشكلة البطالة لم تزل عصية على الرغم من الجهود الكبيرة لوزارة العمل التي لم تستطع بعد حل المعادلة لإيجاد توازن في فرص العمل، وهو تحد كبير جدا في ظل عدم قدرة الحلول الحالية على تحقيق تقدم ملموس وسريع.

إن توطين فرص العمل ليس مشروعاً بقدر ما هو استراتيجية طويلة الأمد، وإن أي تجربة ناجحة في هذا المجال تستحق البحث والتأمل، وقد استفادت المملكة من بعض التجارب لدول مشابهة لنا في ظروفها الاجتماعية واحتياجها إلى العمالة الوافدة، ومن تلك التجارب استخدام قواعد البيانات في سوق العمل من أجل المعرفة الدقيقة بالأرقام لتوطين الوظائف، ويمكن أن تسهم في تطوير الأدوات المستخدمة، خصوصاً أن تلك التجارب تعتمد في الواقع على جمع المعلومات بأعلى جودة ممكنة ومقاربتها مع طبيعة الخريجين والباحثين عن العمل من المواطنين، فضلاً عن أنها تحدد أطراً ثابتة لمستويات الرواتب، إضافة إلى استحداث وظائف تتوافق مع مخرجات التعليم واحتياجات السوق.

وعلينا أن نتوقع صعوبات في توطين الوظائف فالعمالة الوافدة عن طريق التسلل بدأت في الظهور مرة أخرى بعد أن اطمأنت إلى عودة الأوضاع إلى ما قلب بدء الحملة التصحيحية. ولكن هناك عيونا ساهرة استطاعت إحباط عدد 181 ألف محاولة تسلل مع تطبيق العقوبات التي اعتمدت من قبل وزير الداخلية، على المخالفين لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة كما أن هناك عددا من الإجراءات منها التحقق من هوية المخالفين لنظام الإقامة والعمل قبل ترحيلهم، حيث يتم تسليم المخالفين لمراكز استقبال مخالفي نظام الإقامة من قبل جهات الضبط الميداني، من قبل إدارة الوافدين، حيث يشمل التحقق من الهوية من خلال بصمات الأيادي وقزحية العين، ومن ثم إحالته إلى اللجان المختصة بإصدار العقوبة المترتبة على مخالفته.

إن الجهات الأمنية تستدعي كل من شارك في التستر على المخالفين المقبوض عليهم، وإن علينا مواجهة التحايل الذي تقوم به العمالة الوافدة بالمخالفة لنظام الاستثمار الأجنبي، وكذلك أنظمة الإقامة والعمل التي أصبحت مخالفتهما وسيلة لتسمين المخالفين ومن يساعدهم على حساب الباحثين عن فرص وظيفية من المواطنين والمواطنات الذين هم قيمة

مضافة إلى الاقتصاد الوطني تشغيلاً وإنتاجاً، حيث يجب بناء صلة وثيقة بين المواطنين والمواطنات وأعمالهم التي يتولونها بأنفسهم.

التمويل العقاري ناقوس خطر فاحذروه!

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939217

عالية الشلهوب

الاتفاقيات التي تمت في برنامج الدعم السكني بين وزارتي الاسكان والعدل من جهة، والبنوك من جهة أخرى لمعالجة أزمة حصول المواطنين على أرض وقرض سكني كأحد الاحتياجات الملحة للتنمية، من المتوقع بل من المؤكد أن تخلق هذه الآلية واتفاقيات التمويل الاضافية التي دخلت البنوك التجارية ال 12 طرفاً فيها أزمة اجتماعية أخرى أشد واقسى معاناة من الإسكان نفسه، وهي تفاقم وثقل الديون والقروض وفوائدها على المواطن، وإليكم الأدلة، إذا كان المجتمع الممثل بالمواطن يتحمل قروضا استهلاكية بنهاية عام 2013 قدرها 292 مليار ريال وقروضا شخصية قدرها 335 مليارا ومتوقع أن يرتفع التمويل العقاري من البنوك إلى 47 مليار ريال إلى الربع الثالث من العام فكيف سيستطيع المواطن تحمل قروض جديدة وهو بالأصل لا يزال يدفع ضريبة وفوائد القروض السابقة؟

الدولة عندما خصصت أكثر من 250 مليارا لدعم قطاع الإسكان في ميزانية العام الحالي ووزارة الإسكان منذ إنشائها وهي تخطط وتوقع الاتفاقيات لم تعتمد إلا 11 ألف قرض لإنشاء 13 ألف وحدة سكنية بمبلغ 5.4 مليارات ريال لا تشكل إلا أقل من 2.1% من حجم المخصصات وهي نسبة ضئيلة جداً لا تعطي مؤشر نجاح لمعالجة هذه القضية الاجتماعية الملحة. فكيف سنضمن حلولا عاجلة لحوالي 2.1 مليون مواطن في قوائم انتظار الصندوق العقاري؟ تقدم منهم حوالي مليون مواطن لبرنامج الدعم السكني الجديد منذ بدء التسجيل فيه في شهر مارس الماضي وهذه بحسب بيانات وزارة الإسكان نفسها، وللتأكيد أيضاً هناك حوالي 50 ألف مواطن متعثرون في سداد قروض العقار.

إذا كانت هذه الأرقام والمؤشرات تدل على صعوبة وتحديات معالجة القضية، فكيف نقحم المواطن بقروض بنكية جديدة سيلجأ لها عنوة ليوفر له سكناً كالمستجير من الرمضاء بالنار! هذه الاتفاقيات التمويلية الاضافية التي تم اقتصارها فقط على القادرين من المواطنين على السداد! كشرط أساسي للحصول على القرض الإضافي، فكيف بالذين رواتبهم لا تساعدهم على الوفاء بالشروط البنكية للحصول على السكن، هل يبقون بدون سكن ونحن نعلم التكاليف الباهظة لشراء أرض وبنائها، هل درس قرار التمويل البنكي التجاري للعقار بعناية؟

هل درست نتائجه وآثاره المتوقعة على المواطن؟ ألم نستفد من تجربة الديون والقروض المتراكمة وفوائدها على المواطنين وأثرت سلبا في الحياة الاجتماعية؟

ألا يوجد خيارات أفضل من رهن رقبة المواطن المسكين لهذه البنوك التي لا يهمها إلا الربح فقط؟

إن توفير السكن مطلب أساسي واجتماعي ملح ومن الأفضل أن تتدخل الدولة لإقصاء تدخل البنوك التجارية فيه أو أن تتحمل مسؤولية القرض كما هو في الصندوق العقاري وألا تترك البنوك تتحكم في قروض وفوائد تنهك المواطن وتؤثر في الحياة الاجتماعية له فالأمان الاجتماعي مطلب وضرورة ترعاه الدولة لجميع المواطنين.

AL-JAZIRAH
الجزيرة

صرخة لأجل الأطفال

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.al-jazirah.com/2014/20140528/ar1.htm

فوزية الجار الله

لم تكن اللقطة التي شاهدتها هذا الأسبوع هي الأولى وفيما يبدو لن تكون الأخيرة ..
اللقطة تتضمن رجلاً يضع طفلته التي لم تتجاوز الثلاثة أعوام في حقيبة ملابس ويغلق عليها عقاباً لها لأنها أزعجته كما يقول، ثم يطلق سراحها بعد أن شرعت في البكاء ولم ينسَ بالطبع أن يوثق هذه القصة تصويراً من خلال الفيديو.. ليس ذاك وحسب بل يتحدث مع مشاهدي الفيديو وكأنما يقدم لهم درساً في إساءة التعامل مع الأطفال! لم تكن هذه اللقطة هي الأولى لمثل هذه الغرائب، قبلها حدث كثير من وقائع مشابهة، اقترفها آباء وأمهات أو أقارب لهؤلاء الأطفال أذكر منها على سبيل المثال ذلك الشاب الذي اصطحب أبناء شقيقته الصغار في السيارة وأخذ يتوعدهم ويهددهم بأنه سوف يعاقبهم بتركهم في الشارع أتذكر واحداً منهم كان هو الأكثر تأثراً وخوفاً حيث كان يبكي ويتوسل إليه بتقبيل كتفه بأنه سيتوب ولن يعود إلى إغضاب أمه..
هناك الطفلة الصغيرة التي لم تتجاوز السنتين التي ألقاها والدها في المسبح وهو يتحدث معها بمنتهى الجلافة والفظاظة، ثم يلقيها في ماء المسبح العميق تأديباً لها كي لا تجرؤ مرة أخرى على الاقتراب من المسبح، في الوقت الذي يسب فيه أخاها فيما يبدو حين حاول الإمساك بها ، هكذا يفعل لتحذير ابنة العامين من خطر المسبح.
واقعة أخرى أيضاً حدثت منذ سنوات قام خلالها شخص ما لا أعلم نوع قرابته للطفل، كان فيما يبدو أباه أو شقيقه الأكبر أو من هذا القبيل، عمد هذا الشخص إلى تعليق الطفل بياقته في الجزء العلوي من الباب وهو يتوعده ويهدده إن لم يبق هادئاً بأنه سيبقيه معلقاً حتى أجبره على أن يقول «توبة» وأنا على يقين تماماً بأنه في هذه السن (ما بين عامين أو ثلاثة) لا يعي معنى كلمة «توبة»! كل هذه الأمثلة تندرج ضمن الإساءة في التعامل مع الأطفال..
من المؤلم جداً أن يتحفنا هؤلاء بمثل هذه الصور واللقطات بين الفترة والأخرى، هذه الأفعال التي تتراوح مابين العقاب أو التسلية بهؤلاء الصغار وكأنما هم دمى وليسوا أرواحاً وعقولاً أمامها مستقبل قادم وسيكونون يوماً ما نساء ورجالاً ضمن هذا المجتمع..
تبدو هذه الاقترافات مؤلمة لأكثر من سبب؛ أولها: عدم وجود وعي تربوي لدى كثير من الآباء أو المتعاملين مع الأطفال.
ثانياً: أن يُترك لهم الحبل على الغارب، ليس ثمة جهة مسؤولة تتحرك لوضع إجراءات قانونية تمنع مثل هذه الأفعال المسيئة للأطفال والتي لابد أن تترك آثارها السلبية على نفسياتهم حين يكبرون.
آن لنا أن نضع حلاً عملياً نواجه به هذا الجهل الذي لابد له من نهاية.

اعرف حقوقك ثم ماذا؟

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939290

عبد الله إبراهيم الكعيد

"كُن على حق واعرف حقوقك كمستهلك"
شعار قرأته على منضدة المحاسبة في مطعم أنيق يشعّ بالنظافة في مدينة خليجية مجاورة تشتهر بصرامة القوانين. ما علينا من القوانين، أعود وأسأل كل مسؤول عن خدمة الناس في بلادنا: هل فكرت يوماً في الاصطفاف بالطوابير لمعرفة جودة الخدمة المقدّمه أو كيف يُعامل الموظفون الناس؟ هل جرّبت الإهانة؟ هل مرمطك موظف لا لشيء غير أنه لا يود إنهاء معاملتك لأسباب لا تعرفها؟
أصلاً مفردة حقوق لدينا مُربكة بحق.
خذوا أمثلة: رداءة السلع أو التلاعب في أسعارها أو تدني الخدمة المقدّمة للزبون بل حتى سوء الاستقبال والمعاملة أليست ثقة طرف من عدم المساءلة وجهل طرف آخر بحقوقه؟
كم من الأموال ضاعت دون وجه حق والحصول على المال اليوم ليس بالأمر الهيّن فدونه خرط القتاد كما يقال وهذا الهدر سببه الجهل بالحقوق والذي يؤدي على سبيل المثال إلى اضطهاد النساء وقضايا الحضانة بعد الطلاق وتعسّف العسكري وحق الدفاع أثناء توجيه التهم من أي جهة كانت، الخ ..الخ
في الدول المتحضرة تلك التي تصون الحقوق يُبرز الموظف الرسمي بطاقته للمخالف أو المطلوب قبل أن يبدأ بأي إجراء فيحترم الطرف الآخر ذلك الواجب ويسمح له بالقيام بواجبه فهل يفعل ذلك (بعض الناس)؟
من ناحية أُخرى هب أنك كمستهلك اكتشفت بأن هنالك تلاعباً بالأسعار أو الجودة أو حتى سوء المعاملة وأنت تعرف أن المرجعية هي وزارة التجارة وكما تعرف أن يوم الجمعة والسبت عُطلة رسمية لموظفي الدولة بمن فيهم موظف استقبال البلاغات فأين المفرّ؟
الأجنبي ينظر لك بنصف عين وأنت مغبون والجهة المسؤولة شبه غائبة هذا هو الواقع نسأل الله السلامة..!
يا جماعة أعرف بأننا في مرحلة تطوير شاملة وربما تتغير الأمور نحو الأفضل لكن القضيّة مشتركة في عدم معرفة الحقوق من طرف وتجاهلها من عدة أطراف.
أنسيتم حكاية البضاعة التي تُباع لا تُرد ولا تستبدل؟؟ وحكاية العيوب في السيارات الجديدة وتجاهل الوكلاء طلب الاستدعاء من قبل الشركات الصانعة؟ أكمّل وإلا بلاش؟
أيتها الحقوق من رآكِ.

جرائم النصب والاحتيال والحاجة إلى نظام يعالجها

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939295

محمد بن سعود الجذلاني

منذ مدة طويلة كان من المواضيع التي تشغل بالي كثيراً، قضايا وأفعال النصب والاحتيال، تلك الجرائم التي تعد من أكثر المواضيع شغلاً لحديث الناس ووسائل الإعلام والمختصين من القانونيين، إلا أنها مع كثرة الحديث عنها، وكثرة ما يُبتلى به الناس في تعاملاتهم، وحياتهم اليومية، تبقى هذه الجرائم من دون وجود نظام خاص بها، يضبط أحكامها، ويحدد معالم الأفعال ومعاييرها المندرجة تحتها، ويضع لها العقوبات التي تكفي لردعها، ويجمع صورها المشتتة المتفرقة تحت مظلة نظام واحد، وجهة تحقيق ومحاكمة واحدة.

وكنت أنوي الكتابة عن جريمة النصب والاحتيال في عالم التجارة والأعمال، وأثرها السيئ جداً في اقتصاد البلد، إلا أنني تأملت مدى الضرر العظيم الذي يعانيه الناس من جرائم النصب والاحتيال في الأنشطة والمجالات كافة، ورأيت أنها لا تقل أثراً سيئاً عن أثرها في ميدان التجارة والاستثمار. ولو لم يكن من ضرر هذه الجريمة إلا أنها تزعزع الثقة في الأنظمة والقوانين، وتبعث على الإحباط والشعور بسيطرة الفساد في المجتمع، وتفكيك أواصر الألفة والمحبة وروابطها بين أفراد المجتمع الواحد، لكان في هذه الأضرار ما يكفي للاهتمام بمواجهة هذه الجرائم والعناية بوسائل القضاء عليها.

أما في مجال التجارة والاستثمار فيكفي أن نعرف أن التجارة إنما تقوم على أساس الثقة والسرعة والائتمان، ما يجعل جرائم النصب والاحتيال فيها، تضرب هذا الأساس وتصيبه بالشلل أو الموت.

وإن مما يؤسف له كثيراً ويجعل الحاجة أشد، والضرورة أكثر إلحاحاً لوجود نظام مفصل رادع لهذه الجرائم، أن الحلقة الأكثر ضعفاً من ضحاياها، هم الأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما القطاعات الكبرى كالبنوك والشركات الكبيرة، فهي غالباً ما تكون أقل تضرراً من هذه الجرائم.

ولئن كانت أعمال الغش والتزوير والاختلاس ونحوها كلها يمكن أن تدخل في عموم جرائم النصب والاحتيال، إلا أن المقصود الأخص بهذه الجريمة هو المتمثل في: استعمال الجاني وسائل احتيالية، أقوالاً كانت أو أفعالاً، لحمل المجني عليه على الغلط، والتصديق وتسليم ماله لهذا المحتال. وهي بهذا الوصف تصيب سلامة المجني عليه وإرادته، وتقضي على مبدأ حسن النية في التعاملات.

ولا يخفى أن التطور التكنولوجي والتقني الهائل في العالم، أحدث معه وسائل متطورة وصوراً أكثر تعقيداً لهذه الجرائم الخطيرة القذرة، ما يعني أن الجهود البسيطة، والإمكانات المتواضعة، والنصوص القانونية المتفرقة الجزئية هنا وهناك، لم تعد كافية لحماية الناس من خطر جرائم النصب والاحتيال.

ولا يمكن أبداً أن تنمو روح المنافسة الشريفة، ولا ممارسات الكسب المشروع، في أرواح الشباب المحبين الراغبين في دخول التجارة، وهم يرون أن الغلبة ليست للأكثر صدقاً وأمانة، بقدر ما هي للأكثر احتيالاً وقدرة على أكل أموال الناس بشتى الحيل والمكائد، ثم لا يرون في ذات الوقت تعاملاً جاداً وحازماً يكفل ردع هذا المحتال عن احتياله، وحفظ حقوق الناس التي استولى عليها، وهنا تتردد دوماً تلك العبارة القاتلة: (القانون لا يحمي المغفلين) ويبقى الضعفاء من الضحايا هم الملومون المحسورون.

إن الجهود المشكورة التي أثلجت صدور المواطنين، من قبل وزارة التجارة والصناعة، في كثير من مجالات الرقابة، وتصحيح عدد من مواطن الخلل التي كان المواطن سابقاً ينظر لها بكثير من الإحباط والشعور باليأس من أن يرى يوماً أي جهود جدية وفاعلة لحمايته منها، مثل قضايا الغش التجاري، أو الشيكات من دون رصيد، أو حماية المستهلك، أو المساهمات العقارية التي مات أصحابها بعد أن مات الأمل في عودة أموالهم، أقول: إن كل هذه النجاحات المشكورة تبعث على الأمل في تتويجها بأهم نجاح يمكن تحقيقه، من خلال إقرار نظام مكافحة جرائم النصب والاحتيال.

بحيث يكون هذا النظام شاملاً كافياً وافياً، يحمي الأموال، والأعمال، والتجارة، والحقوق، ويحفظ سمعة الوطن من كثير من أفراده الذين يسيئون إليه بممارسة مثل هذه الأعمال، التي تعطي انطباعاً بأن الميدان فسيح لكل من أراد النصب على الناس بأدنى الحيل، وأنه يمكن أن ينكشف أمره ويواجه ببعض العقوبات التعزيرية البسيطة، ثم يعود لممارسة أعمال الاحتيال بأكثر خبرة وحرفية وخبثاً.

يجب إعادة النظر في كثير من الدعاوى القضائية القائمة حالياً التي يطالب فيها الضعفاء المغلوبون على أمرهم ببعض حقوقهم التي استولى عليها أشخاص أو شركات ومؤسسات بصور احتيالية، وغالب هذه القضايا لا تنتهي بصدور الأحكام فيها، إذ تبقى تلك الأحكام بلا جدوى نظراً لإفلاس من صدرت الأحكام بحقهم أو هروبهم أو تهربهم.

إن من المؤسف كثيراً أن هناك قضايا تم فيها الاستيلاء على أموال الزكاة والصدقات، التي أخطأت بعض الجمعيات الخيرية بالدخول بها في استثمارات، تبين أنها وهمية وطارت في مهب الريح، ومع ذلك فاللصوص الذين نهبوا هذه الأموال يسرحون ويمرحون بلا محاسبة ولا ردع!.

هذه قضية أضعها على طاولة كل مسئول وطني صادق، من كل الجهات ذات العلاقة، لعلها تحرك المياه الراكدة، وتقود إلى خروج هذا النظام إلى النور - بإذن الله - وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش الكريم سبحانه.

الرياض
www.Alriyadh.com

وزارة العمل والتحديات والدعم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/939819

راشد محمد الفوزان

وزارة العمل تقوم بعمل كبير ولن أبالغ حين أقول "جبار" والسبب أنها ليست معنية بالتوظيف والبطالة فقط، بل بمحاولة مواجهة " فئة من المجتمع " تحارب وضد التوظيف، فالطريق ليس ممهدا لها، وهذا ما نلحظه بدءاً من عمل الكاشيرات ومن مستلزمات النسائية، وحتى الأمس والتوجه لعمل المرأة في الصيدليات، فالوزارة والوزير وكل منتسب للوزارة، ليس همه الوحيد معالجة وحلول البطالة، بل عليه أن يتوقع رفضا أو استهجانا اوممانعة او غيرها، وفي كل مرة يصدر قرار نجد رفضا وهذا اصبح متوقعا في مجتمع يهاب ويخشى التغيير مع ان التغيير هو للأفضل وبقيادة الدولة ممثلة بدور الوزارة التي تحرص على تنفيذ سياسات عليا للحكومة بمحاربة ومعالجة البطالة وهذا تحد كبير ومهم يجب علاجه لا اهماله، من هنا علينا " كمواطنين " أن نثق بعمل الدولة والوزارة بحل مشكلة البطالة للرجال والنساء خصوصا، ونحن ببلاد إسلامية والدولة حريصة جدا على ذلك والثبات على الأسس والعقيدة الإسلامية، فلماذا الخوف والرهاب من عمل المرأة، التي بطالتها هي الضرر الكبير والسلبية؟ فهي تعني مشاكل اجتماعية وفقرا وطموحات تتكسر وطاقة معطلة ونحن بحاجة لها، وغيره كثير من السلبيات للبطالة، وهذا هو التحدي الكبير الذي يجب أن نقف مع الدولة به كدعم ومساندة لا محبطين وسلبيين.

يجب أن نقر اننا بمرحلة تحول، ولها رافض ولها مستبشر، ولكن على كل رافض لا يفرض ما يريد على الآخرين ويعمل على ذلك، فإن لم تكن مناسبة لك أتركها لمن يحتاجها لا احد يجبرك على عمل او فرضه عليك، ونحن نثق اننا وبقيادة وزارة العمل أنها تعمل على المحافظة على عقيدتنا الاسلامية وتحرص كل الحرص وتسن القوانين لها، فلا تكونوا عونا سلبيا على ذلك، بل ادعموا عمل المرأة وافتحوا المجال لها، بكل ما يحترم عقيدتنا وديننا وعاداتنا وتقاليدنا لن يمنع كل ذلك من عملها، وإلا ما قيمة طاقة بشرية نسائية معطلة وصلت نسبة بطالتها ما يقارب 33% وهي نسبة عالية جدا وغير طبيعية، والوزارة تعيش تحديا كبيرا، وهو حل البطالة وبنفس الوقت هناك من يقف حجر عثرة، ويجب القناعة ان الدولة ليست مصدر العمل لوحدها، بل القطاع الخاص هو الأساس للعمل وفرصه لا تنتهي ويجب ان يكون هذا واضحا أن الوزارة تعمل على تشريع وسن حلول تناسب العمل، وهي تعمل باجتهاد واخلاص وعمل دؤوب وكبير رغم المصاعب من المجتمع نفسه ولن اعمم وانها فئة قليلة محبطة، ولكن مرور الزمن والوقت سيكشفان لنا كم الخطأ الذي عشناه بتعطل عمل المرأة، ونحن الآن نجدها تعمل بعدة اعمال فماذا حدث ؟ لا شيء غير وظيفة ودخل جيد وطموحات تتحقق.

الحلول تأتي بتكاتف الجميع لا شك، وهذا ما اطالب به سواء من الوزارة أو المجتمع او الشركات او الأفراد او مخرجات التعليم، يجب ان يكون هناك توافق وتشجيع ودعم لكي في النهاية نصل لحلول افضل وخفض وحل للبطالة، لا العكس بلا مبرر او مسوغ من أي نوع أو شيء.

هل يمكن للمرأة أن تكون وزيرة في مجتمعنا؟

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://www.al-jazirah.com/2014/20140529/ar7.htm

د. إبراهيم محمد باداود

قام مركز السيدة خديجة بنت خويلد التابع للغرفة التجارية الصناعية بجدة بإجراء دراسة بعنوان (عمل المرأة ومشاركتها في التنمية الوطنية) وذلك بالتعاون مع المركز العربي للبحوث والدراسات الاستشارية وتهدف الدراسة إلى النظر في دى مشاركة المرأة في سوق العمل ومعرفة العوامل المساعدة لزيادة هذه المشاركة لدعم التنمية الوطنية،
كما تسلط الدراسة الضوء على المعوقات التي تواجه المرأة العاملة بشكل خاص والتعرف على الرأي العام للمجتمع حول مشاركة المرأة السعودية في التنمية الوطنية وتحديد أهم العوامل المؤثرة على مشاركة المرأة في العمل بشكل فاعل وإيجابي كما تقوم الدراسة بتحليل واقع عمل المرأة في سوق العمل والتعرف على المعوقات التي تواجه المرأة في سوق العمل واقتراح الحلول المناسبة لزيادة مشاركة المرأة في التنمية الوطنية مشاركة مستدامة.
الدراسات والبحوث وسائل هامة لمعرفة حقيقة الواقع والدراسة التي قام بها مركز السيدة خديجة بنت خويلد كشفت حقائق هامة منها أن أكثر من 50% من العينة تؤيد عمل المرأة كوزيرة كما أيدت 52% عملها كدبلوماسية وهناك 42% أيدوا عملها عضوة في هيئة كبار العلماء، كما أوضحت الدراسة أن أهم ماتبحث عنه المرأة التي تريد أن تعمل هو الراتب المناسب وعدد ساعات عمل مناسبة ثم مكان عمل مناسب، وهناك 90% من النساء يؤكدن بأن لهن دورا في تنمية المجتمع في حين أكد 79% من الرجال وجود هذا الدور، كما أكد 77% من إجمالي العينة أن عمل المرأة في محلات المستلزمات النسائية يعد تجربة ناجحة وفي الوقت نفسه شجع 80% من إجمالي العينة توفير فرص عمل للمرأة من منزلها وأثره في زيادة مشاركتها في التنمية الوطنية، ولحماية المرأة أثناء العمل فإن 88% من العينة يرون أهمية اعتماد قانون للتعديات غير الأخلاقية في بيئة العمل، كما أوضحت الدراسة أن 88% من أفراد العينة يشيرون إلى أن عدم وجود نظام مواصلات عامة ذو كفاءة يعيق أفراد المجتمع من مزاولة أعمالهم اليومية خصوصا وأن هناك 30% من الإناث من أفراد العينة لايتقاضين بدل مواصلات، كما أوضح 50% من العينة ذكوراً وإناثا أن عدم السماح للسيدات بقيادة السيارة في السعودية يعيقهن من إنجاز أعمالهن ومشاركتهم في التنمية الوطنية.
خرجت الدراسة بتوصيات هامة منها ضرورة تحديث الأنظمة والقوانين الخاصة ببيئة عمل المرأة والدعوة لتعيين المرأة في المناصب القيادية وتنويع الفرص الوظيفية لعمل المرأة في مجالات مختلفة إضافة إلى إقامة حملة وطنية توعوية للنساء وأولياء أمورهن حول حقوق المرأة في العمل وأهمية مشاركتها في التنمية الوطنية وتوفير فرص عمل لها بالدوام الجزئي أو عن بعد من المنزل والعمل على مساعدتها لتوازن بين واجباتها الأسرية والعملية وتوفير وسائل التدريب لها.
مشاركة المرأة في التنمية الوطنية لم تعد اليوم حلماً أو أملاً بل أصبحت واقعاً فهي اليوم تقوم على تربية الأجيال وتسعى للتوازن بين واجباتها الأسرية ومسؤولياتها العملية كما تسعى لأن يكون لها مصدر رزق لها إما لدعم أسرتها أو للصرف من خلاله على نفسها ومتطلبات الحياة الخاصة بها والتي تزداد غلاء يوماً بعد يوم، فعمل المرأة اليوم لم يعد كمالياً أو للتجمل أو لنقل: إن المرأة تعمل في مجتمعنا بل أصبح في بعض الظروف ضرورة يحتاجها المجتمع.

لقد أعجبت بتعليق وكيل وزارة العمل المساعد الدكتور فهد التخيفي خلال اجتماعه مع أصحاب المحلات ومعارض الملابس النسائية حيث قال إننا لانريد تشغيل النساء على حساب القيم والثوابت التي لانتنازل عنها مطلقاً موجهاً أصحاب المحلات بوضع كافة الآليات والإجراءات الإدارية والفنية الضرورية لحماية الفتيات ولتوفير بيئة عمل تتوافق مع ديننا وتساهم في إيجاد دور فعال للمرأة في تنمية وطننا.

دعا للتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 2139

المؤتمر الإقليمي لحقوق الإنسان يطالب بتخفيف معاناة الشعب السوري

المصدر: جريدة الرياض السبت 25 رجب 1435هـ - 24 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/938288

القاهرة - مكتب الرياض - سباعي إبراهيم

طالب المؤتمر الإقليمي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها "حقوق الإنسان في المنطقة العربية: التحديات والآفاق المستقبلية" بضرورة التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن 2139 لتخفيف معاناة الشعب السوري والسماح الفوري لوصول المساعدات الإنسانية السريعة والآمنة ودون عوائق بما في ذلك عبر خطوط النزاع وعبر الحدود، بحيث يتسنى للمجتمع الدولي والدول المانحة تقديم المساعدات الضرورية وتمكين الدول والمجتمعات المضيفة من تحمل أعباء استضافة اللاجئين السوريين. وعبر المؤتمر في البيان الختامي الصادر في نهاية أعماله بمقر الأمانة العامة للجامعة العربية عن القلق العميق لتفاقم الأزمة الإنسانية للاجئين والنازحين والمهاجرين في الدول العربية، خاصة اللاجئين السوريين نتيجة تصاعد أعمال العنف والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يرتكبها النظام السوري وعدد من الجماعات المسلحة.

وحث المؤتمر جميع الفاعلين في مجال حقوق الإنسان وكذلك الهيئات الدولية على الضغط على إسرائيل القوة القائمة بالاحتلال بوقف الانتهاكات الممنهجة ضد الشعب الفلسطيني، والتحرك لضمان احترام إسرائيل لاتفاقيات جنيف الأربعة واحترام التزاماتها الدولية طبقاً للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وكذلك تكثيف الأنشطة والفعاليات بمناسبة السنة الدولية للأمم المتحدة للتضامن مع الشعب الفلسطيني (2014). وأشاد المؤتمر بدور المدافعين عن حقوق الإنسان، رجالا ونساء، وكذلك بدور منظمات المجتمع المدني وتشجيع الدول العربية على التعامل معهم بايجابية والاعتراف بجهودهم في نشر الوعي بحقوق الإنسان والتنبيه للانتهاكات التي تقع على الأفراد في هذه الدول وتعزيز حماية حقوق الإنسان، وتوفير الضمانات القانونية لحمايتهم.

ورحب المؤتمر بعرض مشروعي: الاتفاقية العربية لترتيب أوضاع اللاجئين في الدول العربية، والإعلان العربي للمدافعين عن حقوق الإنسان على اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، ودعوة اللجنة للحرص على أن يكون مضمون هاتين الوثيقتين متماشيا مع المعايير الدولية في هذا المجال.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تستضيفه البحرين ويستمر يومين

انطلاق مؤتمر "المحكمة العربية لحقوق الإنسان"

لمصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/26/article_851835.html

"الاقتصادية" من الرياض

افتتح الشيخ خالد بن أحمد الخليفة وزير الخارجية البحريني، أمس، فعاليات المؤتمر الدولي حول المحكمة العربية لحقوق الإنسان، برعاية الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البحرين في العاصمة المنامة ويستمر ليومين.

وفي مستهل المؤتمر ألقى الدكتور عبد العزيز حسن أبل رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين كلمة أوضح فيها أن المؤسسة تؤكد الدعم العربي لمبادرة الملك حمد بن عيسى، الذي جاء ليعزز من قوة ومتانة هذه المبادرة التي جاءت من أجل أن تواكب تطلعات شعوب الأمة العربية، وتلبي طموحاتهم في تعزيز ركائز دولة القانون والعدالة والتكافؤ والمساواة واحترام حقوق الإنسان وكرامته، لتحقيق مستقبل مشرق وحياة كريمة لشعوب الأمة العربية.

وأشاد الدكتور أبل بالجهود العربية المبذولة في سبيل إنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان ممثلة في جامعة الدول العربية، التي أقرت خلال اجتماعها الذي عقد بالقاهرة في سبتمبر الماضي باختيار اجتماعها الدوري في البحرين، ومقرا للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، لتعزيز سبل حماية حقوق الإنسان، وتطوير المجال الحقوقي، والنظام الإقليمي العربي لحقوق الإنسان، وتعزيز آليات العمل الحقوقي في الدول العربية، عاداً إنشاء المحكمة تحولاً تاريخياً لمكانة الأمة العربية بين الأمم ولتكون إضافة حقيقية في مجال احترام وحماية حقوق الإنسان. وعبر عن أمله في أن يكون هذا المؤتمر لبنة إضافية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتشجيع ثقافة احترام الحقوق، وأن يسفر عن عدد من التوصيات والمقترحات ليتم النظر إليها بعين الاعتبار عند إقرار النظام الأساسي للمحكمة العربية من قبل الجامعة.

بعد ذلك ألقى الدكتور عبد اللطيف بن راشد الزياني الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية كلمة بيّن خلالها أن قرار إنشاء المحكمة الذي اعتمد في القمة العربية الـ 24، سيبقى تاريخاً خالداً في ذاكرة المسيرة العربية الرامية لدعم حقوق الإنسان. وأضاف أن توجهات وتطلعات قادة دول مجلس التعاون الخليجي بالنهوض بحقوق الإنسان وتكريس مفاهيمها والعمل على حمايتها في العديد من الأصعدة والدولية منها والوطنية والإقليمية، وقد تمكنت في سبيل ذلك إحراز العديد من الإنجازات والخطوات إيماناً منهم بانعكاس التقدم في حقوق الإنسان على التطور الإيجابي للدول في المجالات كافة، ملتزمين في تحقيق ذلك وفقاً لمبادئ ديننا الإسلامي الحنيف.

واعتبر الدكتور نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربية، إنشاء المحكمة نقلة حضارية في مجال حقوق الإنسان في العالم العربي.

وانطلقت جلسات المؤتمر، حيث ناقش المشاركون عدداً من الموضوعات منها موضوع الخطوات المنجزة في إنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان ومسيرة الإصلاحات في جامعة الدول العربية في مجال حقوق الإنسان، ودور مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إنجاح عمل المحكمة العربية لحقوق الإنسان، ودور البرلمان العربي في دعم أعمال المحكمة العربية لحقوق الإنسان ومشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، كما استعرضت عدداً من التجارب في مجال حقوق الإنسان في عدد من الدول والقارات.

الإعلان في لندن عن جائزة للصحافة العالمية تحمل اسم الصحفي العراقي "ضرغام هاشم"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/26/article_852111.html

القاهرة : رويترز
علنت الأكاديمية العربية لحقوق الإنسان في لندن عن منح جائزة سنوية عنوانها (صحافي العام في حقوق الإنسان) للأعمال التي ينجزها كتاب ومراسلون وإعلاميون في وسائل الإعلام المختلفة وترصد انتهاكات حقوق الإنسان في العالم العربي.
وقالت الأكاديمية في بيان تلقت رويترز في القاهرة نسخة منه بالبريد الإلكتروني إن الجائزة ستحمل أسماء صحفيين "ضحوا بحياتهم للدفاع عن حرية التعبير" وأن جائزة 2014 ستحمل اسم الصحفي العراقي ضرغام هاشم الذي اختطف 1991 بعد نشره مقالا موجها للرئيس العراقي السابق صدام حسين تحت عنوان (السيد الرئيس. أترضى أن يهان شعبك؟) ولا يزال مفقودا.
وأضاف البيان أن جائزة الدورة الأولى ستكون "إحياء لذكرى إنسان ظل اسمه طي النسيان لكن شجاعته ستبقى خالدة وملهمة ولا حدود لها."
وتابع البيان أن التطور الوحيد في اختفاء هاشم حدث في فبراير شباط 2012 بعد نحو 20 عشرين عاما من اختطافه حيث نشرت صحيفة (الناس) مقالا على موقعها الإلكتروني قال فيه معتقل سياسي عراقي سابق إنه احتجز مع هاشم في السجن نفسه.
وأشار إلى أنه شاهده وهو يتعرض للتعذيب ثم شاهده هو يعدم.
وقال البيان إن المجتمع الدولي كرم الكثير من الكتاب العراقيين اعترافا بالتزامهم بحرية التعبير في حين بقي هاشم منسيا منذ 1991 دون أن يحظى بالتقدير المناسب. لكن عائلته تعتقد أن ابنها سيعود.
وأضاف البيان أن الأكاديمية العربية لحقوق الإنسان "تحيي شجاعة ضرغام هاشم وأمانته وبطولته في وقت وفي ظروف تنعدم فيها تماما حرية التعبير. ونسعى إلى تكريم إرثه المنسي عبر تقديم قصته إلى العالم."
ولم يحدد البيان موعد الإعلان عن الأعمال الفائزة بالجائزة.

التطهير الديني في أفريقيا الوسطى جريمة كبرى

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م
اضغط هنا

عبد العزيز التويجري

ما جرى ويجري حتى الآن في جمهورية أفريقيا الوسطى، من مجازر بشعة وتطهير ديني رهيب يقوم به المتطرفون المسيحيون، وبالأخص ميليشيات (انتي بلاكا) الإرهابية ضد مسلمي هذه الدولة، هو بكل المقاييس، جريمة كبرى،

وفضيحة عظمى للمجتمع الدولي، وبخاصة الدول الغربية التي صدعت رؤوسنا بمبادئ حقوق الإنسان وقيم الديموقراطية، والتي لم تتوقف عن التذكير بما جرى ليهود أوروبا على يد النازيين من اضطهاد وإبادة.
ملايين المواطنين المسلمين في هذه الدولة الأفريقية (أفريقيا الوسطى) يقتلون بطرق همجية، وتحرق منازلهم، وتصادر أملاكهم، ويفر من نجا منهم هائماً على وجهه يبحث عن مكان أمن يؤويه هو ومن معه في جو من الرعب والجوع، والعالم كله لا يحرك ساكناً، لا الأمين العام للأمم المتحدة، ولا مجلس الأمن، ولا الدول الغربية الكبرى، فالموازين مختلة، والعدالة معتلة، والضمائر نائمة، إن لم نقل ميّتة. بل من المضحك المبكي أن يدين مجلس الأمن الدولي بشدة، مقتل صحافية فرنسية هناك، ويطالب السلطات الحكومية بفتح تحقيق في الموضوع، ولا يصدر منه أي قرار مماثل في شأن مئات الألوف من القتلى وملايين المهجّرين من مسلمي جمهورية أفريقيا الوسطى.
أما العالم الإسلامي فهو مشغول بالحروب الداخلية، وبالصراعات السياسية والحزبية، وبالطائفية المقيتة، ويعيش في وضع مؤلم وضعف محزن، لا يحرك ساكناً ولا يملك حولاً ولا طولاً. وكل ما استطاعت منظمة التعاون الإسلامي القيام به، هو إرسال وفد الى العاصمة بانغي لمقابلة مسؤولي الدولة الذين هم أيضاً إما ضالعون في هذه الجريمة الكبرى، أو عاجزون عن وقفها، وإرسال وفد آخر من مسؤولي بعض الهيئات الإسلامية للتعرف على الأوضاع، ولكن بعد فوات الأوان، وبعد أن لم يبق في العاصمة بانغي من المسلمين، على سبيل المثال، سوى أعداد صغيرة خائفة محاصرة بعد أن كانوا بمئات الآلاف، وبعد أن قُتِل من قُتِل وهُجِّر من هُجِّر.
ومن الغريب والمريب أن تقف القوات الفرنسية الموجودة في أفريقيا الوسطى، متفرجة على مسلسل القتل والإجرام، بل وتعمد إلى تجريد المسلمين من السلاح، وتتركهم فريسة للقتلة المتوحشين المجرمين من ميليشيات (انتي بلانكا) المسيحية الإرهابية، التي لا تعرف أخلاق المسيح، عليه السلام، ولا تستحق أن تنتسب إلى دينه. فهل فرنسا الليبرالية الديموقراطية التي يقال إنها مصدر الأنوار، ضالعة في هذه الجريمة الكبرى والفضيحة العظمى؟. ذلك هو السؤال الذي يؤرّق الضمائر. ولكن الزمن كفيل بكشف حقيقة الأمر.
لقد عانى كثير من المسلمين في دول آسيوية وأفريقية من الاضطهاد والقتل والترويع، ومن الحرمان من حقوقهم الوطنية وحريتهم الدينية، ولم يهبَّ المجتمع الدولي لحمايتهم، ولا لمعاقبة الدول التي تتهاون في احترام حقوقهم وضمان سلامتهم. ولو كان ما جرى ويجري لهم واقعاً على غيرهم، لقامت الدنيا ولم تقعد. وهذا، في نظري، راجع إلى أمرين اثنين، أولهما ضعف العالم الإسلامي وعدم قدرته على حماية حقوق شعوبه والدفاع عن حياضه، وثانيهما نفاق النظام الدولي واختلال موازينه التي تطبعها روح استعمارية طامعة، ونزعة دينية متعصبة تختفي وراء شعارات كاذبة مضللة وديبلوماسية دولية كسيحة.
إن هذه المعاناة وغيرها من المآسي التي لا يستنكرها الغرب والشرق، لن تنتهي ما دام المسلمون غير قادرين على معالجة مشاكلهم واختلافاتهم بطرق حضارية، وغير قادرين على احترام تنوّعهم المذهبي والسياسي وتدبيره بالتراحم والتسامح، وما داموا متنكبين سلوك محجة التضامن الإسلامي، ومعرضين عن وجوب الارتفاع إلى مستوى المصالح الحيوية العليا للعالم الإسلامي، لا المصالح الذاتية الآنية التي لا تخدم الأهداف الاستراتيجية للعمل الإسلامي المشترك. والمشهد المؤلم الماثل أمامنا في سورية، والعراق، واليمن، وليبيا، ونيجيريا، وأفغانستان، ومناطق أخرى من العالم الإسلامي، خير دليل على ذلك.
إن التطهير الديني الذي يمارس على نطاق واسع في دولة أفريقيا الوسطى ضد مواطنيها المسلمين، هو إعلان عن فشل السياسة الدولية في إقرار الأمن والسلم في هذا العالم، وفي فرض الاحترام الواجب لميثاق الأمم المتحدة، وللإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويخشى أن يؤدي السكوت على المجازر التي ترتكب في أفريقيا الوسطى ويذهب ضحيتها المواطنون المسلمون، إلى انتشار التطهير الديني في مناطق أخرى من أفريقيا وآسيا.
ولا بد من أن نشير هنا إلى أن التطهير الديني هو جزء لا يتجزأ من التطهير العرقي الذي يجرّمه القانون الدولي، وهو الأمر الذي يستدعي أن يستيقظ ضمير المجتمع الدولي فيبادر إلى سن قانون صريح يجرّم التطهير الديني، قطعاً لدابر هذه الكارثة التي هي وصمة عار في جبين الإنسانية، وجريمة كبرى تهدّد الأمن الدولي، ليس في المنطقة الأفريقية فحسب، بل في العالم أجمع.

عائلات ضحايا أحداث "إكديم إزيك" في المغرب ينتقدون ازدواجية معايير هيئات حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م
http://aawsat.com/details.asp?section=4&article=773706&issueno=12966#.U4a8IHYgtoA

الرباط: «الشرق الأوسط»
انتقدت تنسيقية عائلات وأصدقاء ضحايا أحداث مخيم إكديم إيزيك، التي جرت في مدينة العيون (كبرى مدن الصحراء) عام 2010 ازدواجية المعايير في تعامل الهيئات الأممية ذات الصلة بحقوق الإنسان مع ملفهم. وذلك في رسالة وجهتها إلى نافي بيلاي، المفوضة السامية لحقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة، بمناسبة زيارتها للمغرب التي تختتم اليوم (الخميس).
وكان 11 من عناصر قوات الأمن المغربية قد قتلوا عقب تدخل قوات الأمن لتفكيك مخيم شيده محتجون للمطالبة بتحسين أوضاعهم الاجتماعية في نوفمبر (تشرين الثاني) 2010، واتهم 24 صحراويا من الموالين لجبهة البوليساريو الانفصالية بالضلوع في قتلهم، وجرت محاكمتهم في محكمة عسكرية في فبراير (شباط) 2013 بتهم «تكوين عصابات إجرامية، واستعمال العنف ضد قوات الأمن، والقتل العمد والتمثيل بالجثث».
وجاء في الرسالة الموجهة إلى بيلاي: «نتوجه إليكم للفت انتباهكم إلى ازدواجية المعايير في تعاطي هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الإنسان، لا سيما ملف الضحايا من أقاربنا الأحد عشر، من عناصر الأمن والوقاية المدنية، الذين قتلوا خلال تفكيك المخيم سلميا، إعمالا لقرار الوكيل العام». وأضافوا: «ولأن أقاربنا لم يكونوا مسلحين، فوجئوا بهجوم مجموعة من المعتصمين في المخيم، حيث جرى ذبحهم وتشويه جثثهم والتمثيل بها».
وأعربت التنسيقية عن استنكارها لمحاولات المتهمين في هذا الملف، والجمعيات والهيئات الموالية لهم، العمل بكل الوسائل على تسييس الملف وإخراجه من طبيعته الجرمية والجنائية إلى ملف سياسي. وأكدت عائلات الضحايا أنه «طالما أن الأمر يتعلق بالمس بالحق في الحياة، حيث جرى قتل أقاربنا بطريقة همجية، فإننا لا نقبل أي مزايدة على ضحايانا من خلال قلب الأدوار بين القتلى، وهم أقاربنا، وبين المدانين بارتكاب هذه الأفعال الجرمية، وهم المعتقلون على خلفية هذا الملف».
كما أعربت التنسيقية عن استيائها من خلو تقارير المفوضة السامية من الإشارة إلى حقوق الضحايا الذين قتلوا، واكتفائها بالتركيز على حقوق المتهمين، و«ذلك في تبخيس لافت للمس بالحق في الحياة من طرف الهيئات المعنية بحقوق الإنسان». وأكدت عائلات الضحايا تشبثها بالحق في العدالة والإنصاف «لأن الطرف الذي لم يسمع صوته عند عرض الملف على المحكمة العسكرية هو صوت ذوي حقوق الضحايا القتلى من أقاربنا، بينما طغت مداخلات المتهمين ودفاعهم خلال المحاكمة لما يزيد على عشرة أيام». ولذلك، تضيف الرسالة: «نحن الأكثر تضررا من عرض ملفنا على المحكمة العسكرية، ونحن أول المستبشرين خيرا بإصلاح القضاء العسكري، حتى يتمكن الضحايا وذووهم من إسماع صوتهم وتمكينهم من ضمانات المحاكمة العادلة».

كاريكاتير

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م

http://www.alyaum.com/News/art/141044.html

الجزيرة AL-JAZIRAH

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 26 رجب 1435هـ - 25 مايو 2014م

http://www.al-jazirah.com/2014/20140525/cartoon.htm?car=mn

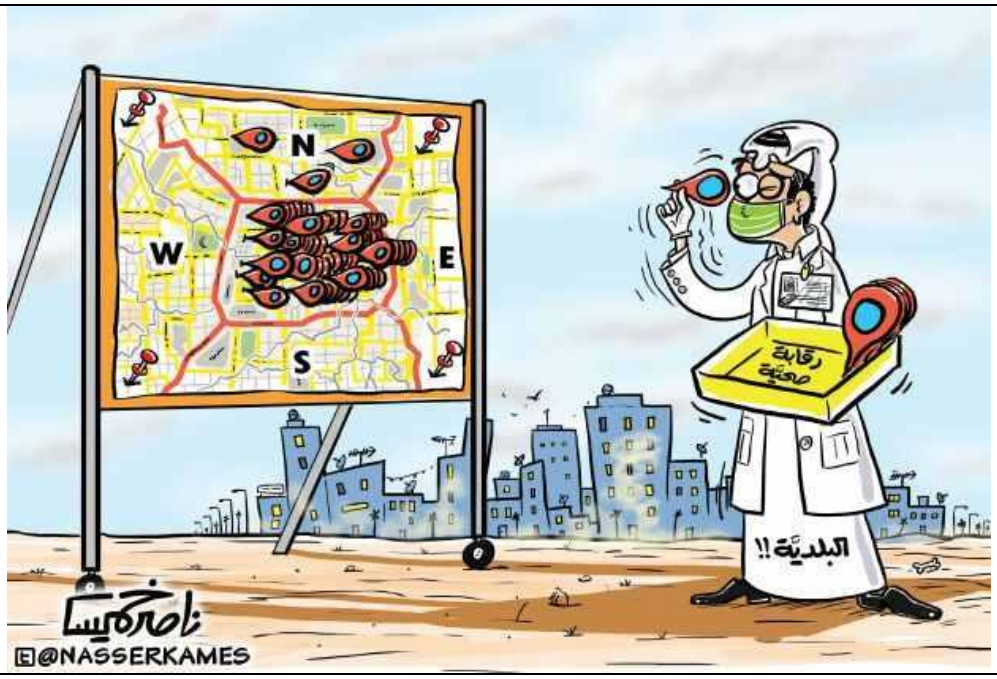

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 27 رجب 1435هـ - 26 مايو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140526/Cartoon201405265813.htm

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م

اضغط هنا

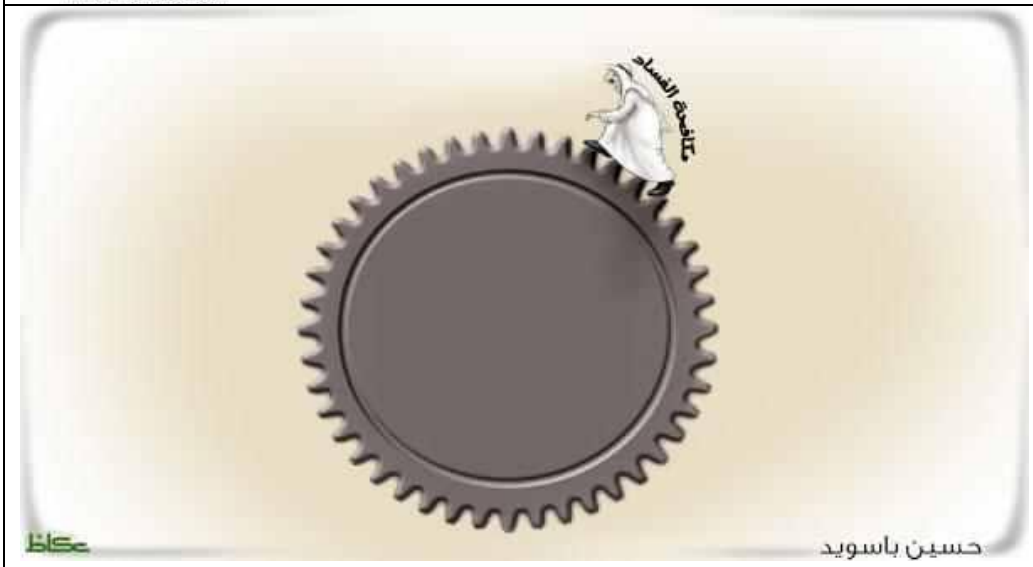

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 28 رجب 1435هـ - 27 مايو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140527/Cartoon201405275816.htm

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140528/Cartoon201405285819.htm

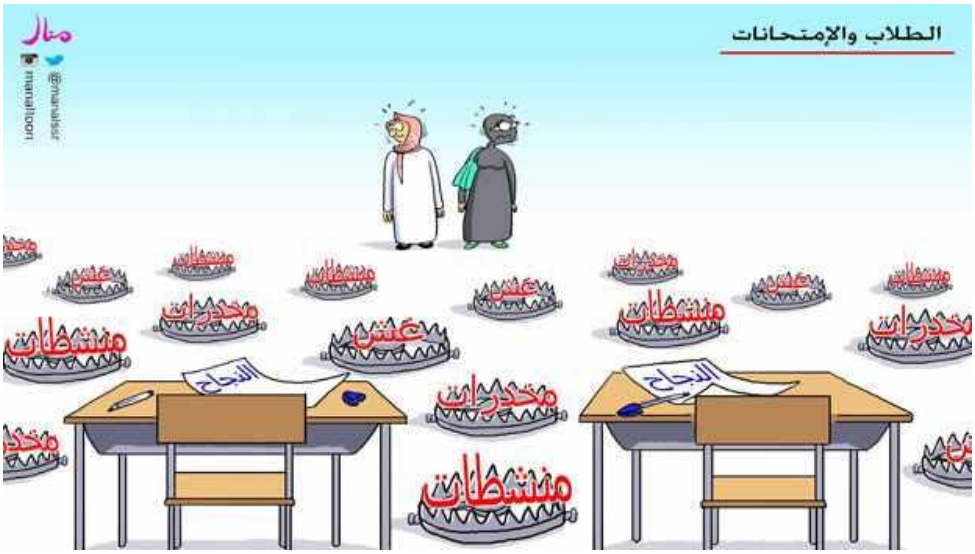

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 29 رجب 1435هـ - 28 مايو 2014م

http://www.al-jazirah.com/2014/20140528/cartoon.htm?car=mn

المصدر: جريدة المدينة الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 30 رجب 1435هـ - 29 مايو 2014م

http://www.aleqt.com/2014/05/29/article_852737.html